ذكرى 17 ديسمبر
العـــدالة والحقـــوق الإجتـــماعية

الجريدة المدنية

العميد شوقي الطبيب، رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، في حوار خاص لـ«الجريدة المدنية»:

إننا في مجابهة منظومة فساد... قد تؤدّي بنا إلى «دولة مافيوزية»

الذكرى الـ 68 اليوم العالمي لحقوق الإنسان

المدافعون العرب عن حقوق الإنسان باتوا هدفا رئيسيا للحكومات وجرائم جماعات الإرهاب

بقلم علاء شلبي الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان

تصدر « الجريدة المدنية» بدعم من
بالتعاون مع
JAMAITY جمعيتي
http://jamaity.org/agenda

الافتتاحية

في الذكرى 68 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان

نمط التنمية الحالي يعمّق تراجع دور الدولة في ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

بقلم قاسم عيفية

ونحن نحتفل بالذكرى 68 للإعلان العالمي لحقوق الانسان الذي مثل منعرجا في تاريخ البشرية لما أكده من إيمان بحقوق الانسان الأساسية وبكرامة الفرد والدفع بالرقي الاجتماعي ورفع مستوى الحياة في جوّ أفسح من الحرية ممّا كانت عليه، إنه من أهمّ الوثائق الدولية لحقوق الانسان خاصة لما تمّ تبنيه من قبل الامم المتحدة سنة 1976 مع وثيقتي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سنة 1966 وهو ما يعرف بلائحة الحقوق الدولية وقد كان سبقها الإعلان العالمي للبيئة في ستوكهولم سنة 1972.

والاتحاد العام التونسي للشغل الذي نشأ من أجل الدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية إلى جانب الحقوق الوطنية وخاض من أجلها نضالات مريرة عرّضت مناضليه للتنكيل والاضطهاد منذ فترة الاستعمار الفرنسي.

أما بعد رحيله، فقد تصاعدت هذه النضالات خلال الانتقالين الذين مرّت بهما البلاد:

انتقال الاقتصاد التونسي نحو اقتصاد السوق منذ 86 حيث شهدت تونس تراجعا لعديد المكاسب الاجتماعية بما في ذلك على مستوى العلاقات الشغلية عبر إرساء المرونة عند الانتداب والتوظيف والتشريح وعبر انتشار أنماط التشغيل الهشة إلى جانب تفاقم الفوارق الاجتماعية وتراجع الخدمات العمومية نتيجة لاكتساح المنطق السلعي لكل مجالات الحياة (الصحة، التعليم، النقل...) وتراجع الدور التعديلي للدولة على صعيد توزيع النفقات العمومية كما على الصعيد الجبائي الذي اضرّ عبؤه بالأجراء في المرتبة الأولى.

الانتقال السياسي ما بعد 14 جانفي 2011 حيث كان من المؤمل أن تقع إعادة النظر في النمط التنموي وفي الخيارات اللاشعبية من أجل توفير الشغل ومقاومة الفقر وتحقيق التنمية الجهوية والقضاء على الفوارق الاجتماعية خاصة وقد مهّد الدستور لذلك لأنه فسح المجال لتوزيع السلطة عبر مراجعة النظام السياسي، كما خلق ظروفا مشجعة على توزيع الثروة وذلك بتوسيع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لتشمل حقوقا جديدة كالحقوق البيئية والتمييز الايجابي.

إلا أن نمط التنمية بقي على حاله يعمّق تراجع دور الدولة في ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وهذا ما جعل الاتحاد ينادي بإعطاء المسألة الاجتماعية مكانة مركزية وإرساء منوال تنموي بديل مستديم ديمقراطي وعادل.

وكما لعب الاتحاد دورا رياديا ضمن مكونات المجتمع المدني والديمقراطي في الجانب السياسي عبر حوار وطني أهّله لنيل جائزة نوبل للسلام لسنة2015 فإنه مقرّ العزم على لعب نفس الدور على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، إذ لا معنى لمكاسب الانتقال السياسي دون مكاسب اقتصادية واجتماعية تضمن تواصل هذا الانتقال وتحميه وذلك خاصة عبر تفعيل الدستور ومأسسة الحوار الاجتماعي وأنقذ البلاد من أزمة ضائقة كانت تتهددها على جميع المستويات.

فهرس

الذكرى ال 68 اليوم العالمي لحقوق الإنسان
المدافعون العرب عن حقوق الإنسان باتوا هدفا رئيسيا للحكومات وجرائم جماعات الإرهاب
بقلم علاء شلبي

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية مُلهمة المدّ الثوري
منوال التنمية الحالي لن يحقق العدالة الاجتماعية
بقلم محمد المنجي عمامي

فيما الثورة اندلعت من أجل الشغل والحرّية والكرامة الوطنية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية .. في مَهبّ المُديونية وجَشع الليبرالية
بقلم عبد اللطيف حداد

المسألة الاقتصادية والاجتماعية كانت وقود الثورة، والاتحاد كان مظلتها
بقلم توفيق عياشي

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في دستور 27 جانفي 2014
بقلم النوري مزيـــد

العنف المسلط على النساء في مواقع العمل:
واقع تشغيل النساء بتونس• تونس وجراح الذاكرة:
حتّى لا يكون تاريخنا تاريخ المنتصرين
بقلم رجاء الدهماني

الفرجة ووظيفتها الاجتماعية والاقتصادية:
محرقة الفينيق وطيف 17 ديسمبر
بقلم حاتم التليلي

في رهانات السّياسات الاقتصاديّة لحكومات الثّورة
بقلم عطية العثمونيّ

ملف العدد القادم

جانفي شهر الثورات، الحراك الاجتماعي الخلاق والمقاومة السلمية

البريد الالكتروني : journal.civic@gmail.com

الجريدة المدنية

المدير المسؤول
حسين العباسي

المدير
سامي الطاهري

فريق العمل
الأمجد الجملي، عبد اللطيف حداد، ضياء تقتق،
سمير أحمد، محمد كريم السعدي

بدعم من
Euro-Mediterranean Human Rights Network
Réseau Euro-méditerranéen des droits de l'Homme
الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان

بالتعاون مع
JAMAITY جمعيتي
http://jamaity.org/agenda

المقر : 41 شارع علي درغوث - تونس 1001 - الهاتف : 020 255 71 - 291 330 71 / الفاكس : 139 355 71 -
العنوان الالكتروني : journal.civic@gmail.com - الحساب الجاري بالبريد : 51 - 300 - السحب : مطبعة دار الأنوار - الشرقية - تونس

الذكرىال 68 اليوم العالمي لحقوق الإنسان

المدافعون العرب عن حقوق الإنسان باتوا هدفا رئيسيا للحكومات وجرائم جماعات الإرهاب

علاء شلبي(*)

(*)الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان

تمر المنطقة العربية بواحدة من أحلك الفترات في تاريخها المعاصر، وربما الأسوأ منذ نكبة فلسطين 1948، فما بين تفشي قمع الحكومات وتفاقم أنماط الإرهاب والتدخلات غير الحميدة للقوى الأجنبية، تشهد حالة حقوق الإنسان تدهورا غير مسبوق يصل إلى حد التقويض الكامل بصورته المباشرة أو عبر تدمير مقومات حماية حقوق الإنسان وفي مقدمتها القضاء على قدرة المدافعين عن حقوق الإنسان.

وتأتي الذكرى الثامنة والستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في وقت أصبح فيه المدافعون العرب عن حقوق الإنسان هدفا رئيسيا لقمع الحكومات وجرائم جماعات الإرهاب على حد سواء.

عانى المدافعون عن حقوق الإنسان خلال السنوات العشرين الماضية من إجهاض قدراتهم في مجالات حماية حقوق الإنسان، تارة من خلال القيود القانونية والأمنية الهائلة على العمل الحقوقي وخاصة في مجالات الحماية، وتارة أخرى بفعل تشجيع الشركاء الدوليين للحركة الحقوقية بالعمل وفق أولويات لا تتفق مع المطالب الشعبية العربية، وليس من بينها الاجتهاد في تعزيز الحماية.

وشكلت مرحلة الثورات والانتفاضات الشعبية العربية في العام 2011 نقطة تحول رئيسية في وضعية حقوق الإنسان في المنطقة، تزايد معها دور الحركة الحقوقية بصفة عامة، واتسع هامش حركة المدافعين بصفة خاصة، غير أن هذا الأفق لم تتح له الاستدامة، حيث لم يتم ترسيخ الهامش المتاح وفق ضمانات تشريعية تحميه، وتكالب الفاعلين السياسيين في السلطة وخارجها على استقطاب الحقوقيين في الصراعات السياسية أو تدمير قدراتهم على العمل والاستمرار.

ولم يمر وقت طويل حتى عادت صور القمع الحكومي لمجمل الحركة الحقوقية وخاصة للمدافعين عن حقوق الإنسان بصورة مكثفة تتجاوز في طبيعتها وقسوتها مرحلة ما قبل الثورات، وخاصة من خلال القيود الهائلة على حرية عمل الجمعيات من خلال تدابير تشريعية جديدة أو تشديد القيود السابقة في الممارسة أو عبر ابتداع آليات وسياسات جديدة في البلدان العربية التي لا تزال تتمتع بهامش استقرار نسبي في الإقليم العربي المضطرب.

وفي ساحات الانفلات الكامل، يبقى المدافعون عن حقوق الإنسان الهدف الرئيسي لجرائم مختلف الفاعلين سواء الحكومات المنهارة عمليا أو الجماعات المسلحة الأخرى وبينها التنظيمات الإرهابية الأعتى في العالم.

وتعيد سلوكيات القوى الأجنبية الفاعلة في الإقليم العربي إلى الأذهان جملة من ملامح حقبة الاستعمار البغيض في الماضي وإن أتت بأدوات مختلفة نسبيا، وتشمل وضعية المدافعين عن حقوق الإنسان أحد مظاهر ذلك، حيث تتفاوت المواقف والتفاعلات على هوية المدافعين وانتماءاتهم وتوجهاتهم، وقد تتوقف كذلك على هوية خصومهم السياسيين من سلطات وأحزاب وجماعات إرهاب.

إن النيل من حياة وسلامة وحرية المدافعين في ساحات الاضطراب الرئيسية، بينما في ساحات الاستقرار الهش يجري فرض القيود على حريات المدافعين في التنقل والسفر وتعرض للاعتقال الجائر وللملاحقات أمنية وقانونية بمعزل عن الضمانات القانونية وفي غيبة رقابة قضائية جادة مع تجميد رسمي أو فعلي لأوعية النشاط الجمعياتية يصب في اتجاه واحد، وهو القضاء المبرم على أي التزام باحترام وحماية حقوق الإنسان بمفهومها الشامل من خلال القضاء على المدافعين الذين يحملون رسالتها.

غير أن الرهان يبقى قائما بقوة وفاعلية على وعي الشعوب التي تأثرت بمقاصد حقوق الإنسان ورفعت شعاراتها ضمن مطالب الثورات والانتفاضات، وهو رهان وإن تأخر لكنه يبقى رهانا مضمونا.

ويعزز من الرهان إيقاع سرعة التحول لذي تمسك بزمامه الأجيال الجديدة في مجتمعات شابة.

الرهان يبقى قائما بقوة وفاعلية على وعي الشعوب التي تأثرت بمقاصد حقوق الإنسان ورفعت شعاراتها ضمن مطالب الثورات والانتفاضات، وهو رهان وإن تأخر لكنه يبقى رهانا مضمونا.

عين على ..

اليوم الدولي للمهاجرين

18 ديسمبر

لماذا نحتفل بهذا اليوم الدولي؟

كانت الهجرة، على امتداد التاريخ الإنساني، تعبير شجاع عن عزم الأفراد على تجاوز الصعاب والسعي لحياة أفضل.

واليوم زادت العولمة ووسائل التواصل الحديثة في عدد الراغبين (من ذوي القدرة) في الانتقال إلى أماكن أخرى.

وأوجد العصر الجديد تحديات وفرص للمجتمعات في كل أنحاء العالم. كما أنه أبرز الرابط بين الهجرة والتنمية، فضلا عن إظهار الفرص التي توفرها في ما يتصل بالتنمية المشتركة — أي تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية في بلد المنشأ وبلد المقصد.

وهناك تركيز عالمي متزايد على الهجرة في هذا الأيام. وتحديات الهجرة الدولية وصعوباتها — مختلطة بعوامل الخوف من المجهول والطوارئ والتعقيد — تتطلب تعاونا وعملا متعاضدا بين البلدان والأقاليم. وتضطلع الأمم المتحدة بدور هام في هذا المجال، رامية إلى فتح أبواب النقاش والتفاعل داخل البلدان والأقاليم، فضلا عن الدفع في اتجاه فرص تبادل الخبرات والتعاون.

وتدعو الأمم المتحدة، من خلال المنظمة الدولية للهجرة، المجتمع الدولي إلى الالتقاء وتذكر اللاجئين والمهاجرين الذين قضوا وهم يحاولون الوصول إلى ملجأ آمن. وتدعو المنظمة الدولية للهجرة الجميع إلى المشاركة في أول مسيرة شموع عالمية في 18 ديسمبر تكريما للاحتفال بالمهاجرين الذين قضوا هذا العام.

العميد شوقي الطبيب لـ»الجريدة المدنية»:

إننا في مجابهة منظومة فساد لا أشخاص فاسدين ومواصلة استباحة المال العام تؤدّي بنا إلى «دولة مافيوزية»

حاوره سمير أحمد

أَلم يكن احتجاجا على الفساد خروج الجماهير التونسية في ديسمبر 2011؟ وهل يمكن بناء دولة مدنية وديمقراطية واجتماعية دون تفكيك منظومة الفساد ومحاسبة الفاسدين ووضع التشريعات والآليات التي تقطع مع مظاهر نهب المال العام وسرقة أموال الدولة والشعب ومقدراته؟

ألا يجب أن ترافق هذا البرنامج حملات التوعية لمواجهة التسليم بأنّ الفساد جزء من حياتنا ومعاملاتنا ومن سير الإدارة؟

العميد شوقي الطبيب، رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، يخرج أكثر من مرة عن حدود التحفظ ويعلن أنّ الخطر كبير وأنّ الفساد يهدّد بتأسيس «الدولة المافيوزية». التقته «الجريدة المدنية» بعد قرابة العام من توليه مهامه للبحث في حقيقة واقع الفساد وللنظر في الاستراتيجيات والخطط التي وضعت للمكافحة. سألناه عن النوايا والإرادات. وأعلمنا أنّه ماض في مشروع دونه لن تكون الجمهورية.

ما هي أوجه ومجالات الفساد التي تواجهون؟

نواجه الفساد الإداري والمالي والسياسي والرشوة والمحسوبية، وأخطر ما نواجه الفساد الساكن في العقول فكثيرون يعتقدون، بل يؤمنون، أنّه عندما يتعلّق الأمر بالمال العام يكون من المباح أن تسرق مؤسستك أو وزارتك أو تعطي الرشوة لانتداب ابنك أو أن تنجح ابنتك في امتحان.

لهذا نعتقد أنّ الموضوع أكبر مما يتخيله البعض خاصة فيما يتعلّق بنتائجه خاصة على المدى المتوسط والبعيد وآثار الفساد المدمّرة إذا وصلت إلى حدود قصوى لا يمكن الرجوع عليها إلا بصعوبة وبتقديم تضحيات قد تكون دماء كما كان الأمر في بلدان أخرى.

ما هي معالم الخطة التي رسمتها الهيئة الوطنية لمقاومة الفساد، والأهداف التي وضعتها؟

الهيئة موجودة منذ نوفمبر 2011 وكانت سليلة لجنة تقصي الحقائق حول الرشوة والفساد التي ترأسها المرحوم العميد عبد الفتاح عمر والتي كانت تتقصى حول ملفات الرشوة والفساد التي تورط فيها النظام السابق وبن علي وزرائه وعائلته والمقربين منه. وانتهت هذه اللجنة في تقريرها إلى إصدار توصية بضرورة تفعيل الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد والتي تنص على ضرورة بعث هيئات مستقلة تعنى بمكافحة الفساد وتنسيق الجهود الوطنية في هذا المجال، لهذا تمّ إحداث الهيئة بمقتضى المرسوم الإطاري لـ14 نوفمبر 2011 وعهدت لها مهام وفقا لمقاربة شمولية أي أن الأمر لا يقتصر بمقاومة الفساد على التقصي والتحقيق وإحالة الملفات على القضاء ولكن بتوجيه الجهود أيضا إلى التوقي من الفساد وذلك عبر وضع السياسات ورسم الخطط وتنسيق الجهود والقيام بالحملات التحسيسية.

وما يلاحظ أنه بعد تأسيس الهيئة تم تقليم أظافرها عبر منع أي دعم مالي أو بشري أو لوجستي لها يمكنها من العمل وفقا لما جاء به المرسوم ولمهامها المرجوّة، وبالتالي بقيت الهيئة 5 سنوات تتخبط في كيفية الحصول على الإمكانيات والحال أنها تعاني من هذا النقص الفادح فكانت اسما بلا مسمّى ولم تستطع حتى متابعة الجهود والمهام التي بدأتها هيئة عبد الفتاح عمر.

لهذا وحال تسميتي في جانفي 2016 وبعد اطلاعي على هذه الوضعيّة اعتبرت أن من أوكد المهام العمل على إيجاد الإمكانيات الدنيا لعمل الهيئة وذلك عبر تحميل السلط والمجتمع السياسي المسؤولية تجاه الوضعية وحصل تحسّن هام بالمقارنة مع الوضعيّة السابقة وأصبحت الهيئة فاعلا رئيسيا فيما يتعلق بمكافحة الفساد وتم تعزيز قدراتها ولكن ليس بالشكل الكافي.

وكانت الأولوية الثانية في علاقة بالوضع العام وقناعتنا أن مكافحة الفساد ليست فقط مسؤولية الهيئة فهي مسؤولية كل التونسيات والتونسيين والدولة بمختلف مكوناتها وأطرافها وسلطاتها. فقمنا بحملة للتحسيس بآفة الفساد وضرورة تجميع الجهود للتصدّي لها وهذا أعطى ثماره وأصبحت قضية الفساد وضرورة مكافحته ملفا وطنيا.

والنقطة الثالثة هي أنه تم تكريس هذا الأمر من خلال ما أعلن عنه في «وثيقة قرطاج» وما جاء به برنامج حكومة الوحدة الوطنية التي يرأسها يوسف الشاهد وما تم إقراره من ضرورة وضع إستراتيجية وطنية لمكافحة الفساد.

النقطة الرابعة تتمثل في أن الهيئة تعاود النشاط والعمل فيما يتعلّق بالتقصي في ملفات الفساد وبناء الجسور مع السلطة القضائية التي تُحال إليها الملفات وتقوم هي بالمساءلة القضائية.

وفي نفس الإطار أعدنا بناء جسور مع المجتمع المدني وأصبحت هنالك شركات خاصة على مستوى الجهات. وكذلك مع بقية السلط والشركاء كالبرلمان والإعلام وخاصة الصحافة الاستقصائية. كما تتواجد الهيئة في الجهات عبر فتح مكاتب لها وبدأنا العمل في صفاقس والكاف والقصرين. ونعمل على وضع قاعدة بيانات ومركز دراسات وبحوث.

فعديدة هي الواجهات التي عملنا على فتحها في نفس الوقت والعمل وفقا لمنهجية تشاركية مع مختلف الأطراف، والهدف واحد هو أن ننسق الجهود ما أمكن في اتجاه بناء جبهة وطنية لمكافحة الفساد.

> **وراء كل الحكومات مجموعات ضغط وإدارات عميقة، وهؤلاء هم أول المعارضين لأي جهد وطني أو حكومي لمكافحة الفساد**

ذكرت قبل قليل موقف الحكومة، هل ترى أن مقاومة الفساد تكون شعارا للسلطة التنفيذية ترفعه دون فعل حقيقي فلا يبقى للجمهور ثقة أن إجراءات سيقع اتخاذها؟ أو ربما هو مجرد إعلان نوايا لا أكثر.

الحكومة هي رأس السلطة التنفيذية وفيها إدارة ومنافع ومكاسب ومغانم ويمكن أن نقول لوبيات وقوى ضغط وما يحدث في تونس يحدث في كل بلدان الدنيا، وكل الحكومات وراءها مجموعات ضغط وإدارات عميقة، وهؤلاء هم أول المعارضين لأي جهد وطني أو حكومي لمكافحة الفساد، ويختلقون الذرائع من قبيل وجوب ترك حرية المبادرة والاستثمار والمحافظة على كفاءات الإدارة وعدم شيطنة المسؤولين ورجال الأعمال وغير ذلك من الشعارات التي نعرفها وهي من قبيل الحق الذي يراد به باطل.

ما يجب التركيز عليه هو أن هناك حكومات ترفع شعارات وهناك حكومات أخرى لا ترفعه وتضع رأسها في الرمل. وما لاحظناه أن حكومات ما بعد الثورة هي من الصنف الثاني ورفضت مجرد الحديث أو ذكر الفساد واعتبرت أن من يقوم بذلك بصدد التشويش حتى على مسار الانتقال الديمقراطي.

وما يحسب لآخر أيام حكومة الحبيب الصيد ولحكومة يوسف الشاهد حاليا هو اعترافهما بخطورة هذه الظاهرة وأقرت بوجوب التصدي لها وأعلنت حكومة الشاهد الحرب على الفساد وهذا في رأيي مهم ويجب الانطلاق منه لمزيد دفع الحكومة في اتجاه تفعيل هذه الشعارات.

فلو تخيرني بين حكومة ترفع شعار مكافحة الفساد وحكومة تتغاضى وتصمت عنه فإنني سأختار الأولى حتى وإن ظهر في الواقع أنه مجرد إعلان نوايا لأنني أتمسك به وأبني عليه وأدفع تارة بلين وتارة بنوع من الضغط في اتجاه تفعيل قراراتها.

ولا أخفيك أنني سعدت بما أعلنته حكومة الشاهد خلال جلسة الاستماع ونيل الثقة وبعض القرارات التي أعلنت. وأعتقد أن الأمر لا يزال، إلى حد الآن، من قبيل إعلان للنوايا.

وحين أسأل يقال لي أن الحكومة وجدت نفسها، مباشرة بعد تسميتها ونيلها للثقة، قبالة ملفات حارقة وذات أولوية قصوى كالميزانية والتفاوض مع الاتحاد العام التونسي للشغل وأنا غير مقتنع لأنني أعتقد أن كل الحكومات تعمل يوميا على الملفات الحارقة، وكذلك مقاومة الفساد ملف حارق أيضا ونحن نعمل ضدّ الساعة وعلى الحكومات أن تعمل وفقا لرؤية إستراتيجية ولا يجب أن تشغلنا الملفات الآنية عما هو استراتيجي وما فيه بناء لمقومات المستقبل.

وأصبح الجميع يقرّ أنّ مقاومة الفساد مسألة حيوية فيما يتعلّق بنمط عيشنا والدولة التونسيّة التي نتمناها جميعا، لأن الفساد مجلبة للإرهاب والخراب والإفلاس الاقتصادي والسياسي وتداعياته لا يمكن لأي أحد أن يتكهّن بتداعياتها السلبية.

كم من ملف أحلتموه على القضاء إلى حد الآن؟

أحلنا أكثر من 120 ملفا منذ أن توليت رئاسة الهيئة، ونركّز أكثر على الملفات التي لها علاقة بالصفقات العموميّة لأنّنا نعتقد أن الصفقات والشراءات العمومية أكبر نزيف يهدد البلاد في اقتصادها وللمالية العمومية.

وقد أصدرنا بتاريخ 15 نوفمبر 2016 بلاغا إعلاميا وردت فيه المعطيات التالية:

- الملفات المحالة على القطب القضائي: 20 ملفا.
- الملفات المحالة على قلم التحقيق بالمحكمة الابتدائية بتونس وبالولايات وعلى القضاء العسكري: 33 ملفا.
- الملفات التي صدرت بشأنها انابات عدلية مباشرة إلى كل من الفرق المركزية بالعوينة وفرق الشرطة العدلية وللإدارة الفرعية للأبحاث الاقتصادية والمالية بتونس ومراكز الأمن: 18 ملفا.

الملفات المحالة على النيابة العمومية بالمحكمة الابتدائية بتونس حديثا «بانتظار قرار النيابة العمومية»: 22 ملفا.

- الملفات الموجهة قبل جانفي 2016 من قبل الهيئة إلى النيابة لعمومية والتي لا تزال بصدد الحين 27 ملفا.

رصدنا الكثير من التشكيك في السلطة القضائية، من قبل عدد من المتابعين، في علاقة بمكافحة الفساد. هل تعتقد أنّه ستكون ثمة متابعة جدية من السلطة القضائية للملفات التي أحلتموها؟

أعدنا ربط الجسور بالسلطة القضائية ونحن نتعاون معها ونتصل بالسادة القضاة خاصة في مستوى النيابة العمومية والقطب القضائي والمالي. ونحاول تنسيق الجهود، ونحاول أن تكون الملفات التي تصلهم من الهيئة لها من الجدية والمصداقية على المستوى القانوني ما يمكّن القضاء الكثير من الوقت ومن الجهد خاصة بأعمال التقصي التي نقوم بها.

ولكن بالمقابل نلاحظ الكثير من البطء في نسق التعاطي مع هذه الملفات والسادة القضاة يقرون بهذا. ولكن هو بطء لا يقتصر على ملفات الفساد فهو يميز «الماكينة القضائية التونسيّة» فنشر وفصل القضايا المدنية أو الجزائية أو التجارية أو الإدارية يعاني بطئا نتيجة عدة اعتبارات ومعضلات بعضها هيكلي وبعضها قانوني وإجرائي وبعضها يهم النقص الفادح في المعطيات خاصة البشرية واللوجستية فالمرفق القضائي في تونس لا يزال تقليديا يدار بآليات عمل تقليدية وبالية والإطار التشريعي المرافق في حاجة إلى مراجعة أكيدة وحتمية.

وطالبنا رئيس الحكومة بأن يصدر تعليماته إلى السيد وزير العدل، بصفته رئيس النيابة العمومية، حتى تعمل النيابة على الرفع من نسق فصل القضايا في علاقة بملفات الفساد حتى تعطيها الأولوية من ناحية التعاطي معها بما من شأنه رفع هذا النسق حتى نتمكن من إعطاء رسائل طمأنة إلى الرأي العام الذي لديه قناعة أنه لا يمكن مقاومة الفساد دون المساءلة القانونيّة.

وهذا لا يكفي حيث تؤكّد التجارب المقارنة أن الجزء الأكبر يجب أن ينصبّ على الجانب الوقائي وهذا يمر عبر تفكيك المنظومة الحالية للفساد وهي منتصبة وموجودة وتمكن الفاسدين من النهب ومن القيام بأفعالهم وجرائمهم دون رقابة أو محاسبة.

هل بدأت محاسبة من وردت أسماؤهم في عدد من الملفات التي وقعت إحالتها إلى السلطة القضائية؟

نؤكّد أن جلّ الملفات التي أحلناها بدأت فيها المساءلة القضائية وأغلبها على مستوى التحقيق، فمن الناحية الإجرائية النيابة اقتنعت بالملفات والأدلة التي قدمناها وأحالتها على التحقيق وهذا في حد ذاته مسألة هامة لأنه بإمكان النيابة أن تحفظ، وتم حفظ ملفان أو ثلاثة فقط. ونشير أن التحقيق يكون على مستوى المحاكم وعلى مستوى القطب القضائي والمالي، وهذا نعتبره مؤشرا جيدا ولكنّه غير كاف وطالبنا بالترفيع في النسق. وبعض الملفات القليلة تم فصلها ولكنها تهم جرائم كالرشوة والخيانة الموصوفة، ويمكن اعتبارها جرائما بسيطة.

> **يقع تحصين المال الفاسد بحزام سياسي توفره أحزاب وإعلام وقضاء**

هل تعتقد أنّ الفصل في الجرائم البسيطة فقط أمر مقصود؟

ليس مقصودا فيجب أن تعلم أن الجرائم المالية المعقدة تتطلب أبحاثا واختبارات وهذا يتطلب وقتا.

فالجرائم المالية من أخطر أنواع الجرائم ولكنها في نفس الوقت الأكثر تعقيدا فعادة إما أن يملك مقترفوها الكثير من الدهاء و»الصنعة» للتغطية على جرائمهم، أو أنّهم يستعينون بخبرات على المستوى القانوني الفني فمن يسرق مليارات مستعد أن يدفع جزءا منها للتغطية على سرقته وما قام بنهبه.

ألم يكن من الأجدر استهداف اللوبيات، والأفراد المرتبطين بها، فهي من سيعطل مكافحة الفساد، قبل المورطين في ملف الصفقات العمومية؟

أولا المساءلة القضائية غير المساءلة المعنوية أو المساءلة الصحفية، ويجب أن يقدّم الملف للقضاء وفيه مقومات قانونية وأركان الجريمة واضحة ومتوفرة: القصدي والمادي والشرعي، الأمر ليس مجرّد شائعات أو حديث مقاهي أو حتى «حديث جرائد» مع احترامي للجرائد.

ومن تتحدث عنهم، ما هو أهمّ مصدر للنهب؟ إنه المال العام هو بالفعل الشراءات والصفقات العمومية فهو يأخذ مال الدولة والمجموعة العمومية ويعطي جزء منه لبعض الناس لهم نفوذ إداري أو سياسي أو برلمانيين ليوفروا له نوعا من الحصانة والحماية، فإذا اقتربت له يوما أيادي الهيئة أو أيادي القضاء أو أي نوع من أنواع المساءلة يكون له حصانة. وهذا تحصين المال الفاسد بحزام سياسي وتوفره أحزاب وإعلام وحتى القضاء .

نحن كهيئة نقول بوضوح أنه ليس هناك ملف ورد علينا وقمنا بالتغطية عليه «وما كبر في عينا حتى حد»، وقد وصلتنا ملفات تخص وزراء ومسؤولين وقمنا بعملنا بكل استقلالية وشجاعة وثمة أسماء كبيرة (كما ذكرنا في عدد من المناسبات) أحلناها على القضاء، ودورنا ينتهي في هذا الجانب. ومن له ملف يمكنه تقديمه إلى الهيئة، ودورنا إحالة ملفات إلى القضاء وواجبنا المحافظة على السر المهني ولا يمكن أن نعلن على أسماء وملفات وفي بعض الأحيان نلامس الخطوط الحمراء للتأكيد على أن الموضوع فات مداه.

ونطالب اليوم بقانون لضبط تمويل الأحزاب والجمعيات التي ينص عليه الدستور ولم يتم التفعيل. فنحن في حاجة إلى «تنظيف» الحياة السياسية من المال الفاسد وهذا لا يكون إلا بمسألة هامة ورئيسية وهو الجانب التشريعي والقانوني بتشريع قانون

نزاهة الحياة العامة والمتعلق بالتصريح بالمكتسبات بالنسبة لمختلف موظفي الدولة بحكم وظائفهم هي مهن ذات مخاطر من رئيس الجمهورية وصولا إلى كاتب المحكمة. وهذا المشروع جاهز والمطلوب أن تقع المصادقة عليه في أقرب وقت. وهذا من شأنه أن وسيمكننا نحن والقضاء من تضييق الخناق على الفساد والفاسدين ويمكننا من آليات وأدوات المحاسبة والمساءلة الفعالة. إذا نحتاج قانون تمويل الأحزاب والجمعيات وقانون التصريح بالمكتسبات وقانون منع تضارب المصالح وقانون حماية المبلغين والشهود فيما يتعلق بالتبليغ في قضايا الفساد.

وأؤكّد أنّ محاربة الفساد لا تتم في سنة، ونحن نريد تحقيق أهداف في القريب ولكن أيضا المتوسط والبعيد لأننا في مجابهة منظومة ولسنا في مواجهة أشخاص.

وقد وقعت إحالة ملفات إلى رئيس الحكومة وقلنا أن هذه قائمة أولية لمجموعة من المسؤولين، نطالب بالمساءلة والمحاسبة الإدارية مع المساءلة والمحاسبة القضائية ويجب التفريق بينهما حيث أن ثمة محاسبة إدارية فقط ومحاسبة إدارية وقضائية، لأن الخطأ الإداري لا يؤدي بالضرورة إلى المساءلة القضائية.

ونطالب أن يتحمّل الجميع مسؤوليته في إصلاح المنظومة وتعصير الإدارة وخلق أجواء عدم الإفلات من العقاب التي نعيشها الآن، فهناك من يفسد ويأخذ المال العام ويتلاعب بالمناظرات والصفقات والشراءات العمومية دون حسيب أو رقيب.

إنّنا نعيش في ضلّ استباحة المال العام وهذا إذا تواصل سيؤدّي بنا إلى دولة مفيوزية وتتفاقم أزمة المالية العمومية وتنهار الدولة.

إذا نحن لم ندخل الجمهورية الثانية، جمهورية القانون والمؤسسات؟

نحن لم ندخل الجمهورية الثانية نريد جمهورية الحق والقانون والمؤسسات. والقانون يمكن أن يكون ظالما، ونحن نقصد بمنظومة الفساد أيضا مجموعة القوانين والتشاريع التي تبيح الفساد. فثمة من ينظم مناظرة أو صفقة عمومية بطريقة يمكن أن يقصي فيها أحد ويقبل آخر وبالقانون وتجتمع اللجنة وتقرر وحتى لو قدّمت شكوى سنكتشف أن الأمر كان قانونيا.

في ذكرى 17 ديسمبر، هل يمكن أن نعتبر هيئتكم أحد الاستجابات لمطالب الثورة؟

أن تكون لنا هيئة لمكافحة الفساد هذا مكسب. وفي كل بلدان الدنيا التي عاشت انتقالا ديمقراطيا والتي تمكنت من الحد من منسوب الفساد إلى الدرجات «المعقولة» إذ لا يمكن أن نقضي على الفساد حتى في فنلندا أو السويد

يجب أن توجد هيئة دستورية مستقلة على السلطة الإدارية والقضائية والتشريعية، حتى نضمن التوازن الذي نحتاجه. إذا نحن أوجدنا هيئة وهذا ايجابي ثمّ تمّت دسترتها وهذا مهمّ أيضا. وبكل تأكيد يبقى أداء الهيئة قابل للنقاش، ولكن ما يجب أن نكون على وعي به هو أن تتوفر لها الإمكانيات والدعم الكافي للعمل ويقع تحصين إطارها التشريعي ما أمكن حتى تقدر أكثر على الفعل بالشكل المرجو وهذا لا يكون إلا بدعم استقلاليتها الإدارية والمالية.

وعندنا تنسيقية مع بقية الهيئات الوطنية والدستورية لأنّنا لاحظنا نوعا من الممانعة خاصة على مستوى ما يمكن أن يطلق عليه اصطلاحا بالإدارة العميقة، فهنالك عدم تقبّل لهاته الهيئات التي يعتبر البعض أنّها «قضمت» جزءا كبيرا من صلاحياته. فاليوم لا تنظّم الانتخابات وزارة الداخليّة، بل تنظمها هيئة مستقلّة، وتعديل الإعلام أصبح من مهام هيئة مستقلة وكذلك مقاومة الفساد كانت كلها من مشمولات الإدارة، بل حتى القضاء لم يكن معترف به «فعليا» كسلطة مستقلة.

هل يمكن اعتبار السلطة التشريعية أيضا معطلة؟ وأنت تتحدث عن الهيئات نذكر أن هيئة الانتخابات هي الوحيدة التي لها قانون وتعتبر مفعّلة دستوريا، كما لم يتم تفعيل أغلب أحكام الدستور.

من المفهوم أن تكون ثمة ممانعة. فبعد أن وضع الدستور جاءت إصلاحات جوهرية في البنية والنظام السياسي وفي مستوى المؤسسات وجدت قوى موازية أخرى، فمن المفهوم أن من «تخرجه من الباب يحاول أن يعود من النافذة». لكن ما هو غير معقول أن تتواصل هذه العمليّة وتمتد في الزمن لأنّه يمكن حينها أن نصل إلى مرحلة الانتكاس ومرحلة الردة.

هنالك من يحاول خلق رأي عام يُشعر التونسيين بالندم على الثورة ومكاسبها ويبيّض النظام السابق ورموزه، وكل هذا يدخل في إطار قوى الردة

فمثلا ما نحن بصدد معاينته على مستوى بعض وسائل الإعلام ومحاولة خلق رأي عام يشعر التونسيين بالندم على الثورة ومكاسبها وذلك من قبيل «ثورة الرويبطة» وما شابهها من شعارات ومحاولة تبييض النظام السابق ورموزه، وكل هذا يدخل في إطار قوى الردة وهذا أمر طبيعي في سياقه وتمت معاينته في عديد التجارب المقارنة وما هو غير طبيعي أن ينجح فحينها ستحدث انتكاسة.

فمن العادي أن نعيش مرحلة التحول السياسي والذي عادة يكون من أهم آثاره وأبرز ضريبة فيه تراجع مستوى التنمية وهذا أمر لا يقتصر على تونس فقط بل في كل البلدان التي عاشت انتقالا ديمقراطيا.

لقد كانت تونس عربة يجرها حصانان حصان للسياسة وحصان الاقتصاد وكان حصان الاقتصاد مقدّم وحدث العكس بعد الثورة والمهمّ الآن أن يقع التعديل. واليوم نعيش بعض المؤشرات التي تفيد أن الاقتصاد سيسترجع عافيته فبعد الربيع السياسي سنشهد الربيع الاقتصادي، وهذا أمر حتمي وليس ثمة ربيع سياسي رافقه ربيع اقتصادي مباشرة، فالربيع السياسي تتبعه دائما رجات ومن يدفع الثمن هو الاقتصاد.

ولكن هل سيكون هذا الربيع الثاني للجميع؟

اليوم قطار مقاومة الفساد والحوكمة الرشيدة وُضع على السكة وبدأ في السير بخطى بطيئة وهذا أمر يجب الإقرار به ومؤشرات ذلك أنه على المستوى التشريعي أقر الدستور أب النصوص في فصوله بضرورة مقاومة الفساد وفي نفس الوقت أقر بوجود هيئة دستورية وأقر بصفة لا رجوع فيها بمسألة الفصل بين السلطات، وهذه مسألة هامة.

وأخيرا أصبح لنا رأي عام وطني مناهض للفساد وشاعر بخطورته ومقر العزم على مقاومته ويعتقد أنه لا يمكن التعايش مع الفساد أو التطبيع معه. وهذا تثبته المؤشرات، وفي نفس الوقت أصبح المسؤولون السياسيون يقرون بضرورة التصدّي لهاته الظاهرة.

أنت تقول لي أنها إعلانات نوايا وهذا يمكن أن يفرغ الأمر من مضمونه وأنا أقول لك لا، حيث أفضّل مسؤولا سياسيا كأن يكون رئيس الحكومة مثلا أو وزير يقول أن الفساد موجود وأننا سنتصدّى له أفضل من أن ينكر ذلك حتى ولو كان قوله مسايرة.

عندنا اليوم وزارة للحوكمة ما دورها؟

أشير إلى أنه وقع حذف وزارة مقاومة الفساد وهذا أمر جيد ومن شأنه تفعيل التكامل والتنسيق بين الطرف الحكومي والهيئة. والمجهود الحكومي يجب أن ينصب أساسا على الجانب الوقائي بالتفاعل مع الهيئة والتكامل معها.

هل ترى أن للنقابات دور فاعل في مشروعكم؟

للنقابات دور فاعل، وهي شريك في بناء الوطن ومؤسساته وفي إصلاح المنظومة، خاصة اليوم مع الدور الكبير الذي يتحمله الطرف النقابي في بناء المسار الديمقراطي ومحاولة إنجاحه وهذا يعني بداهة أن مسؤولية الطرف النقابي كبيرة لأن مؤسسة ينخرها الفساد آيلة إلى السقوط والإفلاس، وعندما تفلس مؤسسة سواء كانت خاصة أو مؤسسة عمومية سيكون العاملون فيها أكبر المتضررين بقطع أرزاقهم، وهذا يعنى بداهة أنه على النقابات أن تنخرط في منظومة مكافحة الفساد عبر الإصلاح والتوقي والتبليغ والمحافظة على موارد هذه المؤسسات وهذا نلاحظه فيما يتعلق بعديد سلوكات النقابيين الوطنيين.

ولكن في نفس الوقت نلاحظ كذلك العكس فهنالك من يتدثر بالغطاء النقابي لتبرير أو تشريع الفساد وهذا موجود في عديد الحالات ولا يجب أن ننكره، وأن تكون لنا الشجاعة الكافية للاصداع به ومحاربته.

في اتجاه الانتخابات البلدية والمحلية ما هي الملفات التي يجب الحسم فيها لضمان ديمقراطية الانتخابات؟

يجب أولا مراقبة تمويل هذه الانتخابات وفي هذا الأمر مسؤولية لهيئة الانتخابات ومسؤولية المجتمع المدني والقضاء ولنا مسؤولية في مراقبة التمويل لأنها مسألة هامة.

وستتجه مع هذه الانتخابات إلى اللامركزية وستكون للهيئات المحلية استقلالية على المستوى الحكم المحلي والجهوي أكبر وإذا لم نكن من الآن مستعدين لضمان حكم رشيد فيا خيبة المسعى فحينها ستكون مدعاة إلى التقسيم، فهي ترتقي إلى مسألة أمن قومي.

تقصد أنه من الممكن أن نذهب من لامركزية الإدارة إلى لامركزية الفساد؟

بالضبط، والإدارة يجب أن تكون محايدة على جميع المستويات. حتى نمنع هذا الأمر.

نحن على مشارف 2017 ما هي خطواتكم القادمة؟

2017 سنكون مع بداية تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد وخطتها العملية، والتي تم إمضاؤها يوم 9 ديسمبر.

وما هو هدفها الرئيسي؟

تهدف إلى جمع كافة الأطراف الوطنية في جبهة واحدة ضد الفساد وهي السلط الدستورية الثلاث إضافة إلى المجتمع المدني والإعلام مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

كلمتك الأخيرة لسنة 2017؟

إمّا تونس وإما الفساد.. وبحول الله ستكون تونس.

في افتتاح ندوة «قسم التكوين النقابي و التثقيف العمالي»

حسين العباسي يطرح الأسئلة المنهجيّة الرئيسية

نظم «قسم التكوين النقابي و التثقيف العمالي» ندوة بعنوان «الاتحاد العام التونسي الشغل و تحديات ثورة الحرية و الكرامة / ثوابت التجربة النقابية و مقتضيات التجدد والتأقام» من 8 إلى 10 ديسمبر 2016..

وافتتح هذه الندوة الأخ حسين العباسي أمين عام الاتحاد التونسي للشغل، نورد إليكم كلمته التي طرح من خلالها أهمّ الأسئلة الراهنة التي تطرح على الحركة النقابية والمدنيّة:

«...إنّ الحركة النقابية التونسية تجد نفسها في نهاية كلّ مرحلة أمام أسئلة تتعلّق بتحديد دورها، وسبل فعلها لمواجهة خصائص مرحلة جديدة مع المحافظة في ذات الآن على ثوابتها. وفي إطار السياقات الجديدة التي عرفتها بلادنا يندرج هذا اللقاء الذي ستحاولون فيه - مشاركين وخبراء- تلمّس الممارسة النقابية الملائمة للسياقات الجديدة لضمان القدرة على تحديد دورها كفاعل اجتماعي متعدّد الأبعاد.

لقد عرفت بلادنا خلال الخمس سنوات الأخيرة أحداثا اجتماعية -سياسية كبرى وضعت موضع سؤال كل المنظومة الاقتصادية والسياسية التي سادت فيها لعقود طويلة مما أدّى إلى نتيجتين رئيسيتين من جملة نتائج أخرى فرعية لا تحصى، فأولى النتائج تتمثل في إسقاط ثورة الحرية والكرامة لنظام استبدادي استمر لعقود طويلة، أما الثانية فتتمثل في التحديات التنظيمية والفكرية الكبرى التي طرحتها هذه الأحداث، ومنها على وجه الخصوص تحديات الخيارات المجتمعية على مجمل المؤسسات غير الحكومية التي ارتبطت أجيال بنشاطها، وهكذا تعتبر حالة الاتحاد العام التونسي للشغل مثالا نموذجيا يعبّر عن جسامة هذه التحديات التي ستؤثر في مستقبل تونس، وذلك بحسب الكيفية التي ستتأقلم بها هذه المنظمة العتيدة مع المستجدات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية الجديدة، تلك التي فرضتها ثورة 17 ديسمبر- 14 جانفي.

إنّ التساؤل الأول حول هذا السياق الجديد المترتّب عن انهيار منظومة الحزب الواحد والذي حلّ محلّه تعدّد حزبي إلى حدّ التخمة فضلا عن عديد المنظمات المستقلة يتعلق بالكيفية التي سيتعامل معها الاتحاد مع محيطه السياسي.

أمّا التساؤل الثاني فيترتّب عن الأوّل وهو أن منظمات المجتمع المدني، ومنها مختلف المنظمات النقابية (نقابة الشغالين والأعراف والفلاّحين)، أصبحت موضوع تنافس بين الأحزاب السياسية التي حصلت على حرية الوجود والنشاط. بل أن بعض الأحزاب التي وصلت إلى السلطة بعد الثورة انتبهت إلى حجم ثقل الاتحاد العام التونسي للشغل في الحياة السياسية التونسية وحاولت تحجيمه بالاختراق أو بالمواجهة العنيفة أو بتشجيع التعدد النقابي.

أمّا التساؤل الثالث فيتمثّل في أنّ المنظّمات غير الحكومية وغير النقابية أصبح الكثير منها اليوم يقوم بوظائف تُنافس الدور الإضافي للاتحاد العام التونسي للشغل، وهو الدفاع عن الطبقات المهمّشة ومساعدتها.

أمّا التساؤل الرابع فيتعلّق بالتقاليد التنظيمية الداخلية التي رسّختها المنظّمة منذ عقود، خاصة فيما يتعلّق بآليات العمل والحوكمة، وبمسألة تجديد النّخب النقابية وإدارة العلاقات مع الأحزاب والجمعيّات والمؤسسات الحكومية والدولية. والجديد في هذه المسألة هو أنّ المحيط السياسي والاجتماعي والثقافي والاقتصادي والدولي الذي تدربت المنظمة الشغيلة لعقود على التعامل معه قد بدأ يتغيّر وبخطى سريعة. وتأسيسا على ذلك فإنّالمنظمة الشغيلة مطالبة في المستقبل بالتفاعل مع هذه المستجدّات، ليس من منظور خارجي فقط بل من منظور داخلي أيضا، ما يعني أنّها أصبحت مدعوّة للتفكير في إعادة الهيكلة الداخلية بما يتناسب مع متطلّبات هذه التحديات.

أمّا التساؤل الخامس والأكثر إرباكا للاتحاد بصفة خاصة فهو التوجّه اللبرالي الأقصى الذي سارت فيه السلطات المتعاقبة بعد الثورة والقوى الاجتماعية المناصرة لتوجّهها، بما نتج عنه من تغيير في توازنات سوق الشغل وقوانين الاستثمار والسياسات الاجتماعية، والمسّ من مبادئ تضامنية رُوعِيَتْ طوال العشريات الفارطة. وهو ما يهدّد بوضع التقاليد النقابية التي تأسّس عليها الاتحاد موضع مراجعة.

لقد ترتّب عن كل هذه التحولات والمساءلات مفارقة تنظيمية واعتبارية جديدة وضاغطة على المنظّمة النقابية، مفادها أنّه في حين زاد الضغط السياسي على الاتحاد كي يتخلّى عن بعض ثوابته النضالية النقابية والوطنية، زاد عدد المحتاجين لمظلّته الاعتبارية لتحقيق بعض مطالبهم، وتطوّرت ممارسات نضالية وأشكال تضامنيّة وحركات اجتماعية احتجاجية ومطلبيّة جديدة تقاطعت مع مجال مسؤوليات الاتحاد التاريخية، فتداخلت مع تحركاته أحيانا وتخالفت معها أحيانا أخرى ما يدعو المنظّمة الشغيلة إلى إعادة إعمال الفكر في هذه القضايا وبلورة أجوبة على تحدياتها.

لمناقشة مجمل هذه المواضيع وغيرها، مما يهم مستقبل اتحاد الشغل في سياق ما بعد ثورة الحرية والكرامة (أو في خضمها باعتبار الثورة مسارا طويل المدى)، يطرح هذا الملتقى النقابيمحاور التفكير التالية:

1- التجربة النقابية للاتحاد العام التونسي للشغل بعد الاستقلال في مواجهة استغلال الشغالين ومقاومة الاستبداد.

2- مفهوم العمل النقابي في تونس بعد ثورة الحرية والكرامة.

3- التجربة النقابية التونسية وتحديات التعددية الحزبية الجديدة بعد 14 جانفي 2011.

4- التجربة النقابية التونسية وتحديات التعددية النقابية بعد ثورة الحرية والكرامة.

5- تحديات إعادة الهيكلة القطاعية والحوكمة والرقابة والتداول على المسؤوليات داخل المنظمة النقابية بعد الثورة.

6- العمل النقابي والحركات الاجتماعية الجديدة والمنظمات الغير حكومية: تقاطع المجالات وتداخل المبادئ والمعايير.

7- الاتحاد العام التونسي للشغل ومحيطه النقابي المغاربي والعربي والدولي

أرجو لكم التوفّق – من خلال مداخلات الخبراء وأشغال الورشات التي ستلتئم في الغرض - إلى الإجابات التي من شأنها توضيح معالم الاستراتيجيا النقابية الملائمة لهذه السياقات الجديدة، عساها تساهم في إنارة الطريق لهياكلنا النقابية ومناضلينا لمواصلة المسيرة النضالية المظفّرة للاتحاد العام التونسي للشغل والتي انطلقت منذ سبعة عقود ولا تزال.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته».

جامعة نقابية للمرأة والشباب والعامل

المرأة والشباب النقابي بين الالتزام النقابي وبناء ثقافة المواطنة

يختتم قسم المرأة والشباب العامل والجمعيات، اليوم الخميس 15 ديسمبر 2016 جامعة نقابيّة امتدّت لثلاثة أيام تحت عنوان: «المرأة والشباب النقابي بين الالتزام النقابي وبناء ثقافة المواطنة»، وافتتحها الأخ حسين العباسي أمين عام الاتحاد العام التونسي للشغل.

وتدارس المشاركون والمشاركات واقع المرأة والشباب العامل في الاتحاد وانتظاراتهم وكيفية إدارة الحملات المرتبطة ببرامج الاتحاد وأهدافه. كما تم تنظيم لقاءات حوارية حول الانتساب النقابي والعقد الاجتماعي ومشاركة النقابيين من شباب ونساء في استحقاق الانتخابات البلدية والمحليّة القادمة.

الأجندة المدنية

يوم 26 نوفمبر 2016:

دراسة تتعلق بتطور الأجور الحقيقية بتونس

Débat: Evolution des Salaires Réels en Tunisie 2005-2015

- تنظم منظمة فريديريتش ايبرت Friedrich Ebert نقاشا حول دراسة تتعلق بتطور الأجور الحقيقية بتونس بين 2005 و2015، التي أعدها كل من الدكتور طاهر العالمي والسيد عز الدين العربي، وذلك بنزل الشيراتون بتونس الكائن بشارع الرابطة العربية. وسيكون النقاش بتيسير السيدة زكية أزاك، ويتبعه كوكتالا فطوريا. ويندرج هذا النشاط في إطار برنامج «الإصلاحات الاقتصادية من أجل تغيير عادل اجتماعيا في منطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط».

يوم 01 ديسمبر 2016

الدورة الثانية للمهرجان الدولي «هندي ميوزك»

- تونس, دار الثقافة إبن رشيق - جمعية إبصار لثقافة وترفيه ذوات وذوي الإعاقة البصرية تنظم فعاليات الدورة الثانية للمهرجان الدولي « هندي ميوزك » الذي سيعقد بالعاصمة تونس أيام 1 و2 و3 ديسمبر 2016 ويتضمن هذا المهرجان إضافة إلى العروض الموسيقية والفنية معرض لأحدث التكنولوجيات المساعدة والمواءمة والإعاقة البصرية إضافة إلى ورشة المادة ثلاثون من الاتفاقية الدولية وخيمة تعليم البراي وورشة الألعاب اليدوية للأطفال من ذوي الإعاقة البصرية إلى جانب هذه الأنشطة ستنظم رحلة بحرية متميزة ولإنجاح هذه الدورة وحرصا لحسن التنظيم فإننا نهيب بكم للقيام بإجراءات السفر والحصول على التأشيرة كما ننتظر قائمة في أسماء المشاركات والمشاركين مع أرقام جوازات السفر وذكر مهماتهم ومع العلم أن الهيئة المنظمة تضمن الإقامة لمدة أربع ليالي بنزل من فئة أربع نجوم إضافة إلى الاستقبال والتنقل داخل تونس.

يوم 02 ديسمبر 2016:

الدورة 11 لمؤتمر مركز رجال الاعمال الشبان بتونس:

الدورة 11 لمؤتمر مركز رجال الاعمال الشبان بتونس: الأزمة، فرصة للتغيير 11ème Congrès du CJD Tunisie : La Crise, une opportunité de changement

ينظم كل من مركز رجال الأعمال الشبان ومنظمة كونراد أديناور Konrad-Adenauer-Stiftung بالمتحف الوطني بباردو، المؤتمر الحادي عشر لمركز رجال الأعمال الشبان بتونس تحت عنوان: «الأزمة، فرصة للتغيير» وذلك يوم الجمعة 02 ديسمبر 2016 على الساعة التاسعة صباحا.

JAMAITY جمعيتي

/http://jamaity.org

مقدمة

17 ديسمبر، نجاحات تحققت وأمل كبير في العدالة الاجتماعية نحتاج

لفت انتباهي، في نصوص ملف هذا العدد، موقف ممثلي الحركات الاجتماعية في الجهات الذين نعرف إصرارهم وعنادهم في كل التحركات التي نتابعها لكنّهم بالمقابل يعبرون على كثير من المرارة فيما يمكن التعبير عنه بـ«مماطلة» السلطات وتلكّئها في تحقيق مطالبهم.

هذا الأمر نلاحظه في متابعة خطاب آخرين وأخريات كثر سواء أثناء التحركات أو على صفحات التواصل الاجتماعي. ويقدّر أغلب الملاحظين أنّ نجاحات كثيرة تحقّقت على المستوى التشريعي وفي نظم المراقبة وفي هذا المُمكن الاحتجاجي الذي أصبح شرعيا (وهو مشروع دائما) رغم إرادات كسره وتشويه ومحاولات هرسلة الفاعلين فيه.

لقد تمّ تشغيل عدد مهمّ من المفروزين أمنيا (مثلا) في مناسبات كثيرة وهم ممن أضرب عن الطعام أو ساند إضرابات الجوع وكانت أسماؤهم مدرجة في قائمات الاتحاد العام لطلبة تونس واتحاد أصحاب الشهادات المعطلين عن العمل، واعترفت السلطات الأمنية أنهم لم يتمتعوا بحقهم في العمل لأنها «فرزتهم». والمحتجون اليوم تعترف لكثير منهم بفرزها لهم لكنها تضيف مع القرار الإداري الجائر قمعا في الشارع كلما عبروا على سخطهم عليهم وعلى أهل القرار السياسي. لنقل أنّ هذا الاعتراف أمر ايجابيّ أتى به «ديسمبر»، وفي ديسمبر هذا تتواصل الهرسلة والرغبة في مصادرة أملٍ من بقي محروما.

وليس غياب الأمل مرتبطا بملف بعينه لأنّ أغلبية الشعب التونسي تفتقر إلى «اليوتوبيا»، وهو أمر مفهوم في غياب المؤشرات الدالة على انفراج اقتصادي واجتماعي. بل إنّ دلائل أخرى مثيرة للإحباط تتعزّز حيث يعود رموز النظام القديم إلى الإدارة وتتواصل سياسات الموالاة والمحسوبية والإيثار الحزبي والرشاوى.

من المعقول أن نلمس هذا القدر من الإحباط، رغم أنّ عددا هاما من صناع الاحتجاج يجدون السند من منظمات وطنية وجمعيات أهلية، ولازال الاتحاد العام التونسي للشغل بكل هياكله المحلية والجهوية والمركزية يحميهم من الهرسلة ويدافع عن حقهم في الاحتجاج السلمي.

ونعتقد أنّ هذا الأمر ليس مرتبطا بالأفراد بل هو شعور عامّ يميّز نفسيّة «المجموعة» والحشود، فنحن إزاء كلّ مترابط والحالة النفسية الجماعية يؤثر فيها الخطاب الرسمي ونشرات الأنباء وقرارات التعيين وأخبار الصفقات والأحكام القضائية غير المقبولة أو المفهومة والإرهاب ووضعية المرفق العام من مشتشفيات ومؤسسات تعليم وطرقات ووسائل نقل إلخ.

وإذ تقدّم «الجريدة المدنيّة» بعض المسائل المرتبطة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية في هذا الملف فذلك لأنّنا على يقين أنّ ذكرى 17 ديسمبر يجب أن تكون دائما لإعادة النظر في هذه الحقوق التي أشعلت المطالبة بها انتفاضة شعبيّة شاملة أسقطت الدكتاتورية ولأنّ هذه الحقوق يُراد الالتفاف عليها اليوم عبر سياسات تكرّس التفاوت بين الجهات والفئات وتجعلنا أبعد على تحقيق العدالة الاجتماعيّة.

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية مُلهمة المدّ الثوري

منوال التنمية الحالي لن يحقق العدالة الاجتماعية

لم تكن للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أي اثر يذكر قبل حلول القرن الماضي. وحتى إعلان حقوق الإنسان والمواطن لسنة 1789 الذي جاء في أعقاب الثورة الفرنسية لم يأت على ذكر هذه الحقوق، واكتفى بذكر جملة من الحقوق المدنية والسياسية وردت في سياق مفهوم يخضع كليا لسيطرة المذهب الليبيرالي الفرداني الذي يعتبر الحرية والمساواة الطبيعية بين الأفراد ركيزة أساسية للنظام الاجتماعي وهو مفهوم يقوم على فكرة أن الفرد يمثل الغاية ولأجله ينصهر المجموع وأن هذا الفرد لا يستكمل شخصيته إلا بالحرية التي تكمن في الإرادة الحرة والمستقلة. لذلك فإن أحقية الفرد في اكتساب حقوق طبيعية تسبق بالضرورة استحقاقات الكيانات الاجتماعية.

ومع اندلاع الثورة الصناعية وظهور الحركات العمالية والاجتماعية، وبعد حربين عالميتين مدمرتين، ظهرت الحاجة إلى توسيع دائرة حقوق الإنسان حتى تشمل إلى جانب الحقوق السياسية والمدنية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كتعبير عن فشل النظرية الفردانية الليبيرالية. وقد تجسد هذا التوجه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المؤرخ في 10 ديسمبر 1948، ثم في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي تم اعتماده بموجب القرار الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 16 ديسمبر 1966، وهو نفس القرار الذي تم بموجبه اعتماد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بما يؤكد رسميا الترابط العضوي بين العهدين وبين الاستحقاقين.

وقد تدعمت هذه الصلة أثناء انعقاد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الملتئم بفيانا سنة 1993 حيث أقرت الوثيقة المنبثقة عن هذا المؤتمر أن «جميع حقوق الإنسان كونية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة، ويجب على المجتمع الدولي أن يعامل حقوق الإنسان معاملة شاملة وبطريقة منصفة ومتكاملة وعلى قدم المساواة، وأن يعطيها نفس القدر من الأهمية».

ثم تتالت المبادرات فيما بعد تباعا عن طريق منظمة العمل الدولي عبر إعلان المبادئ، وعبر منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية من خلال المبادئ التوجيهية، ثم الأمم المتحدة عبر الميثاق العالمي، وأخيرا، وليس آخرا المواصفة الدولية ايزو 26000 المتعلقة بالمسؤولية المجتمعية للمؤسسة. وقد كان الهدف من جملة هذه المبادرات تعديل سياقات العولمة التي عرفت سياقاتها العديد من الهزات والأزمات والانحرافات والتجاوزات التي أخلت بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية وفاقمت من الفوارق بين بلدان العالم وفيما بين الفئات والجهات داخل البلد الواحد.

وعلى امتداد القرن الماضي، سواء خلال فترة الاستعمار الفرنسي أو بعد الاستقلال، لم ترد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشكل واضح وصريح في المنظومة التشريعية للبلاد التونسية باستثناء ما ورد في المادة 32 من دستور 1959 الذي نص على أن «المعاهدات المصادق عليها من قبل رئيس الجمهورية والموافق عليها من قبل مجلس النواب أقوى نفاذا من القوانين» وكذلك الفصل 8 منه الذي ينص على أن «الحق النقابي مضمون».

وما ورد أيضا بالديباجة من إشارة إلى أن النظام الجمهوري خير كافل لحقوق الإنسان ولحق المواطنين في العمل والصحة والتعليم وهي إشارات عامة وفضفاضة في مجملها وفعلا فقد تم خلال السنوات الأولى من الاستقلال إرجاء الحريات والحقوق الاقتصادية والاجتماعية بعنوان أولوية التنمية مقابل تكفل الدولة بالتشغيل والإنتاج وإعادة التوزيع وبناء على ذلك قامت بمصادرة جميع الحقوق والحريات وإلزام الأطراف الاجتماعية بالدخول إلى بيت الطاعة.

وفي المقابل تكفلت ببعث أقطاب إنتاج في كل الجهات تقريبا (مصنع السكر بباجة ومصنع تحويل الحلفاء بالقصرين ومصنع النسيج بالمنستير وصناعات الميكانيك بسوسة وتكرير النفط ببنزرت ومعمل الفولاذ بمنزل بورقيبة وصناعات غذائية بالوطن القبلي..) وكان ذلك يهدف لخلق حركية جهوية متنوعة يكون لها دور القاطرة في محيطها المحلي..

لكن الانفتاح على اقتصاد السوق بداية من أوائل السبعينات لم يعد يسمح بتهميش الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ولا بإلغاء دور الفاعلين الجدد الذين أوكلت لهم السلطة الوطنية في ظل منوال

تنموي جديد مهمته الإنتاج والاستثمار والتعديل.

إلا أن الاعتراف بالأطراف الاجتماعية وبضرورة الحوار الاجتماعي الذي تجسد في الاتفاقية الإطارية التي تعود إلى منتصف سنة 1973 لم ينتج عنه تغيير جوهري على مستوى طبيعة الدول وعلاقاتها بالمجتمع وبالمجال الجهوي والمحلي وهو ما أدى إلى عديد الاخلالات والأزمات لعل أبرزها أحداث 26 جانفي 1978 وانتفاضة الخبز 1984 وانتفاضة الحوض المنجمي 2008 وآخرها ثورة 17 ديسمبر 2010 - 14 جانفي 2011.

هذه الهزات والانتفاضات كان محورها الأساسي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وكان العمل النقابي تحت راية الاتحاد العام التونسي للشغل إلى جانب الحراك الحقوقي والمجتمعي المحرك الرئيسي لمختلف أطوارها.

لقد مثلت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية مرتكزا أساسيا لقيام الثورة التونسية، فالحق في التشغيل، والحق في التنمية والحق في العيش الكريم، وفي المساواة وفي الحظوظ بين الجهات والفئات كانت جميعها على رأس الشعارات التي ألهمت وشحذت المدّ الثوري في تونس، وقد كانت جميعها حاضرة بقوة طوال الفترة التأسيسية التي سبقت صياغة دستور الجمهورية الجديد، من ذلك أن من بين المشاريع اللافتة التي قدمت إلى المجلس الوطني التأسيسي للاستئناس بها في صياغة الدستور الجديد، مشروع الاتحاد العام التونسي للشغل، وقد تضمن هذا المشروع رؤية المنظمة الشغيلة لما يمكن أن يكون عليه نظام الحكم وما يمكن أن تكون عليه العلاقة بين السلطات الثلاث، و ما ترتئيه للنهوض بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية ولتحقيق التنمية العادلة والمستدامة، وما يلزم من تعهدات وآليات رقابية وتحكيمية لضمان حماية تلك الحقوق.

وقد حرص الاتحاد العام التونسي للشغل من خلال مشروعه على دسترة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وعلى الدفع في اتجاه القطع مع العموميات، وعدم الاكتفاء بإعلان النوايا والارتقاء بها إلى مرتبة المبادئ الدستورية بشكل يضمن في صياغتها توضيحا كافيا لطبيعة الالتزامات المفروضة على الدولة وللآليات الكفيلة بضمان الحماية الفعلية لها.

وقد جاء دستور البلاد الجديد مجسدا في جوهره لهذه الرؤية ولهذه الإرادة خاصة في باب الحقوق والحريات وباب التنمية المستدامة وحق الأجيال القادمة.

وسيرا على هذا النهج وبالتوازي، أقدم الاتحاد العام التونسي للشغل على إبرام عقد اجتماعي مع الحكومة وشريكه الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية في جانفي 2013 يقضي بتثبيت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بفضل الحوار الاجتماعي، وقد باشرت الأطراف الاجتماعية في إطار لجان ثلاثية التمثيل مهمة تفعيل بنود العقد الاجتماعي بهدف البحث في سبل:

- إرساء منوال جديد للتنمية يضع الأسس الحقيقية لتنمية شاملة ودامجة ومستدامة.

- وضع سياسات نشيطة للتشغيل والتكوين المهني تساعد على النهوض باقتصاد متنوع الاختصاصات موجه لخلق القيمة المضافة، قادر على تحقيق أعلى درجات النمو الممكنة وعلى توفير أكثر ما يمكن من العمل اللائق.

- النهوض بالعلاقات الشغلية بفضل الحوار الاجتماعي بما يساعد على الانتقال من واقع الصراع المحكوم بموازين القوى إلى واقع جديد قائم على منطق التوافق والتعاقد.

- إحكام التصرف في أنظمة الحماية الاجتماعية بما يؤمن لها الاستمرارية في إسداء الخدمات لفائدة المضمونين الاجتماعيين، وتنظيم وإدارة الحوار الاجتماعي، ولضمان استمراره وانتظامه. ولتحقيق ذلك نص العقد على بعث مجلس وطني للحوار الوطني يتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية ويكون ثلاثي التركيبة بالتساوي.

لكن وبالرغم من المكاسب التي تضمنها الدستور الجديد أو تلك التي نص عليها العقد الاجتماعي والتي تعبّر جميعها على حاجة حقيقية لإعادة الاعتبار للحقوق الاقتصادية والاجتماعية ولأحقية إحياء المسألة الاجتماعية فهي لا تعدو أن تكون مجرد إعلان نوايا.

فمشروع قانون إحداث المجلس الوطني للحوار الاجتماعي لازال يراوح مكانه في مستوى لجنة الحقوق والحريات والعلاقات لخارجية ولم يرتق إلى مرتبة المشاريع المستعجلة التي استوفت اللجان صياغة تقاريرها النهائية ليعرض في مرحلة لاحقة على الجلسة العامة لمجلس نواب الشعب للمصادقة عليه.

ولا تزال المفاوضات الجماعية تفتقر إلى إطار قانوني ينظم بدقة مسارها ودوريتها وإجراءاتها والمواعيد التي يتعيّن التقيّد بها قبل وأثناء وبعد التفاوض.

ولازالت البلاد تعيش بسرعات متفاوتة للغاية سرعتان جندريتان (نسبة الى الجنس) في مستويي التشغيل والبطالة، وسرعات جهوية بين مناطق لا تكاد تعرف البطالة وأخرى أضحت فيها البطالة هيكيلية ومزمنة ومولدة للتحسر والاحتقان.

ولا تزال العلاقات الشغلية موسومة بالتوتر والريبة وخاضعة في جوهرها إلى موازين القوى. وما حصل في المدة الأخيرة بتمكين الزيادة في أجور الوظيفة العمومية من تراجعات خلقت الاحتقان والتلويح بالإضراب العام في هذا القطاع اصدق دليل على ذلك.

ولازالت البلاد تسير على نهج المنوال التنموي القديم الذي يعلم الجميع مخلفاته الكارثية على التوازنات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فدار لقمان لا تزال على حالها.

ويمكن أن نملأ الدنيا ونمني النفس بما راكمنا من حقوق اقتصادية واجتماعية على المستوى التشريعي. ولكن ما لم نبدأ في تنزيل تلك الحقوق على أرض الواقع لتساهم بشكل جدي وملموس في حل مشاكل البطالة والهشاشة والحيف الاجتماعي والتفاوت الجهوي، وفي إحلال دولة القانون والمؤسسات ومجتمع المواطنة والحوكمة الديمقراطية والتشاركية المحلية فسوف نبقى نلامس السطح ولا نتجاوزه، وسوف يبقى حالنا كمن يرقص فوق الخراب.

بقلم محمد المنجي عمامي
مستشار بالاتحاد العام التونسي للشغل

بالرغم من المكاسب التي تضمنها الدستور الجديد أو تلك التي نص عليها العقد الاجتماعي والتي تعبّر جميعها على حاجة حقيقية لإعادة الاعتبار للحقوق الاقتصادية والاجتماعية ولأحقية إحياء المسألة الاجتماعية فهي لا تعدو أن تكون مجرد إعلان نوايا

16 يوما من النشاط لمناهضة العنف ضد المرأة، أبرز الأنشطة

ككل سنة، انطلقت حملة 16 يوما من النشاط لمناهضة العنف ضد المرأة يوم 25 نوفمبر الموافق لليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، واختتمت يوم 10 ديسمبر الموافق لليوم العالمي لحقوق الانسان.

من 25 نوفمبر إلى 10 ديسمبر، تم تنظيم عديد الأنشطة لتوعية التونسيات والتونسيين حول العنف المسلط على المرأة وحول ضرورة الحيلولة دونه مع توفير المساعدة المناسبة للناجين ضحايا العنف، فتم تنظيم دورات تدريبية وموائد مستديرة ومسابقات التعبير الفني والندوات إلخ.

«ما تسكتش ماكش وحدك»

نظم شباب برنامج تعزيز القدرات « Génération Avenir » يوما تحسيسيا بعنونا «ما تسكتش ماكش وحدك» المتمحور حول مسألة التحرش الجنسي في وسائل النقل العمومي بتونس، وذلك يوم 26 نوفمبر 2016.

ويذكر أن هذا البرنامج تنفذه مؤسسة فريدريش إيبرت تونس بالشراكة مع كل من مركز البحوث والدراسات والتوثيق والاعلام حول المرأة (الكريديف)، المنظمة الطلابية AIESECفرع باردو بتونس،

ملتقى حواري بقبلي

نظمت الجمعية المحلية نساء من أجل المساواة "Femmes pour l'égalité"، يوم 26 نوفمبر 2016 ملتقى حواري حول مسألة العنف المسلط على النساء في ولاية قبلي.

مناضلات الأحزاب السياسية تناقشن القانون الاطاري

ظظم صندوق الأمم المتحدة للسكان UNF-PA بالشراكة مع الاتحاد الأوروبي من 03 إلى 07 ديسمبر 2016 لقاءين مع نساء ومناضلات من خلايا الأحزاب السياسية، بخصوص مشروع القانون الأساسي المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة. وانعقد اللقاءان على التوالي في 3 ديسمبر في سوسة و7 ديسمبر في مقر الكريديف.

الناجيات من العنف

نظمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة ONU Femmes بالشراكة مع المفوضية السامية لحقوق الانسان HCDH، وصندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي PNUD، ومنظمات المجتمع الدولي وأجهزة حكومية، يوما تحسيسيا وتكوينيا حول مسألة العنف ضد المرأة والخدمات والإجراءات المتاحة والموضوعة على ذمة النساء الناجيات ضحايا العنف، وذلك يوم 05 ديسمبر 2016

مسابقات النساء السجينات

نظمت كل من وزارة العدل ومركز الدراسات القانونية والقضائية، من 25 نوفمبر إلى 10 ديسمبر، جملة من الحملات التحسيسية حول حقوق السجناء، وإعادة الإدماج الاجتماعي، وثقافة اللاعنف ضد المرأة. وكانت هذه الحملات مصحوبة بفعاليات ثقافية لفائدة النساء السجينات. كما تم تنظيم مسابقات في الإنتاج الفني والأدبي والفكري والرياضي في علاقة بحقوق النساء. هذا وقام الشريكان بإعداد دراسة تتعلق بمبدإ حماية النساء من العنف في ضوء أحكام دستورية جديدة.

أنشطة مكثفة للجمعية التونسية للصحة الإنجابية

نظمت الفروع الجهوية للتابعة للجمعية التونسية للصحة الإنجابية، يوم 27 نوفمبر 2016، سلسلة من الحصص التربوية والتحسيسية لفائدة التلاميذ والطلبة من الجنسين حول العنف القائم على النوع الاجتماعي. أجريت هذه الحصص داخل مراكز الإيواء الجامعي بتونس والقصرين والمنستير، وبالمعهد العالي للدراسات التكنولوجية بالكاف، وفي مركز التكوين المهني بتطاوين، وفي المدرسة الإعدادية بوزيان بالقصرين.

JAMAITY جمعيتي
/http://jamaity.org

فيما الثورة اندلعت من أجل الشغل والحرّية والكرامة الوطنية

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية .. في مهبّ المديونية وجشع الليبرالية

بقلم عبد اللطيف حداد

رغم كلّ ما يُكال من مديح للثورة التونسية وما يُقال فيها ويُرسَم بالكلمات الجميلة وبسواها من الفنون والمَشهديات تمجيدا لسخائها المحلّي والدولي باعتبار ما مَنَحَتْه من فُرَصٍ وفَتَحَتْه من آفاق، فإنّي ما أنفكّ أراها ثورة شحيحَة في ما لا تكون فيه الثوراتُ الحقّة شحيحة وهو قَدْحُ الأسئلة وهدمُ المُسلَّمات وخلخلة المقولات وبلورة ما أمكن من مشاريع الأجوبة مهما كانت أوّلية وعفوية وارتجالية.

ولئن كان أكثرُ الأسئلة ورودا على عقلها وإسهالا لبطنها، هو سؤال الديمقراطية في باب صغير من أبوابها هو الباب السياسي في إجراءاته وشكلياته البحتة، فإنّ أقوى ما سَجّلَتْهُ الثورةُ التونسيةُ على صعيد الخيبات والانتكاسات حتى لا أقول الخسائر والإخفاقات، يتعلّق بالسؤال الاقتصادي والاجتماعي. هنا أساسا وبالضبط نجدُ كلّ شيء يُراوحُ مَكانَه في مستوى الوقائع والمُقاربات وفي مستوى المَعيش الحسّي والفكري النظري سواء بسواء: مَن مِن القوى -حتى تلك التي تَعُدّ نفسها أبَ الثورة أو أمّها- تجاسَرَ على وَضع السّوق وذراعِه الطُّولَى ورأسِ المال ومَنطقِه المتوحّش مَوضع سؤال ؟ مَن مِن هؤلاء وأولئك أعاد في لحظة ثورية فارقة صياغة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في أفق مُصالحتِها مع مُحتواها الحقوقي الأصيل وحمايتِها من المزيد من التشوّهات التي لَحقتْها والكدمات والرضوض التي أصابتها لتستحيل إلى عبءٍ جُرِّدَ لحقبات طوال من كلّ دعم سياسي وحماية قانونية ؟ ولعلّي لا أجد من الصور المُجسّمة لهذا التشوُّه، أبلَغَ من الصورة التي رَسَمها ماركس لحرية المنافسة بين رأس المال والعمل، صورةِ «المنافسة بين الثعلب والدجاج بعد أن يتمّ تحطيمُ القُنّ».

«أينما ولّيْتَ وجْهَكَ، كلُّ شيءٍ قابلٌ للانفجار»

تلك اللعبة غيرُ المُسلِّيَة للثعلب والدجاجة بدأت منذ قالت مارغاريت تاتشر رئيسة وزراء بريطانيا في الثمانينات جُملتها الشهيرة «ليس هناك بديل» مُعلنَة بدءَ المنعطف النيوليبرالي وتحوّلَه من بطون الكتب ودروس الجامعات ومقولات الإيديولوجيا إلى برامجَ ومشروعاتٍ وسياساتٍ للحكومات قبل أنْ يَتمَّ تعميمُه لاحقا على مُجمَلِ الكوكبِ.

ومع فارق طفيف في التوقيت كان قد حطيَ بالاحترام في إبّانه، انحَطَم القنُّ الوطنيُّ التونسيُّ وشُرِعَ في برنامج التعديل الهيكلي سنة 1986 وتنفيذ خطط المؤسسات المالية الدولية بكامل «حوافِرها» كما جاء في خطابٍ ظريفٍ لأحد «نوّاب الشعب» عن جهة تطاوين في العهد البائد وكان يَقصِد حذافِيرَها. وعلى قَدْر نجابة التلميذ المحلّي بين يَديْ أستاذه مُصمّم الوصفة الليبرالية المعروفة بإجراءاتها الماكرو اقتصادية، جاءت نتائج التلميذ في كل الامتحانات والاستحقاقات ذات العلاقة في عينيْ أستاذه طبعا جيّدة وباهرَة. فتوَجَّهَ الاقتصادُ التونسيُّ رأسا نحو السوق الخارجية تمويلاً [الاقتراض والاستثمار الأجنبي المباشر] وترويجا [التركيز على التصدير] بما يَضمن مَنسوبا مُعيّنا من العملة الصعبة لسداد خدمة الديون. وبعيدا عن جَرْد ما هو معروفٌ على هذا المسار بنتوءاته وانعطافاته التي كانت تتغذّى سياسيا باشتداد سطوة الدكتاتورية وانسداد الآفاق واقتصاديا باستشراء الفساد واللوبيات المحلية في كلّ ما تعلق بالنشاط الاقتصادي المحلي والعلاقة بالرأسمال الأجنبي، فإنّ ما يجب الوقوف عنده من الحقائق التي لا تُجْحَدُ، هو تآكُلُ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية والشواهد على ذلك لا تُعوِزُ مَن يَطلبُها. إذ هو يَجدُ كلَّ انفجارٍ في مكان الانفجار بعبارة الراحل محمود درويش الذي يقول «أينما ولّيْتَ وَجْهَكَ، كلّ شيء قابلٌ للانفجار» من التعليم إلى الصحّة إلى السكن إلى التشغيل إلى التنمية إلى البيئة.

لذلك كان لا بُدّ، مع اندلاع شرارة الاحتجاجات أواخر 2010، أنْ تَسير الأمورُ بأسرعَ ممّا تصوّرَ المستبدُّ الفارّ الذي لم يَكن أمامَه في أيامٍ مَعدوداتٍ من خيار إلاّ الفرار. فامتطى مذعورا أوّل طائرة في رحلتها للذهاب دون إياب.

«وداوني بالتي كانت هي الداء»

بعد الثورة، ولئن أعادت الاحتجاجات الاجتماعية بأشكالها المتنوّعة المؤطَّرَة أو الخارجة عن التأطير، والنقاشات بشأن قوانين المالية الأصلية والتكميلية وميزانيات الدولة للسنوات السّت الأخيرة [عددُها 12: ستّ ميزانيات عادية وستٌّ مثلُها تكميلية]، لئن أعادت إلى الأذهان الشعارات التي رَفَعَها الشعبُ التونسيُّ مُطالِباً بالعدالة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو قُلْ بالتنمية العادلة والشاملة، فإنّ الواضحَ أنّ الطريق إلى مُمارسَة تلك الحقوق جنبا إلى جنب مع الحقوق السياسية والمدنية، مازال علينا طويلا وعصيّا. كيف لا والبلدُ يشهَد نسقا تصاعديا جُنونيا لمؤشرات التداين وتزايد عجز الميزانية ! كيف لا والقائمون على البلاد لا يرون من آلية لتحقيق ما يُسمّونه بـ«التوازنات الاقتصادية والمالية الكبرى» خارج إطار الشروط والمقاييس التي نصّت عليها الاتفاقيات اللامتكافئة [الشراكة الشاملة والمُعمَّقَة] وشروط صندوق النقد الدولي والبنك العالمي [برنامج التعديل الهيكلي الجديد] التي لم تُعط بكل تأكيد ولن تُعطيَ تنميةً ولا تشغيلاً ولا كرامةً ولا يحزنون !

بلدُنا اليوم يُدمّرُه مُثلّثُ مُتضافِرُ الأضلاع: الإرهاب والتهريب والتهرّب الجبائي، وتَستَنْزِفُه مديونيةٌ وحشيةٌ، تحالفت فيها عليه الديونُ الكريهةُ للحقبة الدكتاتورية والديونُ غيرُ الشرعية للحقَبَة التي تلتها، مديونيةٌ لا تكتفي بخداع عقولنا وثقبِ جيوبنا فقط ممّا يَقطع علينا كل طريق إلى ما تبقّى من الثورة ومَطالبها، بل هي ترهَنُ شعبنا بأجياله كافة وأزمنته الراهنة والآتية بـ«كومسيون مالي» جديد يَتداعي لفظا ومعنى على «الكومسيون المالي القديم» الذي أفضى بتونس إلى الاستعمار.

الأسوةُ الحسنة

ورغم أنّ المديونية تُواجهنا بكامل دمامتها وقبح عورتها، فإنّ الكثيرين لا يُفكّرون بغير إشاحة وجوههم عنها للتسلّي بأيّ شيء آخر. قلّةٌ هم اليوم مَن يَحْدُوهم الأملُ والإرادةُ لهدم هذه الصورة البَشِعة وتشكيل صورة بديلة عنها وفتح أوسع كُوّة مُمكنة في الجدار الليبرالي العازل ليكون منطقُ الحقوق أقوى وأوْكَدَ من منطق الربح وليكون الإنسانُ وحياتُه أولى وأغلى من كل سِلَع العالَم وبورصات الدنيا ومُضارباتها ومنقولاتها. وليَكُنْ لنا في الأرجنتين العام 2001 والبارغواي العام 2005 والإكوادور العام 2008 أسوةٌ حسنَةٌ في الخروج من وصاية المؤسسات المالية ورفض التدابير التقشفية أو على الأقلّ تعليق سداد الديون أو على الأقلّ الأقلّ فرض تدقيق في المديونية العمومية ووضع الآليات المناسبَة الكفيلة بتطبيق نتائج التدقيق المَقدور عليها. و«كلّ قدير وقَدرو» كما يقول أسلافُنا في أمثالهم و«على قدْر أهل العزم تأتي العزائم» كما يقول شاعر العربية الخالد أبو الطيب المتنبّي.

وليكُنْ لنا في الأرجنتين العام 2001 والبارغواي العام2005 والإكوادور العام 2008 أسوةٌ حسنةٌ في الخروج من وصاية المؤسسات المالية ورفض التدابير التقشفية أو على الأقلّ تعليق سداد الديون أو على الأقلّ الأقلّ فرض تدقيق في المديونية العمومية ووضع الآليات المناسبَة الكفيلة بتطبيق نتائج التدقيق المقدور عليها

المسألة الاقتصادية والاجتماعية كانت وقود الثورة، والاتحاد كان مظلتها

توفيق عياشي
صحفي

حي النور وحي الزهور في القصرين والرقاب وبوزيان في سيدي بوزيد وأحياء الكرم والانطلاقة والتضامن في العاصمة... وغيرها من الأحياء والمدن التي شهدت سقوط أكبر عدد من الشهداء والجرحى خلال أحداث الثورة، ولئن تباعدت المسافات بينها فهي دون شك تتقاسم عناوين التهميش والغُبن التنموي وتدني مستوى العيش، وهو ما يُفسر في نظر الباحثين ارتفاع مستوى الاحتقان في هذه المدن والأحياء ودرجة السخط التي واجه بها سكانها القوات الأمنية.

هذا التوصيف يُحيل بالضرورة على استنتاج عام وهو أن الحالة الاجتماعيّة والاقتصاديّة كانت المُحرك الابرز للانتفاضة على حكم بن علي، وهو ما ينعكس ايضا في طبيعة الشعارات التي رفعها المحتجون في مختلف مدن البلاد والتي تصف الحاكمين بـ«عصابة السراق» وتُشنع بالـ«الطرابلسية» في اشارة لعدد من اصهار الرئيس الاسبق الذين كانوا يمثلون عناوين الفساد ونهب ثروة البلاد حينها.

= البطالة والتهميش وقود الثورة

كما لا يمكن تجاهل مُساهمة تحركات العاطلين عن العمل سواء المهيكلين في إطار التنسيقيات الجهويّة للمُعطلين عن العمل أو الآلاف من العاطلين من غير المهيكلين في تأجيج الاحتجاجات وقيادتها في عدة مدن وأحياء سواء في ولايات الداخل أو في العاصمة، ومن ذلك قيادتهم للتجمعات الاحتجاجيّة في «ساحة مُحمد علي» منذ الأيام الأولى لانطلاق الانتفاضة، وكذلك الدور الذي لعبه اتحاد أصحاب الشهادات الجامعية المُعطلين عن العمل في القصرين وسليانة والكاف وغيرها من مدن الوسط والشمال الغربي والجنوب، وكانت أغلب الشعارات لا تخرج عن دائرة التعبير عن الرفض للوضع الاقتصادي والاجتماعي الذي وسّع في دائرة الاحتجاج لتشمل غير الناشطين من عامة الناس الذين انجذبوا لمطالب الثورة تحت وطأة الحاجة لتغيير السائد والمطالبة بالحقوق المعيشيّة الدنيا.

رغم إصرار اغلب القراءات التي تريد تجريد الثورة من نسبها الاجتماعي والسياسي فان ذلك لا ينفي الدور التاريخي المحوري الذي لعبه الاتحاد العام التونسي للشغل في تأطير أحداث الثورة

اشارة اخرى قد تبدو هامة في مسار تحليل ارتباط الحراك الاحتجاجي الذي صنع ثورة 17 ديسمبر14- جانفي 2011 بالمطلبية الاجتماعيّة بالأساس هو عدد الشهداء من فئة العاطلين عن العمل من شباب المدن الداخلية مثل تالة والقصرين وسيدي بوزيد وهم جلهم شُبان انسدت في وجوههم ابواب الكسب في مدنهم الفقيرة فكانت جاهزيتهم عالية لتصريف شحنات الغضب ضد النظام الحاكم أكبر.

= الاتحاد والمظلة الاجتماعية والاقتصاديّة للثورة

رغم اصرار اغلب القراءات التي تريد تجريد الثورة من نسبها الاجتماعي والسياسي على أن ما حدث قبل تنحي الرئيس الاسبق بن علي كان حراكا عفويّا في مجمله ولم يكن نتاج مُحركات أو موجهات قوى مدنيّة أو سياسية، فان ذلك لا ينفي الدور التاريخي المحوري الذي لعبه الاتحاد العام التونسي للشغل في تأطير أحداث الثورة والتحكم في جزء هام من النسق الاحتجاجي عبر احتضانه وتوجيهه في الوجهة الصحيحة.

تلك الوجهة التي جردت المدافعين على نظام بن علي حينها من أهم أدوات تشويه الحراك الثوري عبر اتهامه بـ«الأجندات السياسية الداخلية والخارجيّة» والغمز إلى وجود محركات «مخابراتيّة» وغيرها من مقولات المؤامرة التي تهالك عليها النظام الاسبق.

فالوجهة التي منحها الاتحاد العام التونسي للشغل للحركات الاحتجاجي تتمثل في المحافظة على نقاوة المطالب الاجتماعية والاقتصادية المشروعة والتي لا يمتلك النظام الحاكم حينها الإجابة عنها، والمتمثلة أساسا في مطالب المناطق المحرومة من أبسط مقومات العيش والمُفقرة اقتصاديا وتنمويّا، هذا فضلا عن ارتفاع معدلات البطالة وانسداد ابواب الرزق والأمل في وجوه الشباب.

ولعل ما تكشف بعد 14 جانفي 2011 من حجم خراب البنية الاقتصادية والتنموية المتراكم على امتداد العقود السابقة، وما احتبس من رفض واحتقان تحت وقع الخوف في ظل نظام ما قبل الثورة يعكس حجم ردة الفعل التي فاجأت العالم والتي انتهت بدفع الرئيس الاسبق الى مُغادرة البلاد.

أما الدليل الأوضح على أن دوافع الحراك الاجتماعي الغاضب هي اقتصادية واجتماعية بالأساس هو ما شهدته سنوات ما بعد الثورة من بركان احتجاجات متعاقبة طالت أغلب القطاعات والمناطق التي كانت تعاني واقعا مهنيا واقتصاديا تراكمت هشاشته على امتداد العقود التي سبقت الثورة.

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في دستور 27 جانفي 2014

بقلم النوري مزيـــد أستاذ بكلية الحقوق بصفاقس

تتنزل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية صلب المنظومة الكونية لحقوق الإنسان بمفهومها الشامل الذي لا يقبل التجزئة. وهي تندرج ضمن الحقوق والحريات الأساسية التي يهدف الدستور إلى حمايتها على أساس مبادئ وقيم نبيلة يستمدها من تلك المنظومة الكونية لحقوق الإنسان. لهذا فهي تكتسي أهمية بالغة في هذه المرحلة الحاسمة التي تعيش فيها بلادنا من أجل إرساء نظام ديمقراطي يقطع مع منظومة الاستبداد والحيف والفساد ويحقق أهداف ثورة الحرية والكرامة مثلما جاء في توطئة دستور 27 جانفي 2014.

وليس الدستور مجرد وثيقة أو إعلان أجوف عن مبادئ تصاغ بهدف تجميل صورة النظام السياسي وإنما هو أداة لتقييد صلاحيات الحكام وحماية الحقوق والحريات الأساسية التي تعد شرطا ضروريا لتحقيق إنسانية الإنسان وضمان كرامته. فلا معنى للدستور إذا لم يكن قائما على احترام حقوق الإنسان ولا وجود لحقوق الإنسان دون دستور يضمنها. هذا ما يضفي أهمية قصوى على مسألة المكانة الدستورية لحقوق الإنسان بصفة عامة، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية بصفة خاصة، والتي تقاس بها اليوم مدى ديمقراطية النظام السياسي الذي يؤسسه الدستور.

ولا شك أن حقوق الإنسان بأجيالها المختلفة تكون منظومة واحدة ومتكاملة العناصر بحيث أن كل إخلال بأحد هذه العناصر يؤدي إلى الإخلال بكامل المنظومة. وجميعها تهدف في نهاية التحليل إلى نفس الغاية الأساسية وهي ضمان كرامة الإنسان. كما أنها تشترك في كونها تشكل جزءا لا يتجزأ من مقومات الديمقراطية في مفهومها الشامل وشرطا ضروريا لتجسيدها. لهذا لا توجد حقوق للإنسان أكثر أهمية من غيرها، أي أنه لا توجد علاقة تفاضلية بين مختلف هذه الحقوق، فكلها تعتبر حقوقا أساسية بنفس الدرجة وينبغي كفالتها بدون تمييز.

لكن هذا لا ينفي وجود خصوصية لكل صنف من الحقوق المذكورة. وما يهمنا هنا هو التأكيد على خصوصية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تمثل ما يسمى بالجيل الثاني من حقوق الإنسان، وذلك بالمقارنة مع ما تسمى بحقوق الجيل الأول أي الحقوق السياسية والمدنية.

إن التمييز بين هذين الصنفين من حقوق الإنسان لا يمكن فصله عن تطور نظرية الحقوق والحريات الأساسية في الفكر القانوني والسياسي. فظهور الجيل الأول من تلك الحقوق والحريات جاء في مرحلة تاريخية ساد فيها الفكر الليبرالي التقليدي الذي كانت تطغى عليه نزعة فردانية بمعنى أنها كانت تنظر للفرد باعتباره القيمة الأساسية في الكون. فتأثرت بذلك نظرية حقوق الإنسان في مرحلتها الأولى حيث كانت تتجه أساسا للفرد باعتباره الغاية الأولى من إقرار تلك الحقوق والحريات وكانت تنظر للإنسان ككائن مجرد أي بقطع النظر عن الواقع الاقتصادي والاجتماعي الذي يعيش فيه. فهي تقر بحرية الإنسان في المطلق وبالمساواة المجردة بين كل أفراد المجتمع دون اعتبار للوضعيات المادية الملموسة التي يوجدون فيها.

وانطلاقا من الانتقادات التي وجهت للتصور الليبرالي التقليدي لحقوق الإنسان، وخاصة تحت تأثير الفكر الاشتراكي، بدأت تطرح بحدة مسألة العدالة الاجتماعية باعتبارها شرطا ضروريا وأساسيا لتحرير الإنسان من الفقر والبطالة والمرض والجهل وغير ذلك من الآفات التي تتنافى مع مقومات الحياة الكريمة اللائقة. في هذا الإطار برزت إذن أهمية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية باعتبارها مكملا ضروريا للحقوق ذات المضمون السياسي والمدني. فما يميز هذه الحقوق الاقتصادية والاجتماعية هو أنها لا تتجه إلى الإنسان ككائن مجرد وإنما باعتباره كائنا اجتماعيا أي بالنظر للظروف المادية الملموسة التي يعيش فيها. كما أنها تتميز بأنها ليست مجرد حريات عامة في مواجهة سلطة الدولة وإنما هي حقوق دائنية تترتب عنها التزامات ايجابية على عاتق الدولة لتوفير الشروط الملائمة للتمتع الفعلي بتلك الحقوق.

ولا شك أن تناول موضوع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية من خلال الدستور التونسي الجديد له ما يبرره، خاصة إذا أخذنا بعين الاعتبار أن هذا الدستور جاء كثمرة لمسار تمخض أساسا عن احتجاجات ذات طابع اقتصادي واجتماعي قبل أن تطرح بحدة مسألة تغيير نظام الحكم برمته عبر إرساء عقد اجتماعي جديد يحقق مقومات الديمقراطية والعدالة الاجتماعية في نفس الوقت.

وبالرجوع إلى أحكام دستور 27 جانفي 2014 يمكن أن نتبين أنه ساهم فعلا ولو بصفة جزئية في تعزيز المكانة الأساسية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية. غير أن إقرار هذه الحقوق صلب أحكام الدستور ليس كافيا وإنما يتعين التطرق أيضا إلى مقتضيات تفعيلها في الواقع الملموس حتى لا تبقى مجرد شعارات أو أداة للتسويق السياسي مثلما كان الشأن بالنسبة للدستور القديم.

I إقرار جزئي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الدستور الجديد

انطلاقا من المبادئ العامة التي أشارت إليها توطئة دستور 27 جانفي 2014، وخاصة منها تلك المتعلقة بحقوق الإنسان وبمفهوم العدالة الاجتماعية، تضمن نص الدستور إقرارا للعديد من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، فعزز بذلك مكانة هذه الحقوق بالمقارنة مع أحكام الدستور القديم. لكنه في نفس الوقت تغافل عن بعض الحقوق الأساسية التي تعتبر رغم ذلك جزءا لا يتجزأ من منظومة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تقرها الصكوك والمواثيق الدولية.

1- الحقوق المضمنة بالدستور

تضمنت أحكام الدستور الجديد تكريسا صريحا للعديد من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تندرج ضمن ما يسمى بالجيل الثاني من حقوق الإنسان. ويمكن تقسيم هذه الحقوق إلى صنفين إثنين : حقوق تتجه إلى الشخص ككائن بشري بصفة مستقلة عن مصالحه المهنية، وحقوق أخرى ذات صلة وثيقة بالمصالح المهنية للشخص. لكن هذا التقسيم الذي يمكن اعتماده لاعتبارات منهجية لا ينفي الترابط والتكامل بين جميع هذه الحقوق.

فمن ناحية أولى، أقر الدستور عدة حقوق تتجه إلى الإنسان بصفة مستقلة عن مصالحه المهنية. وهي حقوق متنوعة من حيث مضمونها ومن حيث الأشخاص المستفيدين منها. فمن ضمن هذه الحقوق ما يتعلّق بسلامة الإنسان وكرامته الجسدية، مثل الحق في الصحة الذي نصت عليه الفقرة الأولى من الفصل 38 والحق في التغطية الاجتماعية الذي نصت عليه الفقرة الثانية من نفس الفصل، ومنها ما يتعلق بالمقومات الذهنية للإنسان مثل الحق في التعليم الذي أشار إليه الفصل 39 والحق في الثقافة الذي نص عليه الفصل 42، ومنها كذلك ما يتصل بحماية الذمة المالية للإنسان وخاصة من خلال إقرار حق الملكية، الذي يضمنه الفصل 41، وهو حق يصنف عادة ضمن الحقوق الاقتصادية، لكن صار من البديهي القول أن للملكية وظيفتان متكاملتان : اقتصادية واجتماعية في نفس الوقت، بما يستوجب تحقيق المعادلة الضرورية بينهما من خلال التأطير القانوني لممارسة هذا الحق.

وأخيرا تندرج أيضا ضمن الصنف الأول من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بعض الحقوق الأخرى التي تتجه إلى فئات معينة من الأشخاص بحكم خصوصية وضعيتهم الاجتماعية، وفي هذا الإطار نص الدستور الجديد في الفصل 46 على أن « تلتزم الدولة بحماية الحقوق المكتسبة للمرأة وتعمل على دعمها وتطويرها»، وفي ذلك إشارة ضمنية إلى الحقوق التي اكتسبتها المرأة بصفة خاصة في مجال الأحوال الشخصية. كما تندرج في نفس الإطار حقوق الطفل التي أقرها الفصل 47 من الدستور، وكذلك حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة حيث نص الفصل 48 على واجب الدولة في حمايتهم من كل تمييز وفي اتخاذ التدابير اللازمة لضمان اندماجهم الكامل في المجتمع.

ولا شك أن جميع الحقوق المشار إليها ضمن الصنف الأول من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية المكفولة بالدستور تتطلب تحليلا مفصلا ودقيقا لكل منها، لكننا نكتفي هنا بإبداء ملاحظتين ذات صبغة عامة:

- الملاحظة الأولى ذات صبغة شكلية، حيث يطغى على صياغة بعض الفصول أسلوب إنشائي لا يخلو من التزيد، وهو ما يتجلّى من خلال استعمال عبارات واسعة يصعب تحديد مضمونها القانوني بدقة، مثل عبارة « تأصيل الناشئة في هويتها العربية الإسلامية » الواردة بالفصل 39، أو التأكيد على أن الدولة « تدعم الثقافة الوطنية في تأصلها وتنوعها وتجددها « حسب ما جاء في الفصل 42. هذا فضلا عن أن تبويب الفصول المتعلقة بالحقوق المشار إليها لا يخضع إلى أي معيار واضح، ومن ذلك مثلا أن مضمون الفصل 42 الذي أقر الحق في الثقافة وما يترتب عنه من التزامات على عاتق الدولة في هذا المجال كان يتعين أن يدرج مباشرة بعد الفصل 39 الذي نص على التزامات الدولة في مجال التعليم والتربية والتكوين، وذلك باعتبار العلاقة الوثيقة بين مضمون هذين الفصلين.

- أما الملاحظة الثانية فهي تتمثل في وجود منحى توفيقي واضح يبرز من خلال عدة فصول، ومن ذلك مثلا ما تضمنه الفصل 39 الذي جاء ليؤكد على « ترسيخ اللغة العربية ودعمها وتعميم استخدامها »، مع التأكيد في نفس الوقت على ضرورة « الانفتاح على اللغات الأجنبية والحضارات الإنسانية ». ونعلم أن محتوى هذا الفصل كان موضوع جدل كبير حيث كان يتضمن في صياغته الأولى التأكيد على تعميم اللغة العربية، دون أية إشارة إلى الانفتاح على اللغات الأجنبية، بما قد يترتب عن ذلك من خطر الانغلاق في تكوين الناشئة باسم الأصالة المغلوطة. لكن وقع تعديل الفصل المذكور حسب الصياغة التوفيقية المشار إليها. ونفس المنحى التوفيقي يبرز أيضا من خلال الفصل 42 الذي تضمن التأكيد على دعم الثقافة الوطنية مع الإشارة في نفس الوقت إلى ضرورة « الانفتاح على مختلف الثقافات والحوار بين الحضارات ». وبقدر ما يبدو هذا المنحى التوفيقي ايجابيا كشرط ضروري لإقامة مجتمع متماسك ومتوازن، فإنه قد يثير أيضا عدة صعوبات في تفعيل مضمون تلك الأحكام وتحقيق التجانس بين توجهاتها المختلفة.

ومن ناحية أخرى، أقر الدستور صنفا ثانيا من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وهي الحقوق المرتبطة مباشرة بالمصالح المهنية للشخص. وفي مقدمة هذه الحقوق يأتي الحق في العمل طبق ما نص عليه الفصل 40 من الدستور الجديد. ولا شك أن الحق في العمل يحتل مكانة رئيسية ضمن الحقوق الأساسية ذات الصبغة الاجتماعية مثلما تؤكده العديد من الصكوك والمواثيق الدولية، وفي مقدمتها الإعلان العالمي للإنسان في المادة 23 والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المادة 6. وإذا كان دستور غرة جوان 1959 قد اكتفى بإشارة عابرة لهذا الحق صلب الديباجة، فإن الدستور الجديد جاء ليدعم بصفة واضحة المكانة الدستورية للحق في العمل من خلال ما تضمنه الفصل 40 من أن « العمل حق لكل مواطن ومواطنة ».

ويكتسي التنصيص على الحق في العمل صلب الدستور أهمية بالغة، خاصة بحكم تفشي ظاهرة البطالة في بلادنا بصفة هيكلية منذ سنوات، وهي بدون شك من الأسباب الرئيسية التي كانت وراء الاحتجاجات الاجتماعية الواسعة التي أدت إلى انهيار النظام السابق ودخول بلادنا في هذه المرحلة الجديدة التي نأمل أن نوفق فيها إلى إعادة الاعتبار للحق في العمل كقيمة إنسانية سامية مثلما جاء في توطئة الدستور.

كما أن التنصيص على الحق في العمل صلب الدستور يكتسي أهمية على المستوى القانوني باعتباره يشكل الأساس الدستوري لإرساء مرفق عمومي للتشغيل تتمثل مهمته الرئيسية في تجسيد سياسة الدولة من أجل تنشيط سوق العمل وتوفير الظروف الملائمة للحصول على شغل لائق لفائدة أوسع عدد ممكن من المقبلين عليه، مع ضمان تكافؤ الفرص بينهم، مثلما تنص عليه الاتفاقية الدولية للعمل رقم 122 بشأن سياسة الاستخدام والتي صادقت عليها بلادنا منذ سنة 1965. لهذا نص الفصل 40 من الدستور على أن تتخذ الدولة التدابير الضرورية لضمان الحق في العمل « على أساس الكفاءة والإنصاف ». وهو ما يحيلنا بصفة ضمنية لمبدأ أساسي ضمن المبادئ التي أقرتها المعايير الدولية للعمل، وهو مبدأ عدم التمييز في مجال الاستخدام والمهنة. ويكفي أن نشير هنا إلى الاتفاقية الدولية للعمل رقم 111، التي صادقت عليها تونس منذ سنة 1959، والتي أعطت تعريفا واسعا وموضوعيا للتمييز في مجال العمل باعتباره يشمل «كل تفريق أو استبعاد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصل الوطني أو الأصل الاجتماعي، ويكون من شأنه إبطال أو إضعاف تطبيق تكافؤ الفرص أو المعاملة في الاستخدام أو المهنة». لكن الفصل 40 من الدستور لم يتضمن تنصيصا صريحا على مبدأ عدم التمييز في مجال الاستخدام وإنما اكتفى بالإشارة إلى ضمان الحق في العمل على أساس « الكفاءة والإنصاف ». وإذا كان من السهل نسبيا تقدير معيار الكفاءة، فإن مفهوم الإنصاف يبقى في الحقيقة من أكثر المفاهيم ضبابية من حيث تقديره، وقد تكمن أهميته في أنه من شأنه أن يبرر اللجوء إلى إعطاء أولوية في التشغيل لفائدة بعض الأشخاص ذوي الاحتياجات الخصوصية، وذلك في إطار ما يسمى بالتمييز الإيجابي.

وبالإضافة للحق في العمل، يندرج الحق النقابي أيضا ضمن الحقوق الأساسية التي لها صلة وثيقة بالمصالح المهنية للشخص. وفي هذا الإطار، نص الفصل 35 من الدستور على حرية تكوين النقابات، كما نص الفصل 36 على أن «الحق النقابي بما في ذلك حق الإضراب مضمون». والحقيقة أن المكانة الدستورية للحق النقابي أو بالأحرى لمبدأ الحرية النقابية تكاد تكون قاسما مشتركا بين جميع الدساتير المعاصرة. وهو ما أقره أيضا دستور غرة جوان 1959 في فصله الثامن. لكننا نعلم أن مضمون هذا الفصل كان قد أثار جدلا كبيرا داخل المجلس التأسيسي في تلك الفترة، بين مؤيد ورافض لتكريس حق الإضراب إلى جانب الحق النقابي، وانتهى الأمر باعتماد الصيغة التي تضمنها الفصل الثامن من الدستور القديم حيث أقر أن الحق النقابي مضمون لكن دون التنصيص على حق الإضراب. وهذا ما أثار بدوره تساؤلا حول معرفة هل أن حق الإضراب هو جزء من الحق النقابي وهل يمكن بالتالي الإقرار بقيمته الدستورية من خلال الإقرار بالحق النقابي؟. ويبدو أن واضعي الدستور الجديد أرادوا أن يحسموا الأمر من خلال التنصيص في الفصل 36 على أن « الحق النقابي بما في ذلك حق الإضراب مضمون ». لكن هذه الصياغة تبدو لنا غير موفقة، فهي توحي بأن حق الإضراب ليس حقا قائما بذاته وإنما هو فقط جزء من الحق النقابي، والحال أن نفس الفصل يوحي بعكس ذلك عندما نص في فقرته الأخيرة على أن حق الإضراب لا يشمل قوات الأمن الداخلي والديوانة، بما يفيد ضمنيا أن الحق النقابي يشملهم. وهذا ما يؤدي إلى الإقرار باستقلالية حق الإضراب عن الحق النقابي من حيث مفهومه وطبيعته وإن كانت توجد علاقة متينة بينهما.

وإذا كان استبعاد قوات الأمن الداخلي من حق الإضراب، وكذلك استبعاد أعوان الجيش من الحق النقابي ومن حق الإضراب، مثلما نص عليه الفصل 36، لا يثير إشكالا كبيرا على ضوء المعايير الدولية للعمل، فإن الإشكال يبقى قائما بالنسبة لاستبعاد أعوان الديوانة من حق الإضراب. ذلك أن صياغة الفصل 36 تفيد حرمان جميع أعوان الديوانة من ممارسة هذا الحق، دون أي تمييز حسب صفة هؤلاء الأعوان أو طبيعة مهامهم. ونعلم أن لجنة الحريات النقابية التابعة للمنظمة الدولية للعمل تؤكد دائما على أنه لا يجب التوسع في قائمة الأعوان العموميين الذين يحظر عليهم حق الإضراب وإنما يتعين أن تنحصر هذه القائمة في الأعوان الذين لهم صلاحيات استثنائية يمارسون من خلالها سلطة الإكراه باسم الدولة. لهذا نعتقد أنه كان من الأجدر أن يحصر الحظر في الأعوان النشيطين أو الحاملين للسلاح دون تعميمه على كافة أعوان الديوانة.

ورغم أن الدستور الجديد قد دعم بصفة عامة مكانة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بالمقارنة مع مضمون دستور غرة جوان 1959، فإنه تغافل عن بعض الحقوق الأساسية الأخرى التي لم تقع « دسترتها ».

2 – الحقوق الغائبة في الدستور

إذا كان الدستور الجديد قد دعم مكانة الحق في العمل مثلما وقعت الإشارة إليه، فإنه التزم الصمت تماما، مثلما هو الشأن في دستور غرة جوان 1959، عن مبدأ أساسي له اتصال وثيق بكرامة الإنسان، وهو المبدأ المتعلق بمنع المتاجرة بقوة العمل والذي يعتبر امتدادا لمبدأ أشمل يقضي بمنع المتاجرة بالبشر. كما تغافل الدستور الجديد عن مبدأ أساسي آخر يتصل بحرية العمل، وهو المبدأ المتعلق بحظر العمل القسري أو الإلزامي. ونعلم أن هذا المبدأ يندرج ضمن المبادئ والحقوق الأساسية في مجال العمل، وقد أفردته المنظمة الدولية للعمل باتفاقيتين أساسيتين صادقت عليهما بلادنا منذ السنوات الأولى من الاستقلال، وهما الاتفاقية رقم 29 والاتفاقية رقم 105. ولا شك أن العمل القسري يمثل انتهاكا خطيرا لمبدأ كرامة الإنسان، بل يعتبر شكلا من أشكال الاسترقاق الذي كانت بلادنا من الدول السباقة في تحجيره منذ أواسط القرن التاسع عشر.

وعلى صعيد آخر، تغافل الدستور أيضا عن مبدأ أساسي يرتبط بمفهوم الديمقراطية الاجتماعية، بل يشكل جوهرها، وهو مبدأ الحوار الاجتماعي الذي يعتبر اليوم عنصرا رئيسيا في منظومة العلاقات المهنية. فهو يكتسي أهمية خاصة في هذا المجال باعتباره يسمح لأطراف الإنتاج بأن تساهم إلى جانب السلطة العمومية في تأطير العلاقات بين العمال وأصحاب العمل وفي ضبط الاختيارات والتوجهات العامة للدولة ذات العلاقة بالشأن الاقتصادي والاجتماعي.

وإذا كان مبدأ الحوار الاجتماعي بهذا المعنى يشكل جوهر الديمقراطية الاجتماعية التي تعتبر مكملا ضروريا للديمقراطية السياسية، فإن المفاوضة الجماعية تعتبر جوهر الحوار الاجتماعي وأهم آلياته. ورغم ذلك تغافل الدستور الجديد أيضا عن حق المفاوضة الجماعية الذي يشكل جزءا لا يتجزأ من الحقوق الاجتماعية الأساسية مثلما تقره العديد من المعايير الدولية للعمل ومن ضمنها الاتفاقيات التي صادقت عليها تونس في هذا الشأن، وخاصة الاتفاقية رقم 98 التي تمت المصادقة عليها منذ سنة 1957، بالإضافة إلى الاتفاقيات التي وقعت المصادقة عليها سنة 2013 وهي الاتفاقية رقم 144 بشأن الحوار الثلاثي والاتفاقية رقم 151 بشأن علاقات العمل في الوظيفة العمومية والاتفاقية رقم 154 بشأن المفاوضة الجماعية.

وتجدر الإشارة إلى أن الإتحاد العام التونسي للشغل طالب بإدراج حق المفاوضة الجماعية في الدستور مثلما طالب بإدراج المجلس الوطني للحوار الاجتماعي ضمن الهيئات الدستورية المستقلة بعد أن وقع الاتفاق على إرسائه بمقتضى بنود العقد الاجتماعي المبرم بتاريخ 14 جانفي 2013. لكن المجلس التأسيسي لم يستجب لذلك، فلم يتضمن الدستور أية إشارة لمبدأ الحوار الاجتماعي بصفة عامة، رغم أن النجاح في صياغة هذا الدستور في شكله النهائي يعود أساسا إلى الاعتماد على آليات الحوار والتوافق بفضل المبادرة التي أطلقها الاتحاد العام التونسي للشغل وأنجزت في إطار ما عرف « بالرباعي الراعي للحوار ».

وبقطع النظر عن نقائص هذا الدستور، لا بد من الإقرار بأنه ساهم نسبيا في تعزيز المكانة الدستورية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية في بلادنا. غير أنه لا يكفي إدماج هذه الحقوق صلب أحكام الدستور وإنما يتعين أيضا وضع الضمانات الضرورية لتفعيلها.

II مقتضيات تفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الدستور الجديد

لا شك أن الرهان الرئيسي القائم في بلادنا اليوم، بعد المصادقة على الدستور الجديد، يرتبط بمدى النجاح في تفعيل أحكامه من أجل ترسيخ القيم والمبادئ الإنسانية التي تضمنها. وهذا ما يقتضي توفر جملة من الشروط والآليات التي ترتبط بالتزامات الدولة بصفة عامة من أجل إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، من ناحية أولى، وإمكانية التمسك بهذه الحقوق أمام القضاء، من ناحية أخرى.

1- التزامات الدولة من أجل إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

من البديهي القول أن أهم ما يميز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية هو أنها ليست حريات مجردة يقرها الدستور لفائدة الأفراد في مواجهة السلطة، بما يستوجب عدم تدخل هذه الأخيرة بصفة تؤدي إلى وضع قيود مشطة على تلك الحريات، وإنما هي حقوق دائنية أي يترتب عنها دين أو التزام إيجابي على عاتق الدولة. وهو ما يعني أن الدولة مطالبة في نفس الوقت بضمان احترام تلك الحقوق وحمايتها من كل انتهاكات وكذلك باتخاذ التدابير الضرورية ووضع الآليات المناسبة وتخصيص الموارد اللازمة من أجل إعمال هذه الحقوق وضمان التمتع الفعلي بها، مثلما ينص عليه العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الفقرة الأولى من مادته الثانية.

لهذا لا يكفي التنصيص على هذه الحقوق في الدستور، وإنما لا بد من اتخاذ ما يلزم من إجراءات ووضع برامج واضحة تسمح بمجابهة الصعوبات التي من شأنها أن تحول دون تفعيل تلك الحقوق والتمتع بها بصفة ملموسة. ولسنا في حاجة إلى مجهود كبير للتأكيد على وجود الكثير من هذه الصعوبات التي تقترن بالتحديات الخطيرة التي تعيشها بلادنا في الوضع الراهن. وهي تحديات ترتبط أساسا بغياب التنمية المستدامة والعادلة وتفشي ظاهرة البطالة والفقر وانعدام التوازن بين الجهات والفئات الاجتماعية وانتشار مظاهر الفساد والتهرب الجبائي وانخرام التوازنات المالية لصناديق الضمان الاجتماعي وتدني مستوى الخدمات الصحية ومستوى التعليم، وغير ذلك من الآفات التي تنخر كيان الدولة والمجتمع بأسره وتعيق بالتالي بشكل خطير تفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي يضمنها الدستور.

وهذا ما يطرح بحدة مسألة العدالة الاجتماعية التي يتعين على الدولة أن لا تكتفي بتقديم وعود في شأنها، وإنما هي ملزمة بأن تسعى إلى تحقيقها طبق ما نص عليه الفصل 12 من الدستور. وهو ما يستوجب بالضرورة القيام بمراجعة جذرية وشاملة لسياسات الدولة وبرامجها الاقتصادية والاجتماعية قصد مجابهة الآفات المذكورة وتوفير الظروف الملائمة لتجسيد المبادئ والقيم النبيلة التي تضمنها الدستور في هذا الشأن والعمل على ترجمتها من خطاب الشعارات إلى آليات الفعل والممارسة.

ولنا أن نتساءل هل فعلا ستكون الدولة قادرة على تحمل جميع هذه الالتزامات المترتبة عن أحكام الدستور في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وذلك في ظلّ ندرة الإمكانيات المتاحة وكثرة الضغوطات المرتبطة بوضع متأزم على جميع الأصعدة، خاصة مع غياب إستراتيجية واضحة لديها من أجل مجابهة التحديات الراهنة ؟

كما أن تفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية يستوجب القيام بإصلاحات تشريعية ضرورية وذلك من خلال مراجعة العديد من النصوص القانونية تماشيا مع أحكام الدستور الجديد. فبعض هذه النصوص صار في تعارض واضح مع أحكام الدستور، مثلما هو الشأن بالنسبة للنظام القانوني للنقابات حيث يخضع لأحكام مجلة الشغل التي صدرت بمقتضى قانون عادي، في حين أن الفصل 65 من الدستور ينص على أن تنظيم النقابات يجب أن يكون بمقتضى قانون أساسي. هذا فضلا عن أن جانبا هاما من تنظيم الحق النقابي، وهو المتعلق بممارسة هذا الحق داخل المؤسسة، مازال يخضع أساسا إلى أحكام الاتفاقيات المشتركة في غياب إطار تشريعي واضح ينظمه. لهذا فنحن اليوم في حاجة إلى مراجعة جذرية فيما يتعلّق بالحق النقابي، خاصة أمام مخاطر التعددية النقابية وما يترتب عنها من توتر في منظومة العلاقات المهنية، وذلك في غياب ضوابط قانونية لتأطيرها و ترشيدها عبر وضع معايير موضوعية لتقدير مدى تمثيلية النقابات حتى لا يتحوّل الأمر إلى نوع من الانتصاب الفوضوي باسم الحرية النقابية.

كما نشير أيضا إلى أن بعض النصوص القانونية الحالية ما زالت تشكل عائقا أمام ممارسة حق الإضراب الذي أقره الفصل 36 من الدستور، ومن ذلك أن الفصل 107 من المجلة الجزائية مازال يجرم ممارسة هذا الحق في الوظيفة العمومية باعتباره يؤدي إلى تعطيل المرفق العمومي. وإذا كان هذا الفصل صار بمثابة النص المهجور، فإنه يتحتم اليوم إلغاؤه نهائيا مع تنظيم ممارسة حق الإضراب في الوظيفة العمومية بنصوص خاصة تتماشى مع خصوصية هذا القطاع وتحقق التوازن الضروري بين متطلبات الدفاع عن المصالح المهنية للأعوان العموميين ومقتضيات سير المرفق العام.

ويمكن أن نضيف مثالا آخر على تعارض بعض النصوص القانونية الحالية مع أحكام الدستور، وهو مثال يتعلق بضبط قاعدة المساهمات المحمولة على العمال وأصحاب العمل من أجل تمويل أنظمة الضمان الاجتماعي. فقد نص الفصل 65 من الدستور على أن ضبط قاعدة الأداءات والمساهمات ونسبها وإجراءات استخلاصها يدخل ضمن مجال اختصاص السلطة التشريعية، وهو ما يشمل طبعا جميع أنواع الأداءات والمساهمات بما في ذلك تلك المخصصة لتمويل أنظمة الضمان الاجتماعي.

لكن بالرجوع إلى القوانين المتعلقة بهذا الموضوع نلاحظ أن العديد منها مازالت تقتصر على الإحالة إلى نصوص ترتيبية لتحديد قاعدة المساهمات في مادة الضمان الاجتماعي ونسبها والعناصر المعفاة منها.

وإذا كانت الأمثلة المشار إليها من شأنها أن تبرر تدخل المحكمة الدستورية في نطاق اختصاصها المتمثل في مراقبة دستورية القوانين، طبق ما نص عليه الفصل 120 من الدستور، فإن دور القضاء في تفعيل أحكام هذا الدستور لن يكون مقتصرا على هذا الجانب وإنما سوف يكون أشمل باعتباره « سلطة مستقلة تضمن إقامة العدل وعلوية الدستور وسيادة القانون وحماية الحقوق والحريات « مثلما نص عليه الفصل 102 من الدستور.

ليس الدستور مجرد وثيقة أو إعلان أجوف عن مبادئ تصاغ بهدف تجميل صورة النظام السياسي وإنما هو أداة لتقييد صلاحيات الحكام وحماية الحقوق والحريات الأساسية التي تعد شرطا ضروريا لتحقيق إنسانية الإنسان وضمان كرامته

2- تدخل القضاء لتفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

لا شك أن دور القضاء في حماية الحقوق والحريات الأساسية يكتسي اليوم أهمية كبيرة. فالقضاء ميزان العدل وهو الذي يضمن احترام القوانين وإيصال الحقوق لأصحابها. وهذا ما يستوجب طبعا وجود قضاء مستقل يفرض علوية الدستور بما يتضمنه من إقرار لتلك الحقوق والحريات ويوفر الضمانات اللازمة لتفعيلها.

وقد أثير جدل كبير حول مسألة إمكانية التمسك أمام القضاء بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، خاصة عندما تأتي في شكل مبادئ عامة تقرها الدساتير أو الصكوك الدولية. فقد وقع التشكيك في إمكانية التقاضي بشأن هذه الحقوق استنادا إلى حجتين رئيسيتين. وتقوم الحجة الأولى على فكرة مفادها أن إعمال هذه الحقوق يستوجب اعتمادات توفرها الدولة حسب ما تسمح به مواردها المتاحة وحسب ما تحدده الحكومة من أولويات في نطاق برامجها الاقتصادية والاجتماعية. وهي مسألة سياسية بامتياز وتتجاوز بالتالي مجال تدخل القاضي الذي يتخطى دوره عندما يصدر أحكاما تتضمن تقييما لاختيارات الحكومة في ضبط السياسة العامة للدولة. لكن هذه الحجة يمكن دحضها من خلال التأكيد على أنه إذا كان ضبط سياسة الدولة يبقى من مشمولات الحكومة، فإن تدخل هذه الأخيرة يخضع إلى ضوابط قانونية يتعين احترامها. وهذا ما يسمح للقاضي بممارسة رقابته على شرعية تدخل السلطة التنفيذية قصد التأكد من مدى مطابقته لتلك الضوابط القانونية التي يضعها الدستور وينظمها المشرع.

أما الحجة الثانية فهي تكتسي صبغة فنية وتستند إلى فكرة تقليدية مفادها أن الأحكام العامة للدستور في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية إنما تتضمن مجرد أهداف عامة تسعى الدولة لتحقيقها بصفة تدريجية، وهي تكون في غالب الأحيان في شكل صياغة غامضة إلى حد كبير لا يسمح للقضاء بإصدار أحكام موضوعية بشأن وجود أو عدم وجود انتهاكات بشأنها. كما أن القاضي ليس مؤهلا من الناحية التقنية لتحديد مضمون تلك النصوص التي تحيل إلى مفاهيم غير قانونية مثل مفهوم « التنمية المستدامة » الوارد في الفصل 12 من الدستور أو مفهوم « جودة الخدمات الصحية » الوارد في الفصل 38 من الدستور أو كذلك مفهوم « سلامة المناخ » الذي أشار إليه الدستور أيضا في الفصل 45. فهي مفاهيم غير قانونية وذات مضمون متغير حسب الوضعيات الاقتصادية والاجتماعية وحسب الإمكانيات المرتبطة بها. لكن هذه الحجة تبقى أيضا قابلة للدحض باعتبار أن الصبغة العامة للنصوص المتعلقة بالحقوق الأساسية لا تخص صنفا معينا من هذه الحقوق وإنما تنسحب على الحقوق المدنية والسياسية مثلما تنسحب على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. كما أن النصوص الدستورية التي تضمن هذه الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لا يجب النظر إليها على اعتبار أنها مجرد وعود أو إعلان نوايا وإنما تتضمن التزامات قانونية يمكن تقدير مدى الوفاء بها عبر الاستناد إلى معايير ومبادئ تدخل ضمن آليات الرقابة القضائية، مثل مبدأ المساواة وعدم الميز ومبدأ العدالة الاجتماعية. وكلها مبادئ يمكن أن توجه دور القاضي في تقديره لمدى الوفاء بالالتزامات المحمولة على عاتق الدولة في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وذلك حسب الحالات المعروضة عليه.

وفعلا أثبتت التجارب الوطنية في عدة بلدان، كما هو الشأن في أوروبا وأمريكا وفي جنوب إفريقيا وفي الهند، إمكانية التقاضي بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية المكفولة دستوريًا وصارت الجدوى من اللجوء إلى القضاء في هذا المجال تتجلى اليوم بوضوح أكثر فأكثر حيث تسنى له أن يمارس في هذا الشأن دورا هاما جدا من أجل تفعيل تلك الحقوق وتكريسها على أرض الواقع.

ولعله من المفيد أن نلاحظ، من خلال التجارب المشار إليها، أن تطور دور القضاء في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية اقترن دائما بتنامي دور المنظمات المهنية والجمعيات والمجتمع المدني بصفة عامة في اتجاه الضغط من أجل حماية تلك الحقوق وكشف الانتهاكات المتعلقة بها ومساعدة المتضررين من هذه الانتهاكات على اللجوء إلى القضاء للمطالبة بحقوقهم في هذا المجال. وهذا ما يسمح في الختام بالتأكيد على أن مسؤولية حماية الحقوق والحريات الأساسية تبقى في نهاية التحليل مسؤولية مشتركة لا تتوقف على صياغة الدستور وإنما ترتبط بالمناخ العام الذي يتنزل فيه وبقدرة المجتمع بمختلف مكوناته على تفعيل ما تضمنه هذا العقد الاجتماعي من مبادئ وقيم نبيلة تضمن كرامة الإنسان وتحقق العدالة الاجتماعية المنشودة.

العنف المسلط على النساء في مواقع العمل:

واقع تشغيل النساء بتونس

رجاء الدهماني

تعرّف الثورة على أنها الخروج من وضع ما وتغييره باندفاع يحركه عدم الرضا والتطلع إلى سياقات سياسية جديدة وهو ما يتطلب انتقالا ديمقراطيا حقيقيا ينبع من إرادة سياسية حقيقية تتلاءم مع طبيعة الثورات.

وهو ما أملت فيه النساء التونسيات عقب ثورة 17 ديسمبر 2010 جانفي 2011 لكن تستمر مع الأسف الانتهاكات لحقوقها الاقتصادية والاجتماعية عبر أشكال مختلفة من العنف المسلط عليهن وسنتبين من خلال هذه الورقة ما تحف به الظروف الاقتصادية والاجتماعية للنساء من عنف مسلط عليهن.

ويعرف العنف حسب الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة والذي وقعته الأمم المتحدة سنة 1993 على انه «اي فعل عنيف قائم على أساس الجنس ينجم عنه أو يحتمل أن ينجم عنه أذى أو معاناة جسمية أو جنسية أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء أوقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة».

فالعنف وحدة غير قابلة للتجزئة والتصنيف بين أشكاله وهو يرتبط بكل أشكال المعاناة التي يعيشها العمال وبوجه خاص النساء من تشيء على مستوى نفسي واستعباد على مستوى اجتماعي واستغلال على مستوى اقتصادي وهو مرتبط أيضا بتحول دور الدولة من راعية للخدمات الاجتماعية (الصحة، التعليم، والسكن... إلى دولة ذات الدور المحدود المتمثل في حماية مصالح الطبقة المهيمنة داخل المجتمع وفي العالم ما لم تخرج من سياقاته حسب تقديرنا كل الحكومات التونسية المتعاقبة منذ ثورة الحرية والكرامة فأي واقع لتشغيل النساء اليوم؟؟

واقع تشغيل النساء في تونس:

رغم أنّ التشريعات القانونية والإجراءات (الدستور التونسي، الاتفاقيات الدولية، مجلة الأحوال الشخصية ومجلة الشغل، قانون الوظيفة العمومية،..) جميعها لفائدة النساء في تونس لكن يبقى جزء هام من هذه القوانين والإجراءات دون فاعلية لأنها لم تحقق أهدافها.

إذ تبقى حسب المسح الوطني حول التشغيل سنة 2011 الذي أعده المعهد الوطني للإحصاء نسبة الأمية في صفوف الإناث مرتفعة حيث بلغت25.9% مقارنة بالذكور التي لا تتجاوز 11.2% ونسبة الأجراء الإناث 79.5 % ونسبة المشتغلات للحساب الخاص 12.5 %و تتزايد نسبة البطالة في صفوف الإناث لتصل 27 % مقابل 15 % في صفوف الذكور على عكس الاعتقاد الخاطئ بان النساء مسؤولات عن بطالة الرجال.

إن البطالة تؤثر على النساء أكثر من الرجال لان عملهن غالبا ما يرتبط بالقطاعات الهشة وغير الآمنة في حال توفرها وذلك أساسا نتيجة تواصل التمييز ضدهن في العمل وفي الترقية إذ بينت دراسة حول المرأة والتمكين الاقتصادي أعدها مركز كوثر أن47.6 % من النساء في تونس تتعرضن للعنف سواء جسدي أو جنسي أو اقتصادي أو نفسي ورغم ذلك لا تتقدم بشكاوى إلى القضاء سوى 17.8% منهن وأن 47.1 %من النساء المستجوبات رواتبهن أقل من شركائهن الرجال.

وحسب آخر مسح ميداني أنجزه الديوان الوطني للأسرة والعمران البشري شمل عينة بـ2000 امرأة سنة 2010 فانّ نسبة النساء اللاتي تخلين عن عملهن34.10 % في المناطق الحضرية و 17 % في المناطق الريفية وتعود أسباب هذا التخلي إلى تربية الأطفال أو ظروف العمل.

إننا نعتبر أن النساء يعملن في ظروف ملائمة لتعدد الانتهاكات الاقتصادية والاجتماعية نتيجة علاقات الإنتاج الهشة في ظل إطار قانوني يخدم مصالح المستثمرين وخاصة الأجانب على حساب اليد العاملة، نظرا لخيارات الدولة المملات من المؤسسات المالية الدولية إضافة إلى ما توفره مجلة الشغل من تشريعات قانونية خادمة للرأسمال الخاص دون أن نخفي تهاون الإدارات المعنية بتطبيق القانون الذي اثر على حقوق الآلاف من العاملات والعمال خاصة عند غلق المؤسسات والتفويت فيها وإعادة توطينها في بلدان أخرى مع غياب المتابعة القضائية واسترجاع الأموال المنهوبة من قبل المستثمرين (الأجور والمنح والساعات الإضافية).

قطاع النسيج:

إنّ هذا القطاع الذي يضم نحو 1967 مؤسسة ويشغل نحو 200 ألف عاملة وعامل ويؤمن نحو 42.7 بالمائة من صادرات الصناعات المعملية يواجه تحديات تفرضها العولمة الرأسمالية الشرسة رغم صمود هذا القطاع في مجابهة النفاذ المكثف للسلع المتأتية من البلدان المنتجة ومواجهة المنافسة الدولية.

وحسب دراسة أعدها المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية على قطاع النسيج بولاية المنستير باعتبارها تضم أكثر المؤسسات وأكبر نسبة يد عاملة تشتغل بالقطاع فإن86 % من النساء يشتغلن في مؤسسات الخياطة وأن حوالي 80% من جملة المشتغلات تتراوح أعمارهن بين 16و35 سنة في حين من تتراوح أعمارهن أكثر من 35 سنة لا يمثلن إلا 20% وهو ما يفسر عدم استقرار اليد العاملة في قطاع النسيج فأغلب العاملات يقضين فيه مرحلة من حياتهن ثم ينقطعن خاصة وأنهن يعملن في إطار عقود محددة المدة لا تمكنهن من الترسيم ، كما أن أصحاب المؤسسات لا يفضلون العاملات الكبيرات في السن نظرا لتراجع مردودهن.

كما ان بعض المؤسسات لا تمنع تشغيل الفتيات الصغيرات والقاصرات رغم أن القانون يمنع ذلك إذ انه حسب هذه الدراسة فان 0.77% من الفتيات أقل من 16 سنة يقع ضمهن لمؤسسات النسيج على أنهن في وضعية متدربات.

القطاع الفلاحي:

تعد الفلاحة أحد القطاعات الهامة في الاقتصاد الوطني والمساهمة في الناتج القومي الخام إذ يؤمن 8.15 % من الناتج الداخلي الخام ويشغل حوالي 16.3 % من اليد العاملة.

وحسب دراسة أعدتها الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات: «ظروف العمل الفلاحي للنساء في الوسط الريفي» استجوبت من خلالها 200 امرأة من بعض المناطق الفلاحية بتونس فان 56% من النساء العاملات تتراوح أعمارهن بين 41 و60 سنة و17% دون 30 سنة و7% فوق 61 سنة 73.7 % منهن يعملن دون عقد شغل و 15.6 % يشتغلن بعقود محددة المدة و لا يتمتعن بالتغطية الاجتماعية ولا الصحية و 42 % منهن يعتمدن على دفاتر معالجة أزواجهن.

وما لا يخفى على احد الانتهاك الواضح للقوانين المعمول بها في ما يتعلق بالتغطية الصحية إذ نجد عاملة من أربعة في قطاع النسيج لا تتمتع بالتغطية الصحية لأنها لا تتمتع بالتغطية الاجتماعية وفي كثير من الأحيان تفاجأ العاملات بعدم انخراطهن ولا تتغطن لذلك إلا بعد انقطاع العلاقة الشغلية.

ثم إنّ الظروف الصحية للعاملات المتمتعات بالتغطية الصحية متدنية نتيجة ظروف العمل التي لا تراعي مقاييس الصحة والسلامة المهنية والتدهور المستمر للخدمات الصحية العمومية والذي يدفعهن إلى تحمل جزء من الأدوية الضرورية للعلاج نتيجة عدم توفرها في المستشفيات العمومية.

الانتهاكات في العلاقات الشغلية

غياب عقود الشغل تماما

يتعمد عدد من أصحاب المؤسسات إلى تشغيل النساء دون الصيغ القانونية المعمول بها رغم أن القانون ينصص على أن عقد الشغل يكون وجوبيا عندما تكون مدة العمل محددة وهذا يعني أنه في حالة غياب العقد تعتبر العاملة مترسمة خاصة وأن القانون التونسي يؤكد على أن إثبات العلاقة الشغلية يتم بجميع الوسائل.

إلا أنّ أغلب عقود الشغل تكون مكتوبة باللغة الفرنسية ما يجعل نسبة كبيرة من العاملات لا يملكن القدرة على فهم محتويات العقد نظرا لضعف مستواهن التعليمي ويبقين غير مدركات لوضعهن القانوني في المؤسسة.

و في اغلب الأحيان يتضمن العقد واجبات العامل مع غياب التنصيص على الحقوق التي يتمتع بها حسب القوانين والتشريعات في ميدان الشغل.

أكثر الوثائق التي تسجل فيها انتهاكات:

بطاقة الخلاص :

غياب بطاقة الخلاص حيث يتم تسديد الأجر يدا بيد ودون أي وثائق للتهرب من إثبات العلاقة الشغلية.

بطاقة خلاص لا تتضمن أي معطيات باستثناء الاسم واللقب للعاملة والأجرة دون تفصيلات وان وجدت تكون حسب ما يفرضه صاحب المؤسسة لا القانون.

الاختصاص: يكون غير مطابق للمهام التي تقوم بها العاملة.

الصنف والدرجة: لا يتطوران رغم الأقدمية في العمل وهو ما ينعكس على الأجر الأساسي الذي يبقي في أدنى جدول الأجور.

عدم التسجيل في الضمان الاجتماعي.

التنقيص من ساعات العمل: حتى تكون الاقتطاعات للضمان الاجتماعي أقل

عدم التساوي في الأجر بين النساء والرجال خاصة في القطاع الخاص

العمل أثناء الأعياد الرسمية الذي يمنعه قانون الشغل.

العمل أثناء الأعياد خالصة الأجر تحتسب كأيام عمل عادية.

الأجر الصافي يكون دون ما حددته التشريعات.

و تبقى أكثر العاملات جاهلات بمحتوى بطاقات الخلاص ولا يعلمن كيف تحدد أجورهن ويشتكين من عدم ثبات دخلهن رغم حفاظهن على نفس ساعات العمل هذا مع الخوف من فقدان عملهن.

المنح والساعات الإضافية:

دون مقابل في الغالب وان احتسبت فبسعر الساعة العادية ما يجعل العاملات معرضات إلى السرقة ونهب مجهودهن

التغطية الاجتماعية:

بعض العاملات لا يقبلن عن جهل وبسبب الاحتياج تسجيلهن في منظومة التغطية الاجتماعية مقابل تمتعهن بالمساهمة المقتطعة من الأجرة و في بعض الحالات يقوم المؤجر باقتطاع مساهمة العاملة لكن لا يودعها في صندوق الضمان الاجتماعي مما يحرم العامل من التغطية الاجتماعية ومن مستحقاته عند التقاعد.

حوادث الشغل:

عند وضعية العجز عن العمل يتم قطع العلاقة الشغلية بمقتضى نهاية مدة العقد وتتوقف المساهمة في صندوق الضمان الاجتماعي بموجب ذلك كما تفرض القوانين شروطا صارمة للتمتع بالتقاعد الوجوبي إذ يجب أن تكون نسبة العجز أكثر من 66% للحصول على جراية دائمة .

عمال الحظائر والآليات:

74ألف عاملة وعامل بالحظائر يعملون في مختلف الإدارات والهياكل العمومية في تونس

بن عروس 1800 عاملة وعامل

سيدي بوزيد 12 ألف عاملة وعامل

القصرين 12 ألف عاملة وعامل

صفاقس 2400عاملة وعامل

معدل ساعات العمل: 12ساعة في اليوم ولا يتمتعن بالتغطية الاجتماعية والصحية ولا يتقاضين من الأجر إلا 250د في صيغة المنح من قبل الدولة وقع ترفيعها مؤخرا إلى 330د.

إن هذا القطاع رغم تبني الاتحاد العام التونسي للشغل له وإبرام مختلف اتفاقيات بينه وبين الحكومة تبقى قراراته هشة وغير منصفة فبعد عقد جلسة بين وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التنمية ووزارة الداخلية ووزارة التربية و وزارة الصّحة والاتحاد العام التونسي للشغل 2015 وقع الاتفاق على تسوية وضعيات من هم دون 40 سنة والعمل على إيجاد حلول لمن تجاوزوا 40 سنة وإسناد منح اجتماعية لمن تجاوزوا 60 سنة هذا مع الالتزام بتسوية الملفات إلى حدود 2010 ما تعدى ذلك لم يصدر فيه أي قرار.

التشغيل في قطاع الخدمات المناولة والعمل في مراكز النداء

مثل هذا النوع من التشغيل انتهاكا فادحا للحقوق الاقتصادية والاجتماعية واجهته العاملات والعمال طوال سنوات ولم تقع تسويته إلى حد اليوم رغم بعض الإجراءات التي تم اتخاذها في بعض القطاعات اذ تتعرض النساء في كل مواقع العمل في القطاع العمومي والقطاع الخاص إلى العديد من أشكال التمييز في الانتداب وفرص العمل في إسناد الخطط الوظيفية في الأجور في ساعات العمل

كما يتعرضن إلى التحرش الجنسي هذا القانون الذي لا يحمي النساء وفي اغلب الأحيان يورطهن لصعوبة أثباته ورغم ان منظمة العمل الدولية اعتبرته تمييزا ضد النساء إلاّ أننا لا نجد اتفاقية دولية تتعرض بصفة مباشرة للتحرش الجنسي ضد النساء فقط لجنة السيداوالمكلفة بتطبيق أحكام الاتفاقية الدولية المتعلقة بإلغاء كافة أشكال التمييز أصدرت التوصية رقم 19 1992 وعرفت التحرش.

وفي ما يتعلق بالمشرع التونسي الذي نقح المجلة الجنائية في 2004 أدرج التحرش في باب الاعتداء على الفواحش أي التعدي على الأخلاق الحميدة

واقر الفصل 226 ما يلي "يعاقب بالسجن لمدة عام وبخطية مالية قدرها ثلاثة ألاف دينار لكن لا يجري التتبع في جريمة التحرش الجنسي إلا بطلب من النيابة العمومية وبناء على شكاية من المتضرر"وهو ما نعتبره انتهاكا واضحا للحقوق الأساسية للإنسان.

التحديات

بعد إصدار دستور 2014 تسعى مختلف القوى الديمقراطية والتقدمية من جمعيات ومنظمات وطنية إلى ملائمة القوانين بما فيها القوانين الشغلية مع الدستور ومراجعة مجلة الشغل خاصة في علاقة بالقوانين التي لم تنصف النساء العاملات في مختلف القطاعات خاصة القطاعات الهشة ويظل هذا مطلبا رئيسا حتى تتلاءم كل القوانين مع الدستور و بات من الضروري تفعيل الاتفاقيات الدولية وخاصة المصادقة على الاتفاقية الدولية 183 لحماية الأمومة وبعث آليات رقابة من اجل ضمان احترام قانون الشغل والاتفاقيات الدولية واعتماد الحد الأدنى للأجور واعتماد مقاربة النوع الاجتماعي في التشريعات القانونية مجال الشغل لاشتغال النساء في ظروف تطبعها الهشاشة والتمييز على كافة المستويات وإيجاد آليات حماية للحق النقابي وتجريم الممارسات التمييزية والتحرش الجنسي مع تطوير القانون و تعميم التغطية الاجتماعية للنساء خاصة في القطاعات الهشة وخاصة تحمل الدولة مسؤولياتها والتفاعل ايجابيا مع توصيات المجتمع المدني من اجل حماية حقوق النساء.

خاتمة

لا بدّ من تقييم شامل ووضع خطط مستقبليّة تقوم على التجديد والمعالجة الجذريّة للمشاكل الهيكليّة والنقائص القانونية ودعم مجال المراقبة ما يعيق في تقديرنا تطوّر القطاعات وإنصاف الطاقات النسائية العاملة ، بل وتهدّد أمن التونسيّات والتونسيين على صعيد غذاءهم وقوتهم وحقوقهم الضامنة للكرامة والعدالة والمساواة وهو رهان لا يقلّ عن الرهانات الأمنيّة والسياسيّة.

مشاركة المرأة الريفية في الحياة العامة ودورها في اتخاذ القرار

بقلم منى امصدق

في إطار مشروعها المتعلق بالتمكين السياسي للمرأة التونسية عموما وللمرأة الريفية خصوصا ومزيد تشريكها في الحياة السياسية، من خلال اعتماد مقاربة تشاركية تسهم في تعزيز دور المرأة الريفية في الحياة العامة، أنجزت منظمة أنا يقظ دراسة حول «رأي المرأة الريفية في دورها في عملية اتخاذ القرار».

ويأتي هذا المشروع كاستجابة من قبل المنظمة لضرورة الوقوف على واقع المرأة الريفية المستضعفة والمستبعدة من المشاركة بفعالية في الحياة السياسية والحياة العامة وفي أخذ القرار. ومع قرب حلول الانتخابات البلدية، ارتأت المنظمة دعم تقدم المرأة الريفية نحو تقلد مسؤوليات على المستوى المحلي من خلال تمكينها وتكوينها وتدعيم قدراتها والانصات إليها لمعرفة مشاغلها وفهم مختلف معرقلات نشاطها على المستوى السياسي، من خلال إعطائها فرصة تقديم آرائها وتمتيعها بحرية التعبير عنها، إيمانا منها أن عملية الإصلاح لا تكون إلا من خلال تشريك الأطراف المعنية في مسار تشخيص الواقع.

وتجدر الإشارة أن الدراسة التي أنجزتها منظمة أنا يقظ هي بدعم كل من «الوكالة الاسبانية للتعاون الإنمائي الدولي»، و«المعهد الدولي للعمل اللاعنفي»، تقوم على استبيان ميداني استهدف نساء ريفيات في 8 ولايات تونسية وهي: نابل وجندوبة وصفاقس القيروان وسيدي بوزيد وقابس وتوزر وسوسة، مع اعتماد اللهجة التونسية. وقد مكن هذا الاستبيان من تقييم وتشخيص الوضع الراهن، ومعرفة مدى حضور المرأة الريفية في الحياة السياسية وعلاقتها بالسلطات المحلية، ودرجة ثقتها في المنظمات والمؤسسات ومشاركتها في الانتخابات ومشاغلها وأولوياتها.

ولقد تبين من خلال الاستبيان، أن أغلب النساء المستجوبات متفائلات حول مستقبلهن بنسبة 40.5% و16.5% متفائلات بشدة. بينما 33.2% من نفس العينة متفائلات حول مستقبل الجهة و31.3% متفائلات حول مستقبل تونس. كما تمت ملاحظة أن النساء الشابات هن الأكثر تفاؤلا مع الإشارة أن إجمالي المتفائلات بلغ 57.4% بينما المتشائمات 11.9%. هذا وكشفت الدراسة الميدانية أن قرابة نصف النساء المستجوبات في الولايات الثمانية، صرحن بتفاوت أن الوضع ليس سيئا على المستوى الوطني والجهوي والمحلي والشخصي.

وفي إدلاء رأيهن حول مبدأ التناصف في الانتخابات التشريعية، 80% من النساء عبرن عن رضائهن به، 13% رفضن هذا المبدأ، و7% يعتبرنه غير كاف وأن هناك حاجة لتعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات. كما اتفقت أغلب النساء أن الدولة لا تولي أهمية لتحسين وضع المرأة الريفية، وأنها، لو سنحت الفرصة لمشاركة إحدى قريباتها في الحياة السياسية ستشجعها. واتضح كذلك أن المستجوبات راضيات بما يكفي عن أداء النساء في المناصب القيادية المحلية أو في الحكومة أو في الجمعيات أو في الأحزاب السياسية أو في مجلس نواب الشعب.

وبخصوص علاقاتها بالسلطات المحلية أفادت النساء بنسبة 38.10% أنهن تقدمن بمطلب لأحد المسؤولين أما البقية فلم تتقدم لأي مسؤول بطلب. وكانت أغلب المطالب التي تم التقدم بها هي مطالب شخصية ثم أسرية وبنسبة محدودة المطالب المتعلقة بطلبات المجتمع المدني. وأكدت معظم النساء المستجوبات أنه لم تقع الإجابة على مطالبهن كما أن 71% يعتقدن أن المسؤولين المحليين لا يقومون بإيصال المطالب إلى الجهات المعنية.

ويبدو أن الأرقام التي تتعلق بنسب الثقة في المنظمات والمؤسسات تبعث على القلق خاصة تلك المتعلقة بالولاة ورؤساء النيابات الخصوصية. كما أن أزمة الثقة تبدو واضحة فيما يتعلق بالأحزاب السياسية وغيرها.

وحول الانتخابات البلدية القادمة، بدا أن 76.30% لا يعرفن بعد إذا ما كانت الانتخابات البلدية ستجرى السنة القادمة وأن 53% لا ينوين التصويت فيها، أما العوائق التي تم رصدها بصفة متفاوتة فهي: طول المسافات وانعدام الثقة وغياب الإرادة ومشاكل طبيعية.. هذا وأكدت نصف العينة المستجوبة أنها تلقت زيارة من قبل الأحزاب السياسية خلال الحملة الانتخابية وحوالي النصف أكدن أن اهتمامهن بالشؤون العامة والسياسات ليس بالكبير.

هذا ومثل الاستبيان فرصة عبرت فيها النساء عن ترتيب القضايا التي تشغلهن فاحتلت مسألة التشغيل الصدارة تلتها مسألة تحسين البنية التحتية ثم موضوع مكافحة الإرهاب.

الفرجة ووظيفتها الاجتماعية والاقتصادية:

محرقة الفينيق وطيف 17 ديسمبر

بقلم حاتم التليلي

باتت الفرجة وحقلها الصادم (الفرجوي) منذ القرن الماضي محلّ دراسات الأنثروبولوجين والمسرحيين وعلماء الاجتماع، حتى أن تجلياتها تكمن في مجالات عديدة، ولكن الملفت للانتباه هو اتساع مجالاتها تلك، وفق ما يشهده العالم اليوم من تحوّلات وابدالات سريعة وعميقة، حتّى أنّها شهدت منعطفا جماليا كبيرا، إذ غادرت ما هو فنّي إلى ما هو اجتماعيّ وسياسيّ حتى أنّ الباحثة الألمانية بريكا فيشر ليشته erika fischer-lichte ذهبت إلى القول إنّه «بمجرّد اندلاع الصراع حول السلطة بين المجموعات أو ضمن المجموعة الواحدة، لا يبقى ممكنا عدّ الفرجة أداء جماليا وحسب، وإنما اجتماعيا وسياسيا كذلك»، ولا يخفى علينا اليوم ما نشهده من فرجات عديدة في هذا السياق، تختلف باختلاف وجودها وأهدافها، فثمّة ما يصلنا عبر الوسائط الافتراضية من فرجات القتل والذبح والترويع والإرهاب، وثمّة فرجات أخرى تتحقّق في الاعتصامات والتظاهرات الغضبيّة، ولكن ثمّة أيضا مشهديّة/فرجويّة تحققت حين كان الجسد تحت الحرائق، ألا وهي مشهد حريق محمّد البوعزيزي وما حمله من هالة ثوريّة لها وظيفتها الاجتماعية والاقتصادية، والسياسية أيضا.

لا يختلف عاقلان، أنّ الانفجار الاجتماعيّ الذي كانت شرارته الأولى في 17 ديسمبر، كان مضمونه الرئيسيّ تلك الحقوق المهدورة والغائبة على المستويين الاجتماعيّ والاقتصاديّ، كما أنّ تحقّقه الأوّل كانت صورة رجل يضرم نارا في جسده حدّ الموت، احتجاجا ثوريّا على سلطة نكّلت به، كما نكّلت بباقي أفراد المجتمع. يوحي مشهد الحريق بمولد جمالية فنّية جديدة، ألا وهي جماليّة الكارثة/الدمار كقفزة نوعيّة تتجاوز السائد من الجماليات الكلاسيكية، أما سبب الانتحار فهو الآخر يوحي بمولد ثورة، تكنس القديم على أن تعيد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لمجتمع محروم منها، وهنا يكتمل الجمالي ويرتبط بما هو سياسيّ، بما يرفعنا إلى التساؤل عمّا إذا كان ذلك قد تحقّق فعلا، سيّما وأنّنا نقارب ستّة سنوات كاملة مضت على ذلك الحدث.

ولّدت تلك الفرجة سلسلة من الفرجات الأخرى الغضبيّة، وجدت تحقّقها في الاعتصامات والاضرابات والمواجهات والاغتيالات، بما يحيل إلى أنّه ثمّة ضرب من الالتفاف على الفرجة الأولى، حتّى أنّه وبضرب من التأويل/الهرمنوطيقيّ يمكننا القول، بأنّ القائمين على تلك الفرجات يتحرّكون في دائرة متعارضة، إذ ثمّة من تحرّكه نزعة الموت، وثمّة من تحرّكه نزعة الانبعاث، الأوّل يواصل وفاءه لمحرقة البوعزيزي ودلالاتها إذ أنّ حتّى الجانب الأسطوري يحيل إلى انبعاث طائر الفينيق/العنقاء من رماده، بينما الثاني يعمد إلى وأد تجربة الأول وإجهاضها، فيلتقيان في فضاء ما، يكون مثابة تحقّق الفرجة، وهكذا يولد العنف بين المجموعة الواحدة من محقّقي تلك الفرجة، بينما نتأكّد من تعارضهم وتصادمهم، بما يحيل ضرورة إلى أنّ مسرحا منذ ستّة سنوات لم يستطع بعد أن يحقّق سبب ظهوره على الساحة، ألا وهي الشغل والحرية والكرامة الوطنية.

إن بقاء الفرجة واشتغالها حدّ الآن، من خلال الاضرابات النقابية والاعتصامات في الجهات وحركة المفروزين أمنيّا وإلى غير ذلك من الفرجات الأخرى التي تتحقّق في فضاءات مختلفة كالشوارع وغيرها، ما هو إلا دليل واضح على طمس شعار الفرجة الأولى (محرقة صاحب العربة)، والذي وجد ترجمته الاقتصادية والاجتماعية في التوزيع العادل للثروة والتنمية وتحقيق الشغل، بما يحيل على ضرورة على نفي أسباب الجريمة والعنف والتطرف والإدمان. ولذلك نحن الآن كثيرا ما نعثر على الفرجة التي تتضمن عدّة من الفرجات الثانوية، فهي لا تحتمل بحدث واحد، إنّما بمركّبات من الأحداث تراكمت لتولّد نشأتها، ومن ثمّة اشتغالها، إنّها زخم من وضعيات تتآلف فيها عناصر عديدة من الرهط السياسي ومآثر الشهداء وأشخاص حدّ الآن يحلمون بمواصلة مسار الثورة، وهي إزاء ذلك ما إن يحين عرضها حتى نتأكد أن صيرورتها محفوفة بعديد الفرجات المتقطعة وقد التأمت في فرجة واحدة تعكس منظور كلّ محققيها.

وما يفوت البعض أن محقّقي هذه الفرجات، يتحرّكون في نفس الدائرة، ولكنّهم بصدد التصادم، إذ ثمّة من تحرّكه الرّغبة في تحقّق الفرجة تلك بغاية استرداد حقوقه أو البحث عنها، وثمّة من تسوده الرّغبة في عدم تحقّقها بغاية طمس جمرة حريق 17 ديسمبر، الأوّل وظيفته الاقتصادية والاجتماعية والسياسة أيضا تنهل من ضرورة استكمال الفعل الثوريّ، أمّا الثاني فهو السلطة أو ذراعها القمعيّة، الأوّل نصفه بالهامشيّ/الغاضب/الثوريّ، أمّا الثاني نصفه أو نشير إليه على أساس أنّه رجل الأعمال أو السياسيّ/السلطويّ، أو رجل الأمن.

ممثلو الحراك الاجتماعي يؤكدون أنّ الحُكم غير جاد في تسوية الملفات وأنهم ماضون في الاحتجاج

الجريدة المدنية . ميساء التليلي

حزمة الوعود والمعاهدات الصادرة عن مؤتمر الاستثمار الأخير وخطابات الأمل والتنمية الجهوية والغد الأفضل الصادرة عن رئيس الحكومة ووزرائه، يبدو أنها لم تحدث الفارق لدى ممثلي الحركات الاجتماعية التي تواصل تحركاتها الاحتجاجية منذ اندلاع الثورة.. وما انفكت تجدد مطلبيتها بالتنمية والتشغيل وتحسين الوضع الاجتماعي..

جهات وفئات حافظت - وفقا لمؤسسات سبر الآراء - على نفس نسب التشاؤم وعدم الثقة في الحكومة وقرارتها ونوايا استثمارها ففي الوقت الذي تراجع فيه المعدل الوطني إلى الـ 60 بالمائة (وفقا لمؤسسة سيغما كونساي) تقدمت نسب التشاؤم في جهات الجنوب الشرقي مثلا إلى ال67 بالمائة.

وعلى هامش الاحتفاء بذكرى اندلاع الثورة 17 ديسمبر التقت "الجردية المدنية" عددا من ممثلي الحركات الاجتماعية.. أكد خلالها الجميع أن وعود الاستثمار واهية ولن يكون لها اثر على الواقع وستبقى مثل سابقاتها دون تجسيم..

فاعتبر كريم الرميلي عن تحركات سيطلة بالقصرين أن الأفق بات مسدودا اليوم بعد ستة سنوات من الثورة.. فلا وجود لأي مؤشر تغيير في الواقع الاجتماعي والاقتصادي لجهته وحالة الإحباط العامة التي يعيشها الشباب في سيطلة مازالت على حالها منذ سنوات الثورة.. وأشار إلى أن التاريخ يعيد نفسها طيلة السنوات التي مضت في المنطقة.. وانتحار احد شباب الجهة يوم 4 ديسمبر بعد أن أحرق لنفسه خير دليل على ذلك..

واعتبر كريم أن وعود نوايا الاستثمار الأخيرة لن تخرج عن الإطار العام الذي أعلنت فيه الوعود التي سبقت.. وعود وقرارات لن تتحقق ولن تمر من الورق إلى التجسيم الملموس والقادر على خلق مواطن شغل..

بدوره أفاد غسان هنشيري من قدماء اتحاد الطلبة المفروزين أمنيا (ولاية قفصة) أن الجديد الذي يمكن أن يذكر في تعامل الحكومة مع الملف هو أن المفروزين بصدد التعرض اليوم إلى المحاكمة على خلفية مشاركتهم في الاحتجاجات.. في حين أن الحكومات السابقة كانت تكتفي بالحل الأمني فقط (الغاز المسيل للدموع والتفريق باستعمال القوة) وبين أنه حتى الاتفاق الممضي بين المفروزين أمنيا والسلط الرسمية على خلفية التفاوض في 18 جانفي تم خرقه إذ تم تجاوز الآجال المتفق عليها في جلسات استماع والى اليوم لم يقع الفصل في الملف وتتواصل الاحتجاجات والعنف والإيقافات من قبل السلطة. وبين أن حل الملف طال والمفروزين أمنيا في انتظار اللقاء المبرمج مع السلطة وبعده سيكون إما فُض الإشكالات العالية أو الانطلاق في سلسلة جديدة من الاحتجاجات التي ستحتد وستمر إلى إضرابات عن الطعام.

شذا الحضيري عن اعتصام الأساتذة الحاصلين على معدلات تساوي أو تفوق 10/20 في مناظرة انتداب أساتذة تعليم ابتدائي، بينت انه ومنذ انطلاق تحركهم، في أكتوبر الماضي، لم تتعامل السلط الرسمية بالجدية المطلوبة مع المحتجين فحتى جلسة التفاوض التي جمعت المحتجين بمستشار رئيس الحكومة المكلف بالملف الاجتماعي تم خلالها مفاجأتنا بمقترح النيابة واعتبرت أن الحكومة لم تترك لهم من اختيار سوى مواصلة الاحتجاج..

من جانبه بين عبد الحليم حمدي عن اعتصام "هرمنا" بالمكناسي ان الحكومة أصبحت تعتمد التفاوض كوسيلة لتأجيل الأزمة وبالتالي تأبيدها وذكر أن الاعتصام قد عرف تفاعلا من سلط الإشراف وجلست إلى طاولة التفاوض مرتين غير أن كل ذلك لم يأتي بنتيجة تذكر بل أن السلط تسعى إلى هرسلة المحتجين وتقزيمهم وإذلالهم قبل كل لقاء عبر تهديدهم بالإيقاف والسجن.. واعتبر أن طريقة التعامل التي تعتمدها السلط مع الحراك الاحتجاجي لا تعكس أي نوايا جدية لحلحلة الأزمة أو إيجاد حل تشاركي مع المحتجين..

وأشار إلى أن تصرفات الحكومة هي التي تفقدها المصداقية في قرارتها وفي نوايا استثمارها..

في رهانات السّياسات الاقتصاديّة لحكومات الثّورة

بقلم عطية العثموني

لم يعد يخفى على أحد أنّ الحكومات المتعاقبة التي أوصلتها انتخابات قُدّت على مقاس بعض الأحزاب كانت حكومات يمينيّة تتعارض برامجها الاقتصاديّة كليّا مع شعارات ثورة 17 ديسمبر 2010 التي تمرّدت على السّياسات الاقتصاديّة والاجتماعيّة لنظام بن علي من أجل تصوّر اقتصادي واجتماعي بديل يقطع مع اللّبراليّة المتوحّشة والارتهان إلى صندوق النّقد الدّولي وإلى مافيّات المال والأعمال ولكنّ حكومة التّرويكا وما تلاها من حكومات تنكّرت لشعارات الثّورة الاقتصاديّة والاجتماعيّة وانخرطت في إعادة إنتاج النّموذج الاقتصادي اللّيبرالي أملا في توفير مواطن الشّغل والاستجابة لمطالب آلاف الشّباب المعطّلين عن العمل، وهي لعمري أماني يستحيل تحقيقها في ظلّ اقتصاد ليبرالي لا يعرف إلّا امتصاص خيرات الشّعوب وتفقيرها ونهب ثرواتها.

إنّ حكومات ما بعد الثّورة لم تتّعظ من أخطاء الماضي ولم تؤمن ابدا بالثّورة ولا بمطالبها بل انساقت وراء إملاءات صندوق النّقد الدّولي ورأس المال العالمي وهي توجّهات عمّقت الأزمة الاقتصاديّة في البلاد أمام غلق عديد المؤسّسات الاقتصاديّة أبوابها وتفشّي البطالة في أوساط الشّباب وهبوط حادّ للدّينار وإمساك الفساد والمفسدين بمفاصل الدّولة وتنامي الاقتصاد الموازي الذي أصبح يحتلّ قرابة 50% من الاقتصاد الوطني فأصبحت البلاد على قاب قوسين أو أدنى من الإفلاس.

يتزامن كلّ ذلك مع تزايد مخاطر الإرهاب والتّطرّف وهي آفات ساهمت في تعميق الأزمة الاقتصاديّة والاجتماعيّة ممّا دفع عديد القطاعات الإنتاجيّة إلى الاحتجاج أمام تآكل واضح للطّبقة الوسطى التي كانت على الدّوام صمّام أمان البلاد.

فكيف يمكن تجاوز هذا الوضع الاقتصادي المتأزّم؟

1- المستوى السّياسي: ضرورة الإسراع بتشريك فئات الشّعب في صناعة القرار وذلك عبر التّسريع بانتخابات المجالس المحليّة والجهويّة التي تعطي الجهات نسبة معيّنة من الصّلاحيّات تخوّل لها التّدخّل في إدارة الشّأن الوطني والجهوي والانكباب على معالجة المسائل الجهويّة المتفاقمة وبدون ذلك يستحيل على السّلطة المركزيّة إنجاز أي اختراق في هذه المناطق.

2- التّشجيع الفعلي على بعث المؤسّسات الصّغرى والمتوسّطة وتوفير الدّعم المالي لها لانتشال الشّباب من البطالة.

3- تثمين الثّروات الوطنيّة من فسفاط ونفط وإنتاج فلاحي وبحري وتأميم البعض منها في اتّجاه توظيفها لخدمة الاقتصاد الوطني.

4- العمل على إنجاز ثورة زراعيّة فعليّة من خلال حلّ المشاكل العقاريّة المستعصية التي تعيق الفلّاحين والتّوجّه إلى إدماج الشّباب في تعاضديّات إنتاج قادرة على استقطاب اليد العاملة الشّبابيّة وتوفير القيمة المضافة.

5- تثمين السّياحة الثّقافيّة البيئيّة وإدماج منتوج الجهات المهمّشة في الدّورة السّياحيّة.

6- المراهنة على الاقتصاد التّكنولوجي والرّقمي وتحرير العقول في اتّجاه تمكين البحث العلمي من إحداث النّقلة النّوعيّة التي تسهم في تنمية الاقتصاد الصّناعي والفلاحي.

7- ضرورة الاعتناء بالطّاقة البديلة لما يتوفّر لتونس من إمكانيّات في هذا الإطار والعمل على إحداث ثورة طاقيّة تجعل تونس قادرة على تصدير الطّاقة المتجدّدة.

8- يتزامن كلّ ذلك مع إنجاز ثورة ثقافيّة وتربويّة تعلي من شأن العمل وتعيد للمعرفة والعلم قدسيّتهما لتساهم الصّناعة الثّقافيّة و التّربويّة في تنمية الاقتصاد الوطني وتصبح تونس قادرة على تصدير الإبداعات العلميّة والفنيّة. بهذا فقط وبفضل فضّ الاشتباك مع الاقتصاد اللّيبرالي المتوحّش والدّوائر الرّأسماليّة الغربيّة تستطيع تونس بالاعتماد على قدراتها الذّاتيّة وبتثمين مخزونها الثّقافي والاقتصادي والقيمي دفع البلاد نحو النّماء والتّقدّم.

عطيّة عثموني النّاطق الرّسمي لثورة 17 ديسمبر 2010

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية..

ولنا في تونس العبرة

علاء شلبي(*)

لا توفر الحكومات العربية جهداً من أجل التحلل من التزاماتها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية بالرغم من التطورات الهائلة التي شهدتها المنطقة منذ انطلاق ثورة «14 جانفي»، فلا تزال المراوغة مستمرة للقول بأنها حاجات لا يمكن إدراكها بدون توافر الموارد الكافية وعلى نحو متدرج، بينما الحقوق هي ما تتوافر إمكانية تلبيتها وضمان التمتع بها وحمايتها.

ولا تعدو هذه المراوغة سوى نوعا من المحاولة للتنصل من مسئوليات هي بطبيعتها أساسية لا يمكن للإنسان العيش بدونها، ولا تقتصر المراوغة على البلدان متوسطة ومنخفضة الدخل، بل تمتد أيضاً إلى بلدان الوفرة التي لا تزال تتأسس اقتصادياتها على الطابع الريعي وتفتقد للعدالة في توزيع العوائد والأعباء.

لقد عبرت الحركات الاجتماعية والمطلبية العربية بجلاء عن فشل هذه المراوغة بأشكال مختلفة، وفندت حجج وذرائع الحكومات بالاستناد على الالتزام القانوني القاطع بـ»ضمان المساواة ونبذ التمييز»، وهو جهد لا يستدعي توفير الموارد.

كما أكدت على أن الحاجة للتدرج في تلبية الحد الأدنى للتمتع بهذه الحقوق الأساسية يقود بالطبيعة إلى الاستفادة من الموارد المتاحة لتلبية هذه الحقوق في أقصر مدى زمني ممكن ووفق خطط تنموية وبرنامج عمل يستند على معايير ثلاثة، أولها «العدالة والإنصاف»، وثانيها «المشاركة» بمفهومها الشامل في الجوانب السياسية والتشريعية والتنموية، وثالثها أن يكون «الإنسان» لكونه إنساناً هو غاية خطط التنمية الوطنية كما هو في ذاته أداة تحقيق هذه الخطة.

ومؤخراً انتهت إرادة المجتمع الدولي في الخطة العالمية للتنمية المستدامة 2030 إلى ترسيخ هذه المبادئ في متن الخطة ومنطلقاتها وأهدافها، كما اتجهت الجمعية العامة لتبني استراتيجية تنموية تكميلية بعنوان «التمكين القانوني للفقراء» والتي تلبي الاعتبارات والمقومات لكي يعمل القانون في خدمة الجميع على نحو يضمن حماية حقوق الفئات الأضعف من خلال ركائز أربعة رئيسية:

أولاها ضمان الوصول للعدالة،

وثانيتها حماية حقوق الملكية المتاحة لهذه الفئات الأقل حظاً،

وثالثتها حماية حقوق العمل

ورابعتها حقوق ممارسة الأعمال التجارية

ومن نافلة القول أن العائق الأساسي في مواجهة قدرة المجتمعات العربية على إصلاح الاختلالات النابعة عن تسلط الحكومات يرتبط بالقيود التشريعية والعملية على حقوق التنظيم وما يتصل بها من حريات الاجتماع والتعبير، فرغم ما شهدته المنطقة من متغيرات هائلة، إلا أن الحكومات العربية لا تزال تواصل نهجها في الحيلولة دون نشوء تنظيمات اجتماعية مؤثرة أو تطور التنظيمات القائمة فعلياً، سواء اتصل ذلك بالنقابات أو بعموم مؤسسات المجتمع المدني.

وبينما تحرص الحكومات العربية على أن تكون مواجهتها للاستحقاقات الاجتماعية مقتصرة على التفاعل مع المواطنين في صيغة أفراد، وليس في صيغة جماعات أو تشكيلات على نحو يحول دون تمكينها من التأثير في السياسات العامة والتوجهات التشريعية، فإن المجتمع المدني بعموم روافده يجب أن يحرص على أن يعبر عن حركات جامعة تتجاوز الاحتقان والانقسامات ذات الطبيعة الأيديولوجية والانحيازات غير المقبولة، حتى يتمكن من التعبير الصادق والإيجابي عن هموم وتطلعات المجتمع بمختلف تكويناته، وضمان القدرة في التأثير على التوجهات الاقتصادية وآثارها الاجتماعية.

إن الرهان الأهم يقوم على المجتمع المدني الحر من مختلف المؤثرات غير الحميدة، وبما يعزز قدرته على التفاعل مع قضايا مجتمعاته، وعلى نحو يشكل الضمانة الأساسية لتحقيق الأهداف الجامعة، ومنع تداعيات الانفلات الذي بات يطبع سلوك مختلف الفاعلين السياسيين في البلدان العربية، ولنا في تونس العبرة.

(*) الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان

في ذكرى 17 ديسمبر

الحراك الاجتماعي روح الثورة وإرادة إخماده ستنكسر

بقلم سامي بن غازي

"العالم القديم يحتضر والعالم الجديد تأخّر بالظهور، وبين العتمة والضوء تولد الوحوش" هكذا عبّر الفيلسوف والمفكّر الإيطالي أنطونيو غرامشي عن المرحلة الانتقالية داخل عمليّة الثورة ما بين النظم القديمة والمجتمع المنشود الذي تحاول الإنسانية بناءه، فهذه المرحلة هي المرحلة الأخطر في المسار الثوريّ. فالجمع بين الهدم والتأسيس، بين الدحض والبناء، بين الاحتجاج والتفكير هي العمليّة الأصعب لأنّها المرحلة التي تسود فيها الضبابيّة وتتسارع فيها الأحداث ويصعب فيها التحليل. وفي صورة الفشل في منتصف الطريق فإنّ وقع الهزيمة سيكون أكثر حدّة من المرحلة السابقة للثورة على كلّ المستويات وعلى كلّ الأصعدة. وإنّ النجاح في تثبيت عود الثورة مرتبط بالقدرة على تجاوز هذه المحطّة. الثورة هي محاولة لإعادة التفكير في كلّ شيء وإحداث تغيير على كلّ شيء. وأهمّ هذه الأشياء المعنيّة بالتغيير هي البنى الاجتماعيّة التي أصبحت في نقيض الوعي والطموح والتطلّع. إنّ يوم 17 ديسمبر ليست مجرّد ذكرى وإنّ الفعل الذي قام به محمد البوعزيزي يتجاوز فعل حرق الجسد، ليجسّد عمليّة إحداث شرخ داخل البنى الاجتماعية السائدة ويطلق مسار تغيير وضع أهدافا عميقة له، حيث أنّه استهدف قلب التوازنات الطبقية بما يضمن بناء علاقات اجتماعيّة جديدة أكثر عدلا وقد تجسد ذلك في مستوى الشعارات المنادى بها في كل الاحتجاجات و المظاهرات. بعد ستّ سنوات من انطلاق المسار الثوريّ في تونس وبداية البحث عن إحداث توازنات اجتماعية وطبقيّة جديدة تلبّي احتياجات الفئات والطبقات والجهات المعنيّة بالتغيير تبقى النتيجة مخيّبة للآمال فالتغيير المنشود لم يتحقّق إلّا بشكل محدود في مجالات دون أخرى. حيث أنّ المكاسب المحقّقة لا تتجاوز فرض هوامش من الحريّة السياسية وتحرير مربّعات التنظّم السياسيّ والمدنيّ وكسب جزء يسير من فضاءات الإعلام والتعبير. أمّا على المستوى الاجتماعيّ والاقتصادي فإنّ الوضع لم يظل كما هو عليه بل زاد تأزّما بالنسبة لمن هم في أسفل السلّم الاجتماعيّ في تونس حيث أنّ كلّ الأرقام تؤكّد صعوبة الأوضاع المعيشيّة لهؤلاء وتأزّم وضع الجهات التي شكّلت الحاضنة الأساسيّة للثورة في تونس، مع مزيد إغراق البلاد في مسارات التفويت في السيادة. فكل الفرق الحاكمة لم تتوانى عن التهافت على الاقتراض وخوصصة أجزاء هامة من الأملاك العامة والقطاعات الحيوية . كما سعى نظام الحكم إلى امتهان سياسة التطويق عبر إعداد حملة دعائية ضخمة أخرجت الاحتجاجات الشعبية من سياقها الاجتماعي وجّعلتها مرادفة لصور التخريب والحرق والنهب. ونَشط خطاب سياسي أمعن في الربط بين الاحتجاجات و"الإرهاب" من خلال الاختفاء وراء مقولة "حماية الدولة" التي أصبحت جملة دعائية رائجة، الهدف من وراءها إضفاء شرعية على منظومة الحكم وتقنين الحياة السياسية التي أصبحت تتمَاهَى فيها صورة الحاكم مع مفهوم الدولة. ولئن أفلحت منظومة الحكم في استدراج أغلب المعارضات إلى حظيرة "الشرعوية" و"المطلبية" فإنها لم تفلح في السيطرة على الحراك الاحتجاجي الذي يتواصل في العديد من المناطق بشكل منظم تحت قيادة المعطلين وخاصة هيئاتهم القاعدية، ذلك رغم القصف الدعائي المتواصل وخطاب الشيطنة الموجه ضد كل فعل احتجاجي. ولعل هذا المُعطى الثوري البارز جعل منظومة الحكم تفكّر جديا في إعادة تنظيم تدخلاتها من خلال خوض "حرب الترويض" وفتح مسارب جديدة تُتيح لها إمكانيات السيطرة على الحراك واختراقه في الجذور. ومن المنتظر أن تمضي في خيار احتواء قادة الرأي الاجتماعي الذين يلعبون أدوارا مهمة في تأطير الاحتجاجات وذلك من خلال وضع برامج إدماجية ملوّنة بـ"مبادرات شبابية" يجري الإعداد لها في غرف الحكم، أو من خلال زرع شبكات شبابية تحت لواء المجتمع المدني الذي سيضخ فيها الممولين الدوليين والإقليميين أموالا طائلة. وتهدف هذه المبادرات إلى الإجهاز على خيار المقاومة الاجتماعية والحيلولة دون تحوله إلى مشروع شعبي بديل يقطع مع الخط "الشرعوي" السائد الذي يتميز بثنائية الحكم والاحتجاج من داخل نفس المنظومة. رغم كل الخيبات و الخيانات، ورغم إعادة ترتيب وتشكيل نظام الحكم فإن المسار الثوري لم ينتهي ولم يتوقف، فهو بين مد وجزر، تقلصت فاعليته لكنه مزال يتنفس. فالاحتجاجات لم تتوقف والتحركات الاجتماعية لم تخمد، والبحث عن أطر سياسية جدية تعبر عنه مزال متواصلا، و الأمل في النصر مزال قائما.

الأجندة المدنية

حماية حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب، وهمُ التضارب

انعقدت يوم الجمعة 25 والسبت 26 نوفمبر 2016 بنزل طالاسو بقمرت ندوة دولية بعنوان «حماية حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب: وهم التضارب ". وقد تم تنظيم هذه الندوة من قبل الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان وشبكة دستورنا من أجل إظهار أن التضارب بين حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب هو مجرد وهم لا وجود له على أرض الواقع.

لعل اللافت للنظر في الندوة وجود أطراف متنوعة نذكر منها ممثل رئاسة الحكومة والسفير الفرنسي والسفير الألماني بتونس وعديد القضاة والمحامين والخبراء في القانون والحقوقيين والإعلاميين وممثلي منظمات المجتمع المدني. مما ساهم في إثراء محتوى الندوة وفي تعدد الآراء واختلاف المواقف، وقد أجمع الحضور على ضرورة ضمان حقوق الإنسان ووجوب مكافحة الإرهاب.

وأكد السيد جمال مسلم رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، خلال هذا اللقاء، أنه على المجتمع المدني التمسك بالحريات التي بدأنا نتمتع بها وندافع عنها دون تراجع عنها، بل يجب المواصلة حتى النهاية «.

من جهته أكد السيد فاهم بوكدوس، المدير التنفيذي لنقابة الصحفيين، أن «أصعب المعارك ضد الإرهاب هي تلك التي تقودها الديكتاتوريات لأنها تكون فاقدة لدعم الشعب وتنعدم فيها حرية التعبير «. وبما أن تونس اليوم تواجه خطر الإرهاب، فلا يجب التعدي على حقوق الإنسان لمواجهة هذا الخطر كي لا نخسر حق التعبير والحقوق الأخرى الفطرية والمكتسبة ولكي يبقى الدعم الشعبي في المقام الأول ضد خطر الإرهاب.

من هذا المنطلق، يمكن القول بأن المجتمع المدني هو الرادع للطغيان والراصد لخطوات الحكومات للحد من التعذيب واختراق القانون والتعدي على حقوق المواطنين والإنسان عامة. وقد صرحت السيدة أمنة القلالي مديرة مكتب هيومن رايتس واتش بتونس أن «قانون الإرهاب لا يسمح بكشف مصادر المعلومات من قبل الصحفيين وهو انتصار للمجتمع المدني الذي دافع عن هذه الضمانة «وهو ما يبين سعي المجتمع المدني للإصلاح والتغيير وبناء مجتمع ديمقراطي يقوم على الاحترام والمساواة أمام القانون لجميع البشر. كما صرحت بأن «احترام حقوق الإنسان يجعل الدولة توجه مجهوداتها نحو محاربة الإرهابيين الحقيقيين عوض تشتيت جهودها في ملاحقة حريات الرأي والتعبير والضمير وغيرها».

وقد تم اختتام الندوة بالتأكيد على أن المجتمع المدني يلعب دورا أساسيا داخل الدولة المدنية وأنه عليه التحرك إذا ما تعلق الأمر بحقوق الإنسان لضمان حمايتها في سياق الحرب على الإرهاب حسب السيدة جنان الإمام الخبيرة في القانون.

بقلم عبد المجيد الجبالي

16 يوما من النشاط لمناهضة العنف ضد المرأة

التعبئة السنوية للمجتمع المدني لمناهضة العنف ضد المرأة

وضع حد للامبالاة والصمت المحيطين بالعنف المسلَّط على النساء والفتيات. هذا هو شعار جميع المبادرات التي انعقدت خلال الـ "16 يوما من النشاط"، ومن بينها "يزي ما تسكتش" أو الحملة التوعوية من أجل قانون فعّال ضد العنف الموجّه ضد المرأة.

انطلقت الـ "16 يوما من النشاط لمناهضة العنف ضد المرأة" في 25 نوفمبر وهو اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، يقع إحياؤها سنويا. ولَها أهداف متعددة منها القيام بجرد لوضعية النساء في البلد وتحسيس الجمهور وصانعي القرار ضد أي شكل من أشكال العنف ضد المرأة سواء كان جسديا أو معنويا أو جنسيا. وتُعتبر المواضيع المتعددة للأشغال التي تنجزها المنظمات المشارِكة في هذه التعبئة في مجملها صافرة إنذار من جهة ووسيلة للتحسيس والدفاع من جهة أخرى.

برنامج يُشْرك الجمعيات والمؤسسات العمومية بدعم من الامم المتحدة، شَهِد الـ 16 يوما من النشاط نشأة مبادرات ملهمة.

حملة نظّمها الاتحاد الوطني للمرأة التونسية وأشغال تحسيسية تستهدف عدّة مؤسسات والهيئة التعليمية (تلاميذ وأولياء وموظفون) من أجل السجينات في سجن النساء بمنوبة.

وقع بث ومضة إعلانية للتحسيس بالتحرش الجنسي إلى جانب أفلام قصيرة تحسيسية من إنتاج الامم المتحدة وقع عرضها في الجهات.

وقع تنظيم حملة بالتعاون مع رابطة المحاميات للتعريف باتفاقية اسطنبول: وهي معاهدة دولية بإمكانها ضمان التزام الدولة بمكافحة العنف المسلَّط ضد المرأة.

إلى جانب هذه الأحداث، تم انجاز أشغال عديدة: لقاءات/نقاشات وتكوين للصحفيين حول كيفية معالجة هذا الموضوع ونشر نتائج جديدة لدراسات وأبعد من ذلك حلقات نقاش حول صمت الضحايا وحول الانتحار مع تحاليل قانونية واجتماعية ونفسية وشهادات من طرف نساء كن ضحايا العنف.

16 يوما من النشاط لا تزال ضرورية وفقا للأرقام

تبقى التعبئة أساسية حتى يومنا هذا، وللتذكير فقد قام الديوان الوطني للأسرة والعمران البشري بتحقيق في 2010 كشف أن 50% من النساء اللاتي وقع التحقيق معهنّ (واللاتي تتراوح أعمارهنّ بين الـ18 والـ64 سنة) كانت ضحايا عنف جسدي (31%) ونفسي (28%) وجنسي (15%) واقتصادي (7%) مرة على الأقل في حياتهنّ.

وأنجزت " CREDIF" مؤخرا بحثا يبحث حول العنف في الفضاء العام، ومن جملة النساء اللاتي وقع استجوابهنّ أكدت 53.5% أنهنّ تعرّضن لشكل على الاقل من أشكال العنف في الفضاء العمومي.

الحلول المتوقعة

يبدو أنّ مجهودات منظمات المجتمع المدني المتكررة بدأت تعطي مفعولها. أولا، تتجدد الـ16 يوما من النشاط كل سنة وهو ما يُثبت أن موضوع "النوع" لا يزال في القلوب والمشاغل.

من جهة أخرى، تمّ طرح مشروع قانون ضد العنف المسلّط ضد المرأة يبرز هذا التقدم الملحوظ لاشتراك المؤسسات العمومية في العمل على هذه القضية فقط، بل يحوّل هذا الموضوع الى مستوى الرأي العام وبذلك يلمس أكثر عدد ممكن.

بقلم إيميليان مينير

ترجمة سحر بالحاج حسين

ما تسكتش

في إطار الحملة الدولية 16 يوما من النشاط لمناهضة العنف ضد النساء التي تنتظم من 25 نوفمبر تاريخ اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد النساء إلى غاية يوم 10 ديسمبر اليوم العالمي لحقوق الإنسان، نظم الشباب من برنامج تعزيز القدرات «جيل المستقبل» المنفذ من قبل مؤسسة فريدريش ايبرت تونس بالاشتراك مع مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة والجمعية الدولية لطلاب العلوم الاقتصادية و التجارية مؤتمرا بعنوان «ما تسكتش، ماكش وحدك» وحملة ضد التحرش الجنسي في وسائل النقل العمومية في تونس وذلك يوم 26 نوفمبر 2016 بنزل أفريقيا بتونس.

بعد التعريف بمنظمي المؤتمر قام رياض الدزيري، عضو برنامج «جيل المستقبل» بتقديم الحملة على أنها مبادرة مجموعة من الشباب المتطوعين، تهدف إلى المساهمة في القضاء على ظاهرة التحرش الجنسي في وسائل النقل العمومية.

تنقسم المبادرة إلى ثلاث مراحل:

المرحلة المعلوماتية وهي مرحلة سبر الآراء التي تهدف إلى التوصل إلى ارقام رمزية تعكس واقع المجتمع التونسي والتي على اساسها بنيت استراتيجية الحملة.

وقد لقيت المبادرة تجاوبا كبيرا، ففي ظرف شهر تلقوا أكثر من 2400 اجابة على الاستبيان (67%) من تونس الكبرى، 67% منهم اناث و33% ذكور.

وقد افادت 69.4% من العينة التي أجابت أنها شهدت حالة تحرش جنسي في وسائل النقل العمومية وأن 70.1% لم تكن لهم أي ردة فعل. وتعرض 63.1% من نفس العينة لتحرش جنسي في وسائل النقل العمومية، 40.9% لم تكن لهم أي ردة فعل و2.2% فقط بلغو السلط الامنية.

كما بين سبر الآراء بنسب عالية ومتقاربة أن الأطراف الفعالة لمكافحة هذه الظاهرة هي المواطن (57.4%)، الأجهزة الأمنية (56.1%) والمجتمع المدني (53.4%).

المرحلة التي تليها هي المرحلة التوعوية. ارتكازا على نتائج سبر الآراء، كأفراد ممثلين للمجتمع المدني، سينضم أصحاب هذه المبادرة حملات توعوية في الجامعات وفي محطات وسائل النقل العمومية

المرحلة الثالثة هي اختراع وتطوير تطبيق على الهاتف الجوال للإدانة وتبليغ الأجهزة الأمنية في حال وقوع تحرش جنسي في وسائل النقل العمومية. فقد وصلت نسبة التجاوب مع الفكرة في سبر الآراء الى 88% أي 2138 من أصل 2429 و203 اقتراحا.

سيتم تطوير هذا التطبيق خلال مسابقة تكنولوجية على شكل «ha-katon» في أوائل شهر فيفري لسنة 2017، حيث سيشارك في المسابقة هواة وطلبة.

ركز الجزء الثاني للمؤتمر على الحلول؛ ففي شكل حلقات عمل دورية، قام الحاضرون بالتعاون مع الميسرين بصياغة حلول ومقترحات حول:

-1 دور الأجهزة الأمنية والهياكل الحكومية في القضاء على ظاهرة التحرش الجنسي

-2 دور المجتمع المدني في القضاء على ظاهرة التحرش الجنسي

-3 توظيف التكنولوجيا في خدمة المجتمع المدني

وقد تم إختام المؤتمربالتأكيد على أن المجتمع المدني يلعب دورا أساسيا في التوعية واقتراح الحلول والتعاون مع الأجهزة الحكومية.

بقلم أميرة القابسي

لقاء بين نائب رئيس البنك الدولي والمجتمع المدني التونسي:

"دور الجمعيات الشبابية في المساءلة الاجتماعية"

نظمت جمعيتي يوم الأربعاء 30 نوفمبر 2016، بالشراكة مع الشبكة الأوروموتوسطية لحقوق الإنسان، لقاء بين بعض مكونات المجتمع المدني التونسي ونائب رئيس البنك الدولي، وتمحور هذا اللقاء حول «دور الجمعيات الشبابية في المساءلة الاجتماعية».

وقام هذا اللقاء على منهج التشاور والتبادل، وهو يهدف إلى مواصلة المناقشات مع المجتمع المدني والتحاور مع منظماته العاملة على الشباب في تونس من أجل تحديد مجالات التعاون والاجراءات الملموسة التي يتم اتخاذها لتنفيذ برنامج التنمية.

ومثّل هذا الحدث فرصة لتبادل التجارب بين مختلف منظمات المجتمع المدني أثناء حلقة النقاش حول دور الجمعيات الشبابية في المساءلة الاجتماعية» التي أدارتها السيدة نور الكعبي المديرة التنفيذية لجمعيتي.

افتتحت النقاش السيدة ليليا الربيعي عن الشبكة الأوروموتوسطية لحقوق الإنسان،مقدمة لمحة عن واقع المجتمع المدني ودور الجمعيات الشبابية. تلتها مداخلة السيدة سلمى نقرة عن منظمة اليونسكو التي أكدت بدورها على الحاجة إلى التنسيق بين الجمعيات الشبابية التي تمثل ضرورة وأساس المنصة الوطنية والإقليمية لشباب NETMED.

وفي مداخلتها تطرقت السيدة شيماء بوهلال عن منظمة البوصلة إلى طريقة عمل المنظمة مركزة على تحديات النفاذ إلى المعلومة في تونس.

أما السيد مهاب القروي عن منظمة أنا يقظ، فقد تحدث عن تحديات المساءلة في تونس فضلا عن دور المجتمع المدني في غرس ثقافة جديدة وفي خلق علاقة جديدة بين المواطنين والدولة تقوم على الثقة. ومن جهته، قدم السيد أمير الصفاقسي عن منتدى الشباب التونسي مشروع منصة محورها المساءلة الاجتماعية.

واختتمت المداخلات مع السيد حافظ غانم عن البنك الدولي الذي أكّد على الالتزام المواطني وأهمية دور الشباب في برنامج البنك الدولي. هذا وقدّم أشغال البنك الدولي في مجالات التعليم وإدماج المجتمع المدني بهدف إدماج الشباب. كما أفاد أنّ هذا التمنهج لا بد أن يتحقق من خلال شراكة بين المجتمع الدولي والدولة والمستثمرين الخواص والوسط الريفي.

وانتهى اللقاء بنقاش وتوصيات ملموسة من قبل ممثلي منظمات المجتمع المدني الحاضرين. إذ لا بد من الأخذ بعين الاعتبار مشاغل الجمعيات التي من شأنها أن تدفع نحو تحديد الأولويات والتوجهات في البرامج التنمية المستقبلية.

بقلم آمنة إدبيشو

ترجمة منى امصدق

الأجندة المدنية

19 ديسمبر 2016

عرض لفيلم «السلحفاة الحمراء»

تونس، المعهد الفرنسي، في إطار دورة «Grand Écran au Petit Carnot» يقترح المعهد الفرنسي في تونس عرض فيلم الرسوم المتحركة «السلحفاة الحمراء» لمايكل دودوك دو ويت Michael Dudok de Wit، وذلك يوم الإثنين 19 ديسمبر على الساعة السادسة والنصف مساء.

المعلوم: 5 دينارات (يُفتح شباك التذاكر قبل 30 دقيقة من بداية العرض)

موجز:

من خلال قصّة ناج من حطام سفينة على جزيرة إستوائية تسكنها السلاحف والسلطعون والعصافير، تروي السلحفاة الحمراء المراحل الكبرى في حياة الإنسان.

الجائزة الخاصّة نظرات مميزة (مهرجان كان 2016)

للإتصال: 71105200

29 ديسمبر 2016

يوم الفيلم القصير التونسي بقابس

تونس، 21 نهج باريس، تتشرف الجامعة التونسية لنوادي السينما بدعوتكم لحضور المؤتمر الصحفي التي نظَّمته بخصوص الدورة الرابعة من مهرجان «يوم الفيلم القصير التونسي» في قابس.

للاتصال: ftcc.bureaufederal@gmail.com / 71 348 435

23 ديسمبر 2016

كوني جميلة ولا تتكلمي!

تونس، المعهد الفرنسي، في اختتام دورة «نعيش سويًا» 2016 المخصَّصة لكبار الممثلات الفرنسيات، يتشرّف المعهد الفرنسي بدعوتكم لحضور آخر عرض/نقاش حول الوثائقي «كوني مميلة و لا تتكلمي» لدلفين سايريغ Del-phine Seyrig ، يوم الجمعة 23 ديسمبر على الساعة الثانية مساءً.

يلي الفيلم نقاش يُنشطُه عبد الرزاق صيّادي

موجز:

تُفضي 24 ممثلة إلى ديلفين سايريغ بأدوارهنّ في مجال السينما وحقيقة أن يُطلب منهنّ أن يكُنّ جميلات ولا يتكلّمن.

للإتصال: 71 105 200

JAMAITY جمعيتي

/http://jamaity.org

الخرائط المواطنية:

الخرائط المواطنية هي مشروع من دعم برنامج «لنكن فاعلين وفاعلات» Soyons Actifs/Actives، عمل عليه كل من فدرالية التونسيين من أجل مواطنة الضفتين FTCRوألتركاتوAltercarto، بالشراكة مع منظمة روزا لوكسمبرغRosa Luxemburg. وهو برنامج يهدف إلى تقديم سلسلة من الخرائط حول مواضيع مختلفة، منذ شهر ماي إلى شهر ديسمبر.

تم خلال هذا المشروع التطرق إلى خمسة مواضيع وهي: الضمان الاجتماعي والتضامن العضوي والماء و»النساء والسياسة في تونس»، تونس أرض الهجرة، دور الاقتصاد الاجتماعي والتعاضد في مجابهة الفقر. وفي كل مرة، في يوم واحد أو خلال عدة أيام، يتم تناول الموضوع بتفصيل وبعمق، من خلال تحليل الأرقام، وورشات التفكير، من أجل الانتهاء إلى ردود وإلى نقاش.

ويحضر في هذه النقاشات الأشخاص المعنيون بالموضوع المطروح ويجيبون بانفتاح على أسئلة المواطنين الحاضرين. وإلى جانب هذه اللقاءات التي تنظم حسب الموضوع، جرت أيضا ورشات تطبيقية للتعريف والتكوين على أداة رسم الخرائط الإحصائية. وسيتم عقد الدورة الختامية اليوم الخميس 15 ديسمبر وستكون فرصة لتقييم الاجتماعات والورشات، وكذلك لجمع التوصيات واستشراف الاستراتيجيات والمواضيع التي سيتم طرحها في اللقاءات المقبلة.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن مشروع الخرائط المواطنية يسعى نحو الانفتاح على الجامعات في المدن والجهات.

بقلم إيميليان مينير

ترجمة منى امصدق

الحكومة المفتوحة والنفاذ إلى المعلومة

نظمت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بالشراكة مع مبادرة الشراكة الأمريكية الشرق أوسطية ندوة بعنوان «الحكومة المفتوحة والنفاذ إلى المعلومة بتونس» وذلك يوم 24 نوفمبر 2016، بنزل قولدن توليب-المشتل بالعاصمة. وتندرج هذه الندوة في إطار التعاون بين منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والحكومة التونسية والسعي إلى النهوض بالقطاع العام وتعزيز الإصلاحات. وتهدف هذه الندوة إلى تقديم مخطط العمل الوطني الثاني «شراكة الحكومة المفتوحة» "Open GovernmentPartnership".

ولقد مكّن هذا الحدث من تقديم الصيغة الثانية لخطة العمل الوطنية لشراكة الحكومة المفتوحة من قبل السيدة ريم القرناوي ممثلة وزارة الوظيفة العمومية والحوكمة. ويعد هذا المخطط 15 التزاما منبثقا عن 1104 مقترحا وقعت تصفيتهم حسب 20 معيار اختيار ضمن شراكة الحكومة المفتوحة من بينها نذكر أساسا معيار الشفافية والمشاركة المواطنية.

ففي مداخلته، بين السيد توماس روجيه Thomas Roger أن تجربة مدينة باريس خصّت الشباب وحتى الأطفال في المخطط العملي لهذه الشراكة.

ومن خلال تقاسم التجربة السابقة بتونس بين الحكومة والمجتمع المدني، افتتح السيد عبد الحميد الجرموني النقاش حول مجتمع للحكومة الالكترونية التونسي « Tunisian e.Gov Society ». كما نوّه بمشاركة المجتمع المدني في وضع الصيغة الثانية من خطة العمل لشراكة الحكومة المفتوحة، بمتابعة من رياض الجزيري من مركز الكواكبي الذي أضاف أنه بالتركيز على الشباب، سيكون تنفيذ خطة العمل لشراكة الحكومة المفتوحة أسهل.

من جهة أخرى، تناولت الندوة مسألة النفاذ إلى المعلومة كقانون جديد في تونس. حيث صادقت تونس على القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، وكانت خطة أساسية لضمان الشفافية والمساءلة في القطاع العام.

ولضمان تطبيق فعال لخطة العمل، قدم كل من السيد خالد السلامي ممثل وزارة الوظيفة العمومية والحوكمة والسيدة ميريام علاّم رئيسة برنامج شراكة الحكومة المفتوحة في شمال إفريقيا والشرق الأوسط، مشروع النفاذ إلى المعلومة الذي يتضمن مخطط تكوين من أجل إعداد الإدارة العمومية لتطبيق القانون.

وانتهت حلقة المداخلات بنقاش مقترن بتوصيات ملموسة من ممثلي الوزارات، ومستشار وزارة العدل الفرنسية، ونائب المدير العام لوكالة تبسيط الإجراءات الإدارية ببلجيكيا.

بقلم أميرة القابسي

ترجمة محمد امصدق

إيجا إنت: حملة تمرد ضد الإنتهازية والتهميش

أعلنت الحكومة التونسية عن تنظيمها لحوار وطني للشباب جمع شباب الولايات من الجنسين وعلى اختلاف خلفياتهم، إذ قاموا بالتعبير عن مشاغلهم وإيصال اصواتهم إلى أصحاب السلطة والقرار. ولكن الكثير من الشباب وفعاليتهم يعتبرون أنه لم يقع تشريكهم، وفي رفضهم لما اعتبروه سياسة تهميش أعلنوا مبادرة «ايجا إنت» كرد فعل عفوي ومبرر حيث استنكرت 3 منظمات، وهي أنا يقظ وفني رغماً عني وراج تونس الذين اعتبروا أن «منهجية تسيير الحوار الوطني كانت أحادية الجانب وافتقرت إلى أدنى مقومات التشاركية والانفتاح على الشباب».

الحكومة توجهت إلى الشباب بالقول «ايجا للحوار»، فكان رد المنظمات الثلاثة «ايجا أنت». وهي مبادرة حوارية تهدف إلى إتاحة الفرصة للشباب من كافة ولايات الجمهورية للحديث عن مشاغلهم وتوفير مقترحاتٍ وحلول تفعل دورهم في المجتمع وذلك من خلال المشاركة في جلسات حوار ستنظم في كافة مناطق البلاد وفي مختلف المؤسسات الحاضنة للشباب.

وقد قامت المنظمات بدوراتٍ تكوينية في مهارات التيسير في عديد الولايات لتوفير أكبر عدد ممكن من الجلسات الحوارية والدعوة مفتوحة إلى كافة الشباب دون تصنيف. كما سيختتم الحوار بالمؤتمر الحقيقي للشباب نهاية ديسمبر 2016.

لمزيد من المعلومات: https://ijaenti.tn/platform/

بقلم عبدالمجيد الجبالي

«بيتي»، ملجأ النساء دون مأوى

لو تساءلنا كيف ستكون تونس لولا المجتمع المدني؟ وكيف ستكون لولا الجمعيات الناشطة التي أنشأت، تحت راية حماية حقوق الانسان، من أجل إنقاذ المستضعفين من الهلاك؟

لكانت الإجابة: طبعا لا وجود لوصف دقيق يمكن أن يعبر عن حالة بلادنا دون هذه الجمعيات التي هي مكسب تونسي ميّز بقوة نشاطها، رغم كل ما نزال نرنو إليه في مجال النشاط الجمعياتي الذي أصبح اليوم قوة تغيير حقيقية وفاعلة، ساهمت في إنقاذ فئات مجتمعية منسية ومهمشة، ليست بقليلة. النساء المشردات هن إحدى هذه الفئات المهمشة التي غابت عنها سياسات ناجعة ولم تجد مأوى أفضل من ذاك الذي تقدمه «بيتي» وهي إحدى الجمعيات التونسية التي احتضنت نساء دون مأوى وحمتهم من التشرد ومن البقاء في العراء.

بيتي هي جمعية عرفت منذ تأسيسها في 2011 بنضالاتها من أجل إعادة الكرامة للنساء ضحايا العنف والمشردات دون مأوى، وتغيير القوانين المتعلقة بالمرأة، وإدماج النساء المفقرات والمشردات في المجتمع على جميع المستويات.

اليوم، وبعد أربع سنوات من العمل الجاد والاعداد، أصبح مركز الايواء بيتي «سيدي علي عزوز» الذي تم تدشينه يوم 5أكتوبر الماضي، جاهزا لاستقبال وإيواء النساء اللاتي وجدن أنفسهن مشردات لأي سبب من الأسباب. يتكفل المركز بهذه الفئة بصفة كلية دون إقصاء لأي صنف من النساء المهددات فيفتح بذلك أبوابه أمام النساء المهمشات اقتصاديا، والنساء ضحايا العنف، والطالبات اللاتي لم تتمكن من إيجاد مأوى، والنساء اللاجئات، والنساء العازبات، وغيرهن من النساء المهددات. ويمكن أن يستقبل هذا المركز ثلاثين امرأة مع أطفالهن إن لزم الأمر. هذا وتتم دراسة الحالات حالة بحالة. ويذكر أن هذا المركز ليس الأول في تاريخ الجمعية، حيث سبق أن كان لها مركز يستقبل النساء في وضعيات هشة، بصفة وقتية، وتم توفير المتابعة والمرافقة إلى أن أصبحن قادرات على الأخذ بزمام الأمور بأنفسهن، كما تم أيضا إعدادهن لإنجاز مشاريع خاصة بهن يساعدنهن على تمكينهن اجتماعيا واقتصاديا إلى أن أصبحن مستقلات ومستقرات. بالنسبة لمركز سيدي علي عزوز، يمكن أن تبلغ إقامة النساء في المركز حوالي السنة، ويتم خلالها تقديم الإحاطة النفسية والإرشاد، والعناية الخاصة بالأطفال، كما يتم التدريب في ورشات على بعض الحرف والصناعات اليدوية وصنع الحلويات والطبخ وغيرها من الأنشطة لفائدة النساء والأطفال على نحو سواء. ويسعى فريق المركز وكامل الإطار المشرف عليه إلى تحسين وضعية النساء اللاتي يلجأن للمركز وتدعيمهن من أجل الحد من هشاشة وضعهن الاقتصادي والاجتماعي ولإعادة إدماجهن في المجتمع. وتجدر الإشارة إلى أن المركز، قد شرع في استقبال بعض الحالات من النساء المصحوبات بأطفالهن.

بيتي إذا، هي تلك الجمعية ذات الخمس سنوات، والتي حملت المرأة قضية، فاستغلت كل فرصة لتقديم الدعم للمستضعفات والمحتاجات والدفاع المستميت عن حقوقهن. فتنوعت مجالات عملها، وان كان توجهها الأساسي هو المرأة من خلال: البحوث والتوعية والتربية على المواطنة وحقوق الانسان وتقديم القروض الصغرى والنهوض بالتشغيل والصحة الإنجابية والتغذية والتربية والتكوين والعمل التضامني الخيري ومساعدة المعوقين وضمان حقوق الطفل والعائلة والمسنين، والأنشطة الثقافة والترفيهية، ودعم برامج التكنولوجيا الحديثة والنشاط الالكتروني. هذه كلها مجالات تتدخل فيها جمعية بيتي التي جمعت في نشاطها ونضالها المواكب لاحتياجات العصر بين العمل الخيري والعمل الحقوقي. حيث تناولت بالدرس الجانب التشريعي المتعلق بالمرأة فنادت بتشريعات عادلة ضد العنف المسلط على المرأة وأخرى لفائدة النساء المغتصبات، كما لم تتهاون الجمعية في التنديد بالتجاوزات التي تمس من حقوق المرأة، والتي نذكر منها الحملة التحسيسية للحد من العنف ضد المرأة. وخلالها، وبطريقة إبداعية فنية ساخرة، تم انتقاد الطرح الإعلامي لقضية العنف المسلط على النساء. وتم تصوير «سكاتش» مقتبس عن فكرة برنامج اجتماعي «شو» يقوم على شخصيات «المنشط عجيب»، و»الزوجة صبيحة»،و»زوجها». ويتميز نص حوار السكاتش بأسلوب نقدي ساخر من موقف التهميش والاستخفاف الذي تلاقيه قضية العنف ضد المرأة من قبل المجتمع، وفيه دعوة صريحة للمرأة لتجاوز الحاجز المجتمعي للدفاع وحماية نفسها من كل أشكال العنف المسلط عليها.

إن هذه الأمثلة على أنشطة جمعية بيتي، إنما هي عينة صغيرة عن مجالات نضالها، فالجمعية تهتم عموما بفئة المفقرات والمشردات من النساء، وتقوم دائما بدراسات سوسيولوجية ميدانية في هذا الصدد، وهي ملجأ لها. وتتعاون الجمعية مع جمعيات نسائية وحقوقية وطنية ودولية، تشاركها الرؤية والأهداف. كما إن هذا الأمثلة عن أنشطة جمعية بيتي، إنما هي عينة أيضا عن نضالات ومساهمات المشهد الجمعياتي من أجل النهوض بفئات مستضعفة وهشة اقتصاديا واجتماعيا، فأصبحت هذه الجمعيات ملاذ وحصن هذه الفئات التي لم تجد ملجأ غير الجمعيات.

بقلم منى امصدق

المركز التونسي للبحوث والدراسات حول الإرهاب:

مؤسسة مدنية لفهم الظاهرة والتوقي منها

نظم المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية يوم الأربعاء 26 أكتوبر 2016 بقاعة سينما أفريكا في تونس العاصمة ندوة صحفية للإعلان عن تأسيس «المركز التونسي للبحوث والدراسات حول الإرهاب» ولتقديم أولى الدراسات التي صدرت عن المركز تحت عنوان: الإرهاب في تونس من خلال الملفات القضائية.

تعود فكرة تأسيس هذا المركز إلى ضرورة إيجاد فضاء يتناول ظاهرة الإرهاب في بعدها العام من خلال الدراسات التشخيصية و التحليلية التي تبحث في الأبعاد النظرية والفكرية لهذه الظاهرة على الصعيد الوطني والإقليمي (الشرق الأوسط و إفريقيا الشمالية) والعالمي من ناحية، و يهتمّ من ناحية أخرى بالتركيز على «النموذج الإرهابي التونسي» وتحليل دواعيه وديناميكيات تسارع وتفشي هذه الظاهرة بعد ثورة 17 ديسمبر14 جانفي انطلاقا من عملية الروحية بسليانة و مرورا بعمليات الاغتيال السياسي ووصولا إلى محاولات السيطرة على مواقع من التراب التونسي.

أهداف المركز :

تتفاوت أهداف المركز على المدى القصير والمتوسط والبعيد وتتوزع كالآتي:

على المستوى القصير: كشف روابط الشخصية الإرهابية التونسية وانتماءاتها ومتابعة تطور الظواهر الإرهابية في تونس وكيفية تمركزها بالتراب التونسي

على المستوى المتوسط: رصد التحولات نحو المرور لتنفيذ العمليات الإرهابية ومحاصرة الظاهرة الإرهابية والتمكن من آليات تفكيكها بهدف الحد من آثارها

على المستوى البعيد: تكوين بنك معلومات وقاعدة بيانات توضع على ذمة الدارسين لهذه الظاهرة من أفراد ومؤسسات و المساهمة في نشر مقاومة الإرهاب واقتراح الحلول لمعالجة الظاهرة وجبر ضررها عن طريق ما سينشر من كتب ودراسات.

3/الإرهاب من خلال الملفات القضائية: أول دراسة للمركز

من أوكد اهتمامات المركز التونسي للبحوث والدراسات حول الإرهاب البحث في المثال الإرهابي التونسي و خصوصياته الزمانية و المكانية والأرضيات التي هيّأت وجوده و غيرها من المعطيات التي تميزه عن جموع الأمثلة الإرهابية في العالم، لذلك تم اعتماد الملفات القضائية التونسية كمادة تحليل رئيسية لتحديد طريقة تفكير الإرهابيين التونسيين وأسلوبهم في التنظيم وحالاتهم الاجتماعية والمدنية وتفاوت مستوياتهم التعليمية وغيرها من المعطيات المصورة لفهم النموذج الإرهابي في تونس واختلافاته مع النموذج العالمي.

تم الاعتماد في هذه الدراسة على عينة من ألف متهم (منهم 988 صاحب جنسية تونسية، 6 جزائريين، 5 من ليبيا وشخص واحد مجهول الجنسية) مع الالتزام بالموضوعية والحياد اعتمادا على محاكمة الأفكار والمعتقدات والتصورات الذهنية والنظرية.

كما وضحت هذه الدراسة الشاملة للظاهرة الإرهابية التونسية مختلف المؤشرات الخارجية للانتماء للتنظيمات الإرهابية ونذكر منها البيعة والكنية وشبكات السفر والتسفير وكيفية الانضمام إلى المعسكرات والتدرب داخل وخارج التراب التونسي التي يمكن الاطلاع عليها بكتاب الإرهاب في تونس من خلال الملفات القضائية المتوفر بمقر المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

أخيرا يعتبر تأسيس هذا المركز مكسبا للمجتمع المدني التونسي أولا ولتونس ولعموم الشعب التونسي ثانيا ولكن مسألة اخذ مثل هذه المبادرات بعين الاعتبار من قبل الدولة والحكومات المتعاقبة على تونس تبقى دائما مطروحة.

بقلم أنس المحيمدي

قراءة المجتمع المدني لواقع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تقدّم للهيئات الأمميّة

صادقت تونس منذ سنة 1969 على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويحدد هذا العهد جملة المعايير التي لا بد من احترامها عندما يتعلق الأمر بممارسة هذه الحقوق. ولم يتم التنصيص على هذه الحقوق في الدستور التونسي الحالي 27 جانفي 2014. وبمصادقتها على هذه الاتفاقية، يتوجب على الدولة التونسية أن تقدم تقارير حول التطورات الحاصلة في هذا الشأن، الأمر الذي قامت به تونس آخر مرة سنة 1999. وتم عرض هذا السجل على اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الانسان.

ومنذ سنة 2015، بعيد الثورة وبتغيير النظام السياسي، استأنفت الدولة التونسية المسار ونشرت تقريرا جديدا، وتمكن المجتمع المدني هذه المرة من النفاذ إليه وإبداء رأيه فيه. وفي هذا الإطار، قام فريق الشبكة الأوروموتوسطية لحقوق الانسان، بالتنسيق بين مجموعة تضم 15 جمعية من أجل النظر في التقرير وتفحص كل جزء فيه وإعداد قائمة من الأسئلة التي تتطلب التوضيح ليتم تقديمها للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الانسان.

لقد آتى هذا التمشي أكله، خصوصا وأنه في مارس 2016، أخذت اللجنة بعين الاعتبار العديد من الأسئلة المقترحة وقدمتها للحكومة التونسية من أجل أن تقدم هذه الأخيرة جملة من التوضيحات. ومن جهتها، قامت الشبكة الأوروموتوسطية لحقوق الانسان وشركاؤها بإعداد تقرير بديل أقرب إلى أرض الواقع وأكثر عمقا مقارنة بالتقرير الحكومي المقدم. وبذلك، يعد إدماج المجتمع المدني التونسي في هذا المسار خطوة أولى من نوعها وتطورا مشهودا ومشجعا في المستقبل.

وفي إطار حرصها على أن يكون هذا التقرير البديل قد تم إعداده على أكمل وجه، قامت الشبكة بالشراكة مع مكتب تونس التابع للمفوضية السامية لحقوق الانسان، بتنظيم يوم تكويني حول المعايير الدولية المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وكان ذلك فرصة لسماع صوت مختلف الفاعلين. وتم في هذا اليوم تركيز أربع مجموعات عمل انشغلت كل منها بإحدى المواضيع التالية: «القضايا الاقتصادية»، «العمل، والحماية الاجتماعية، والنقابات العمالية»، «المساواة بين المرأة والرجل، والصحة»، «التعليم والثقافة». وتم إثر ذلك التنسيق بين مساهمات المجموعات وملاءمتها فيها بينها، من قبل لجنة مراجعة تتكون من كل من الشبكة الأوروموتوسطية لحقوق الانسان، والجمعية التونسية للدفاع عن الحق في الصحة، وجمعية إيتوبياUTOPIA تونس، والمرصد التونسي للاقتصاد.

عند تقديمه للجنة، لاقي هذا التقرير نجاحا باهرا من حيث الدقة. فقد وضع الاصبع على القضايا المتعلقة بالفوارق الجهوية وحقوق المرأة والفساد الذي ما يزال متجذرا. ولقد تم تتويج هذا النجاح والانتصار بدعوة من قبل أعضاء اللجنة بتونس إلى مقر الأمم المتحدة بجينيف لعقد اجتماع أولي للنظر في الشأن التونسي وكان ذلك يوم 20 سبتمبر.

كانت النقاشات مثمرة، حيث اعتمدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الانسان، العمل المنجز من قبل المجتمع المدني، عند مساءلة أعضاء الوفد الوزاري وتوجيه ملاحظاتها وتوصياتها العامة المتعلقة بالتوجهات التي ينبغي أن تسلكها تونس في الدورة القادمة.

أظهرت هذه العملية في مجملها أن المجتمع المدني التونسي قادر على الحفاظ على يقظته تجاه التزامات الدولة وقد تمكن من العمل مع جميع الفاعلين وفي الميدان مع المؤسسات السياسية، سعيا نحو بلوغ الأفضل لتونس.

بقلم إيميليانمينير
ترجمة منى امصدق

سرطان الإرهاب وأليات الوقاية

انعقد بنزل أفريكا بتونس العاصمة يوم الثلاثاء 06 ديسمبر 2016 يوم دراسي حول «التطرف العنيف: مقاربات الوقاية وأليّاتها »، نظّمه المرصد الوطني للشباب ومنظمة الإبداع.

وقد افتتح السيد محمد الجويلي مدير المرصد الوطني للشباب الحديث عن ظاهرة التطرف قائلا بأنه يمكن الحديث عن استراتيجية وطنية لمكافحة الإرهاب في تونس.

كما تطرق إلى ظاهرة العائدين من بؤر التوتر الذين بلغ عددهم 800 تونسي مع وجود 3000 شاب وشابة من أصل تونسي في هذه الأماكن حسب أرقام تونسية رسمية. في هذا الإطار، تساءل السيد الجويلي عن مصير هؤلاء ومصير تونس إذا ماعادوا إلى أرض الوطن.

وأثناء النقاش، تدخل السيد معز علي رئيس جمعية إتحاد التونسيين المستقلين من أجل الحرية قائلاً إن الأرقام والإحصائيات التونسية هي وهم لا علاقة لها بالواقع. فالذين تم قتلهم في بؤر التوتر والذين تم احتجازهم في السجون الأجنبية يفوقون 2000 شاب وشابة تونسية مع 3000 شخص تم احصاؤهم و800 اخرين دخلوا تراب البلاد بطريقة شرعية. في هذه النقطة أكد السيد معز عن وجود من غادروا تراب البلاد ودخلوا بطريقة غير شرعية ليلعبوا دور الخلايا النائمة من أماكنهم ولا تزال الدولة تجهل وجودهم ولم تقرر حتى هذه اللحظة إن كانوا مجرمين أم لا.

وعن منظمةالإبداع، حضر السيد بول ترنر الخبير في الوقاية من النزاعات وقد عرض في مداخلته أهم التجارب العالمية للوقاية من التطرف العنيف قائلاً «إن الإرهاب والعنف هما ظاهرتان تتواجدان في العالم كله وليس في بلد أو منطقة محددة » والدليل أنه في سنة 2015 نُفّذ 1150 هجوم إرهابي في أماكن متفرقة من العالم مثل العراق ونيجيريا وأفغانستان وفرنسا وتونس.

ويبقى الفرق هنا في وسائل وأساليب الوقاية التي تختلف من بلدٍ إلى أخر. كما أكد «أن خطابات الراديكاليين تدفع الى التطرف والعنف وهو ما حدث في تونس ».

أما السيد زياد كريشان فقد صرح في مداخلته، التي تحدث فيها عن التجربة الإعلامية التونسية في مقاومة التطرف العنيف: حدود التجربة وأفاقها، بأنه «لدينا في تونس اليوم مشكلة في تعريف العدو والذي هو الإرهاب، ويمكنني أن أقول بأنه إرهاب سلفي جهادي معولم: هو جهادي لأن له بعد فكري، هو عنيف لأن له بعد تطبيقي وهو معولم أي كظاهرة عالمية لأن له بعد استراتيجي. وقد ظهر هذا النوع من الإرهاب والتطرف بعد تسونامي الحرية التي هبت على البلاد التونسية منذ الثورة».

وفي الختام، أكد المشاركون على ضرورة الوقاية من الإرهاب واتخاذ الاحتياطات اللازمة لأن التطرف والإرهاب مثل السرطان الذي إذا ما تمسك بعضو واحد فهو يتمسك بكامل الجسد.

بقلم عبدالمجيد الجبالي

شباب قليبية :

شباب يحاكم لممارسة الحق في الإحتجاج والتظاهر

مثّل 6 فيفري 2013 تاريخ اغتيال الشّهيد شكري بلعيد أحد أبرز زعماء اليسار في تونس، منعرجا خطيرا في تاريخ البلاد لاعتبار كونه أوّل اغتيال سياسي تشهده تونس منذ الاستقلال، سبقته حملات شعواء في التحريض والتكفير ومحاولات أخرى يائسة في ضرب وحدة الشعب التونسي و الزجّ به في مربع العنف والفوضى.

أربع رصاصات استقرت في جسد الشّهيد كانت كافية لتريح البعض من صوت ظلّ منتفضا للحق، مدافعا عن مطالب واستحقاقات الثورة، حارسا للمسار الثوري، مشهّرا بالفاسدين وحالما بتونس جديدة... لكنها حررت من جديد حناجر التونسيات والتونسيين وأعادتهم إلى الشارع ليندّدوا بجريمة الاغتيال و يطالبوا بمحاسبة من عبّد طريق العنف وأنتج خطاب التكفير والكراهية.

فالكل نزل وقتها إلى الشارع، والكل طالب بإسقاط النظام ودعا إلى العصيان، وقمنا جميعا بتنكيس الراية الوطنية بمقرات السيادة لإعلان الحداد، فالدولة وقتها كانت في حالة من الارتباك جعلها تغيب من الوعي الجمعي للمواطن ما عدى في لحظات تدخل البوليس لقمع المحتجين أو لتفريق تجمعاتهم بالقوة. في لحظتها توجهنا لمقرات حركة النهضة لرفع الشعارات المناهضة للعنف والتكفير، موجهين بذلك أصابع الاتهام لعدد من قياداتها الذين شن البعض منهم حملات تكفيرية طالت عددا من المعارضين السياسيين «لحكم الترويكا» وانتصب البعض الأخر مبررا أحداث الفوضى والتهديد التي كانت تقوم بها مجموعات العنف المعروفة «بروابط حماية الثورة».

التحركات وقتها شملت كل المناطق والمدن التونسية ولم تقتصر الاحتجاجات على العاصمة فقط أو على بعض الولايات الكبرى، الجميع خرج ليحتج ما عدى من توجهت لهم أصابع الاتهام.

في مدينة قليبية دعت مكونات المجتمع المدني لمسيرة سلمية يوم 7 فيفري 2013 شارك فيها أهالي الجهة و تلاميذ المعاهد الثانوية مع الأساتذة والنقابيين والناشطين السياسيين بالجهة... نددوا فيها بالاغتيال السياسي الحاصل و طالبوا بوضع حد لخطابات العنف والتكفير. المسيرة تلتها حملة شعواء من الإيقافات في صفوف شباب الجهة أغلبهم من التلاميذ والطلبة، نسب إليهم حرق لمقر أمني والمشاركة في إحداث الشغب والعصيان والاعتداء على موظف عمومي بالسلاح... أطلق سراحهم جميعا بتدخل من فرع الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان عدى 3 شبان قضوا فترة إيقاف امتدت عاما وشهرين.

لكن معاقبة شباب قليبية المحتج اثر اغتيال الشهيد شكري بلعيد لم يقتصر على القمع البوليسي لهم أثناء المسيرة وإيقاف مجموعة منهم إثرها، بل توج ماراطون القمع و الهرسلة البوليسي بحكم قضائي أصدرته الدائرة الجنائية بالمحكمة الابتدائية بنابل بتاريخ 12 أكتوبر 2016 و القاضي بالسجن لمدة 14 سنة و شهر واحد في حق 10 شبان وشابة. وقد وزعت الأحكام كالآتي :

- 5 أعوام من أجل إضرام النار في محل غير مسكون.
- 4 أعوام من أجل المشاركة في عصيان وقع بالسلاح، اعتدي أثناءه على موظف عمومي صادر عن أكثر من عشرة أفراد.
- 4 أعوام من أجل السرقة الواقعة أثناء العصيان.
- عام من أجل تعطيل حرية الجولان.
- 15 يوما من أجل أحداث الهرج والتشويش.
- 15 يوما من أجل رمي مواد صلبة على أملاك الغير.

وهي أحكام أقل ما يقال عنها أنها أحكام غير عادلة، لا تأخذ بعين الاعتبار السياق الوطني العام الذي وقعت خلاله الأحداث ولا يكرس فلسفة القضاء والتي تقوم على مبدئي العدل والإنصاف.

أحكام قد تعلن عن انخراط السلطة القضائية بجوقة الدعاية المناهضة للحراك الاحتجاجي، الركب الذي التحقت به المؤسسة الدينية الرسمية بفتوى شرعية تحرم الاحتجاجات صدرت على لسان مفتي الجمهورية السيد عثمان بطيخ. ليصبح الحق الذي يكرسه الفصل 37 من الدستور التونسي واقع تحت وطأتي التحريم أو التجريم.

عليّة الأنقليز

نوافذ

« 17 ديسمبر» عنوان لمطالب لم تتحقق!!

بقلم : ضياء تقتق

يمثل المسار الاحتجاجي التي انطلق بسيدي بوزيد ذات شتاء أواخر 2010 الاسفين الذي دق في جسد النظام الحاكم في تونس بعد 66 سنة من استقلالها المزعوم. هذا الجسد الحامل لأمراض الدكتاتوريات جمعاء والذي خبر عديد الانتفاضات، أجهز عليها كلها سواء بالتعذيب او بالتصفيات او بالقمع الوحشي.

تمثل ذكرى 17 ديسمبر انطلاقة حقيقية لمسار ثوري اتسم بثورة الهامش على المركز، اتسعت رقعته كلما ارتفع منسوب الخوف لدى جلاد الشعب. انخرطت في هذا المسار تدريجيا جل القوى الديمقراطية، سياسية واجتماعية، كما انخرطت فيه شابات وشبان، عاملات وعمال، كتعبيرة عن شعب مختنق ومثخن بجراح الدكتاتور لم يعد يرى في الأفق أملا إلا بخروج ساكني القصر .

شهدت البلاد موجة طوفانية من الاضرابات والمسيرات طيلة شهر كامل يقابلها نظام فاسد اختار معالجة هنائه بالبارود وكان أن ضحى النظام برأسه ليبدأ مسار الالتفاف على مطالب شعب كانت أعلى سقفا من نخبته السياسية والاجتماعية والثقافية.

لن أسرد جميع المحطات التي مرت بها تونس منذ 14 جانفي 2011 إلى الآن... ولن أغوص في تعقيدات ادارة اللعبة... وما أكثر اللاعبين فيها!!

يمثل 17 ديسمبر 2010 تاريخ مسار طرح شعارا مركزيا مازال وسيظل يتردد إلى حين تحقيقه: شغل - حرية - كرامة وطنية... شعار رفعه شباب ثائر معطل يعاني التميز والتفرقة والتهميش وكل الأمراض الاجتماعية المتأتية من غياب لمناخ سياسي يكرس العدالة الاجتماعية.

بعد مرور 6 سنوات، أصبح البعض يتمنى عودة الدكتاتور والبعض الآخر رغب عن السياسة وأهلها وأصبح ظهور الجلادين القدامى في كافة المنابر أمرا عاديا. صار الكل في هذا المشهد يغني على ليلاه بعد أن اكتشف أن المحاسبة لا يمكن أن تتحقق! اكتشف الجميع أن تاريخ 17 ديسمبر فجّر في هذا الشعب اختلافاته المصلحية الضيقة أو انتماءه الإيديولوجي أو المذهبي الضيق.

يجدر التذكير بأن محاولات كتم صرخة الطبقات المسحوقة لا تتوقف مقابل استكراش «الطرابلسية الجدد» وتعمق الفوارق الاجتماعية أمام اهتراء الطاقة الشرائية وانخرام الميزان التجاري والاقتصاد الوطني بالتهرب الضريبي وتحميل هؤلاء المفقرين تبعات الأزمة التي نشأت بخيارات الساهرين على النظام والمتعاونين معه، ونفذها أعضاده ويدفع فاتورتها السواد الاعظم لهذا الشعب مع غياب لمحاولات ارساء مناخ حوار اجتماعي وسياسي جدي ومسؤول.

اذا استثنينا تعدد الرؤساء وتعدد المؤسسات المنبثقة عن دستور معجزة، ظهر بعد ولادة قيصرية، وإذا استثنينا المشهد الاعلامي والذي على هناته الكثيرة اختار طريق اللاعودة إلى حضن الديكتاتورية، هل يمكن الحديث عن وجود برنامج اقتصادي واجتماعي وطني مستقل متحرر من كل تبعية ينتصر للمواطنة والمواطن التونسي؟ هل تم وضع اللبنة الاولى لمشروع ثقافي يتوحد حوله التونسيات والتونسيين؟ هل هناك شخصيات سياسية قادرة على توحيد الشعب على مشروع مواطني؟

اذكر أنه في اوائل شهر ديسمبر 2010 قرأت ما يفيد بان منظمة الصحة العالمية تعتبر 50 % من التونسيين يعانون من أمراض نفسية ... أتساءل الآن عن تطور هذه الحالة؟

إن الذي نعيشه لا ينبئ إلا بظهور « 17 ديسمبر جديد» يتصارع فيه أبناء البلد الواحد أمام ضباع تتربص بالكل!!

يقول أدونيس: «لا النظام العربي القائم نظام مواطنة، نظام مساواة وعدالة وحرية، ولا الثورة عليه ثورة مواطنة ومساواة وعدالة وحرية ... ثورة تتكلم عمقيًا بلغة النظام».

يمكنكم الإطلاع علي اخبار المجتمع المدني التونسي عبر موقع جمعيتي ورزنامتها
http://jamaity.org
JAMAITY جمعيتي

قراءة

حربوشة محمد قلبي : «فن الكتابة أو البطاقة التي تمزق الستارة»

رحل محمد قلبي لكنه لم يمت في قلوبنا وفي قلوب من عشقوا أسلوبه الساخر ودوائه الحبري وعمق معاني كتاباته وغزارتها من زمن «حربوشة» مُرّة تُدس في أطعمة حراس النظام إلى زمن «لمحة» والتي على قلة كلماتها كانت تعبر بما لا يستطيع كثيرون قوله في صفحات بأكملها.

رحل من بعده بسبع سنوات خلدون بن صالح... وهو أيضا مخلد في قلوب أصدقائه وعائلته وكانت «أربعون خلدون» أربعينية غير مسبوقة حيث اكتسبت طابعا موسيقيا وفنيا يثور على المواكب الجنائزية المتوارثة.

انعقدت بدار الثقافة ابن رشيق في 6 ديسمبر 2016 أمسية شكلت مفاجأة لكل من تابعها من حيث الشكل والمضمون. لكن الحدث الأبرز في هذه التظاهرة هو عودة ذلك الصحفي محمد قلبي في شكل كتاب يوثق لبطاقات كتبت في جريدة الشعب وجمعها رفيق دربه محمد العروسي بن صالح رئيس التحرير السابق لجريدة الشعب.

مثلت «حربوشة» محمد قلبي، البطاقة الأسبوعية الساخرة حدثا في حد ذاته، ينتظرها كافة «التوانسة»، حكومة وشعبا، منهم من يجد فيها مسكنا لأواجعه، ومنهم من تقض مضجعه، الأمر الذي دفع النظام الى اعتقاله اثر أحداث 26 جانفي 1976.

اختار محمد قلبي من خلال هذه البطاقات أو «الحرابش» أن يعلو صوته عاليا ويطلق العنان لقلم اختار أن يكون حرا ينساب منه الحبر بشكل فريد من نوعه الأمر الذي جعله لا يعترف بوجود خطوط حمراء وهو ما يدفعنا لوصفه بشرف الصحافة الباحثة عن استقلاليتها.

اختار الكاتب ودارسُ الفلسفة بباريس أن يكون صحفيا حرا ومستقلا باحثا عن الحرية، وملتصقا بهموم شعبه، يحدثه بلغته، وينفث «حرابيشه» الطريفة متبنيا خيار النقد اللاذع للسلط الحاكمة وأسلوب القص الرمزي المستوحى من عمق هذه الأرض الذي انتمى اليها.

مثلت حرابيشه السبعة عشر دروسا سياسية واجتماعية وصحفية تفتقر إليها مكتباتنا وأرشيفنا.

تأثر محمد قلبي بكتابات «روبرت إيسكاربيت» حيث تعلم منه أن يعمل على القفلة، الكلمة الأخيرة وعلى أن تكون دائما بشكل مفاجأة . يتحدث محمد قلبي عن نفسه فيقول : «بل إنّني أكتب بالمقلوب! أختار الموضوع، ولا بدّ أن يكون ذا صلة قريبة بالفكاهة، ثمّ أبحث عن القفلة.. وفي الأخير أكتب البطاقة!»

شكلت «حربوشة»بؤرة حياته الداخلية التي بوأته أن يكون مثالا للمثقف العضوي على المعنى الغرامشي. ذلك العنصر المفكر والمنظم في طبقة اجتماعية أساسية معينة ولا يتميز بمهنته بقدر ما يتميز بوظيفته في توجيه أفكار وتطلعات الطبقة التي ينتمي إليها عضويا.

في تقديمه للكتاب، يصف ناجي الخشناوي، الكاتب الصحفي بأن كتابة محمد قلبي «كانت ومازالت، كتابة صارخة ضد كاتم الصوت، كتابة محطمة لعلب الموت التي تطوقنا من جميع جهات الحياة وإمكاناتها...»

كتب محمد قلبي في إحدى حربوشاته بعنوان «ناعورة في محبرة» وذلك في 4 نوفمبر 1977 ما يكرس ذلك النقد اللاذع والسهام التي يطلقها تجاه السلطة والمتعاونين معها والدائرين في فلكها في وظل مناخ اجتماعي ملتهب:

«لا فائدة في أن نبقى كجمل الصفصاف ندور حول ناعورة بدون دلو لمجرد الهاء المتفرجين والترويح عن التوريست، لنفقأ الدمالة ولندخل في صلب الموضوع بلا مراوغة ولا تسلويس مع الحيط، لنا في هذه البلاد أقلام هي أشبه بالعساكر المرتزقة أصبعها دوما على القرص، تتحين الفرص للصيد في الجو العكر، .... لها دوما رصيد حاضر من المقالات والكليشيات.»

ذاع صيت الصحفي الفيلسوف من خلال بطاقات صدرت في لسان حال الاتحاد العام التونسي وهو ما يجعلنا لا نستغرب أن يكون من كتبها ومن نشرها ومن جمّعها ومن قدّمها ومن راجعها ومن ركبها وصففها، ومن صمم غلافها... كلهم دون استثناء ينتمون الى منظمة حشاد ولسان حالها «جريدة الشعب» من أجيال مختلفة اختاروا أن يخلدوا محمد قلبي في ذكرى رحيل خلدون.

الموقف

في التفاوض الأخير الاتحاد العام التونسي للشغل ضمانة وإرادة كسره وهمٌ

بقلم سمير أحمد

سيسجّل التاريخ أنّ مسار التفاوض الأخير الذي خاضه الاتحاد العام التونسي للشغل، حول تطبيق اتفاقية الزيادة في الأجور، دَرسٌ في النضال الاجتماعي تميّز بكثير من الثبات والحكمة والمسؤوليّة. وكانت خيارات المنظمة واضحة في الدفاع عن منظوريها والتزامها بالتعهدات ووعيها بالسياق الاقتصادي الوطني.

هي محطّة أخرى تثبت فيها المنظمة الشغيلة قدرتها على حماية مصالح الأجراء في إطار المصلحة الوطنية العليا وتقدّم قياداتها، في كلّ القطاعات، نموذجا في التفاوض الذي ينبني على فهمٍ وتمثّلٍ لكلّ الملفات وكسب للرأي العام وإفشال لكلّ محاولات الالتفاف والتراجع عن الاتفاقات.

كان الاتحاد ثابتا دون تشنّج وواضحا دون ارتباك وماضيا في تحقيق الهدف دون تردّد. وأمكن له أن يجعل منظوريه ملتفين حول رايته، ولم يترك للطرف الحكومي إلا القبول بإرجاع حقّ بيّنٍ أرادت قوى الالتفاف الإداري والسياسي أن تسلبهُ الشغالين.

لقد كان من الواضح أنّ هذه «المعركة» لم تكن عند حدود تطبيق اتفاق من عدمه بل إنّها محاولة ارضاخ للاتحاد جديدة، خرج منها منتصرا بتحقيق مطلبه واثبات أنّه لا يمكن ليّ ذراعه أو تشتيت صفوفه وإرباك خطواته.

وثَبُتَ من جديد قيمة وجود منظمة اجتماعيّة قويّة، في تونس، قادرة على حماية الطبقة الشغيلة والتصدّي للخيارات والسياسات اللاوطنيّة التي تنتهجها الحكومات المتعاقبة حيث تحرم الأكثر فقرا من الرخاء زمن النمو وتطالبه بـ«التضحية» من أجل سدّ العجز حين الأزمات.

هكذا يكون الاتحاد العام التونسي للشغل الضمانة الرئيسية من أجل انتقال ديمقراطيّ، فبعد أن أمّن الانتقال السياسي السلمي بمشروع «الحوار الوطني» الذي يعتبر اليوم مثالا في كل العالم، يناضل من أجل العدالة الاجتماعيّة التي دونها لا تتأسس الجهورية الثانية ولا تتحقق مطالب الجماهير التي هبّت ذات ديسمبر عظيم للمطالبة بإسقاط الفساد ومحاسبة الفاسدين وتحقيق الحقوق.

ولم تكتمل بعد هذه الحلقة النضاليّة بعد التوقيع على اتفاقية الزيادة في الأجور، حيث وجب النضال من أجل فرض «الحوار الوطني الاقتصادي والاجتماعي» الذي من شأنه أن يضع آليات تنفيذ أحكام الدستور الضامنة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتمييز الايجابي للجهات الداخليّة، وإصلاح المنظومة الجبائيّة، وتطوير الإدارة والحوكمة الرشيدة وتعزيز آليات الرقابة الإدارية.

يعتبر اتحاد الشغل الطرف الاجتماعي الذي يمثّل أغلبية التونسيات والتونسيين، ولم يقتصر دوره، منذ التأسيس، على المطلبية المباشرة فلقد كان دائما قوّة اقتراح وتغيير في كلّ المحطات الكبرى التي مرّت بها البلاد. وإن عرفت نضالاته محطات تصادم مع الحُكم فإنّه من الحكمة أن تتعامل السلطة الحالية مع المنظمة الشغيلة على اعتبارها شريكا قادرا على تقديم الحلول والمساهمة في التنفيذ وتأطير الجماهير.

ومن البيّن اليوم أنّ دوائر نفوذ ماليّ وسياسي تحاول باستمرار تشويه النضال النقابي وتصفه بالمعطّل، وهو لا يعطّل في الأصل إلاّ الإرادة المافيوزية التي تحاول نهب مقدرات الشعب والسيطرة على الإدارة عبر ما يُعرف بالدولة العميقة وبتكريس منظومة الفساد ورسكلة النظام السابق لا بأشخاصه فقد ولكن بآليات اشتغاله التي اكتوى منها الشعب التونسي.

ولن يكون الاتحاد معزولا في مشروعه الوطني لأنّ القوى المدنيّة الحيّة تدعم خياراته الوطنيّة ولازالت تعتبره الحاضن لكلّ الحركات الاجتماعيّة والنضالات المواطنيّة التي أسّسها حراك 17 ديسمبر - 14 جانفي.

إنّ المرحلة القادمة تتطلّب من الاتحاد وكلّ قوى النضال الاجتماعي والوطني يقظة أكبر خاصّة في سياق الاستحقاق القادم الذي سيكون لها دور الرقيب لكلّ محاولات الهيمنة على الهياكل المحليّة التي ستعتبر مدخلا مهمّا للامركزية ولتأسيس حكم أكثر ديمقراطيّة ولمشاركة مواطنيّة أكبر في إدارة الشأن العام.

لهذا يمكن اعتبار إعلان التعبئة قرارا مفتوحا لا يتصل بتحرك أو إضراب أو مطلب ظرفي بل هو أمر يوميّ في ظلّ الاستحقاقات السياسية والاجتماعيّة والأمنيّة التي تجعل تجربة تونس الرائدة محاطة بالمخاطر ووجب تحصينها بالتصدّي للردّة الداخليّة سياسيا ومحاولات التدخّل الخارجي من قوى الاستعمار الجديد.